

المنظمة
العربية
للتربية
والثقافة
والعلوم



الدورة العاشرة

مؤتمرات الآثار في البلاد العربية



تونس 1996



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

إدارة الثقافـة

مؤتمرات الآثار في البلاد العربية

1947-1996

مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي (الدورة العاشرة)

تونس: 18 – 19 شوال 1417 هـ / 26 - 27 فيفري (شباط) 1997 م

تونـــس 1996



مؤتمرات الآثار في البلاد العربية / المنظمة العربية للتـربية والثقافة والعلوم، إدارة الثقافة. ــ تونس :
المنظمة، 1996. ــ 357 ص

ق/ 1996 / 10 / 013

ISBN : 9973 - 15 - 031 - 7

الفهرس

تقديــــــــم

أدركت جامعة الدول العربية منذ نشأتها عام 1945 ضرورة إيجاد أساس متين للتعاون الثقافي بين الدول العربيــة الأعضـاء، فسعت منذ سنة 1946 الى وضـع معـاهدة ثقافية بين الدول العربيّة تخدم أهداف التعاون القائم بين الدول الأعضاء وتحدّد وسائله.

واهتمّ واضـعو هذه المعـاهدة بشؤون الآثار فـي البلاد العـربيّة فنصّـوا في مادّتهـا العـاشرة عـلى أن " تعمل دول الجـامـعـة على توثيق الصـلات بين دور الكتب فـيهـا، ومتاحفها العلميّة والتاريخيّـة والفنيّة بوسائل شتّى، كتبادل المؤلفات والفهارس والقطع الأثريّة ذات النسخ المتـعدّدة والموظّفين الفنيّين، وتبـادل بعثات التنقـيب عن الآثار، وذلك بالاتّفاق فيما بينها " .

ولتحـقيق هذه الأغراض المتـعدّدة والهامّــة تستـعين الإدارة الثقافـيّة بجامـعة الدول العربيّة بعقد مؤتمرات الآثار التّي يشترك فيها وفود الدول الأعضاء.

وفي هذا الإطار العام لم تمض سنتان عن إنشاء جامعة الدول العربيّة ولم تمض سنة عن بروز المعاهدة الثـقافية بين الدول العـربيّة حتّى انعقـد المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة عام 1947–.

وأدرك مؤتمر الآثار في البـلاد العربية في آخر دورة له –سنة 1993– اثنتــي عشرة دورة امتدّت على ما يناهز النصف قرن. وإذ عرفت دوريّة هذه المؤتمرات اضطرابا أحيانا نتيـحة أوضـــاع مخصــوصـة مـرّت بها بعض الدول الأعـضاء، فإنّ المؤتمر حـافظ على استمراريّته نتيجة الشعور بأهميّة أعمال هذه المؤسّسة.

وكان المؤتمر الأوّل الذي انـعقد سنة 1947 قـد حدّد هدف " مؤتمـر الآثار في البلاد العربيّة " والذي يتـمثّل في تبادل الآراء العلميّة والفنيّة والعـمليّة التّي تكفل الوصول إلى المحافـظة على تراث الشرق العـربي، ووضعـه في الإطار اللآئق به، وإلى العناية بنشــر الثقـافة الأثريّة وتقوية الصــلات بين الدول العربيّــة، وتذليل العقبـات في سبيل تحـقيق التعاون بينها في الكشف عن الآثار وحفظها ودراستها.

إنّ انعقــاد المؤتمر الأوّل للآثار في البـلاد العربيّة مــنذ سنة 1947 واستمـرارية هذا المؤتمر في دوراته المتلاحـقة يؤكّد أنّ هذا المؤتمر يعدّ من أعـرق المؤسّسات الثقـافيّة على

الصّعيد القـومي، واستمدّ المؤتمر هذه العراقة من الكنوز الأثريّة العـديدة التّي تزخر بها المنطقة العربيّـة، فهي مهد المدنيّات، وهي مهـبط الوحي، ومبعث الرّسل والديانات، وهي تضمّ آثارا مهدّدة بالزوال إن لم تتمّ صيانتها والعناية بها بشكل علميّ مضبوط.

ودأبت أعمال مؤتمر الآثار في الـبلاد العربية على منهجية في العـمل ثابتة تسعى إلى عرض بحوث علميّة وفنيّة في مجال الآثار تنقيبا وصيانة، وذلك لتعريف الدول الأعضاء بمخـتلف التجـارب في المسائل الأثريّة والتـاريخيّـة، فخـرج بذلك مجـال علم الآثار من اهتمامـات الأجانب في المنطقة العربيـة إلى اهتمامات ذوي الكفاءات في الـبلدان العربيّة، وساند المؤتمر الخطوات التّي قـطعت من أجل إرساء علم آثار في المنطقة العـربية يعتـمد على ذوي الاختصاص في البلاد العربيّة.

واهتمّ كذلك المؤتمر في مـختلف دوراته، وخاصـة من خلال أعمـال اللجان الفرعـية المنبثقة عنه بالجانب القانوني والتشريعي حتى يتمّ وضع ثوابت للعمل في مجال التنقيب عن الآثار وكشفها والمحافظة عليها، وانتهى المؤتمر في دوراته الأخيرة الى وضع قوانين موحّدة في مجالي الآثار والمخطوطات وحّدت الرؤيـة، ورسمت سبل التعامل، وانخرطت بذلك جهود الاهتمام بالآثار في المنطقة العربية في الجـهود العامّة التّي تبذلها المؤسّسات الثقـافيّـة العالميّـة كاليونـسكو، فبرز بهـذا الشكل التكامل بين القـرارات والتوصـيات، ومشـاريع القوانين الـتّي صادق عليـها مؤتمر الآثـار في البلاد العـربية ومـا صدر عن اليونسكو ومنظمة الأمم المتّحدة من قرارات وتوصيات ومعاهدات.

لقد أشـرفت الإدارة الثقافـيّة بالأمانة العـامّة للجامـعة العربيّـة على اعداد المؤتمرات الستّ الأولى (1947-1971)، وتولّت المنظمـة العربيـة للتربيـة والثقافـة والعلوم منذ المؤتمر السّابع (1974) السّهر على تنظيم دورات هذا المؤتمر.

وإذا كانت منهجيّة العمل عرفت تطوّرا واكـب طبيعة القضايا المطروحة في المؤتمرات المتلاحقة، فـإنّ الغاية من عقد هذه المؤتمرات بقيت ثابتـة، وهي العمل على المحافظة على كنوز الآثار التّي تزخـر بها البـلاد العربيّة، وصـيانتـها، وتبـادل المعلومات والخـبرات بشـأنها، والسعي إلى توحيد قوانينها.

وقطعت المؤتمرات أشـواطا هامة علـى طريق تحقـيق هذه الأغراض، فـقد تمّ بفـضل

التعاون بين الدول الأعضاء والعمل في ضوء التوصيات الصادرة عن المؤتمر توطين علم الآثار في المنطقة العربية، واسترداد جانب من الآثار العربية والاسلامية المسلوبة، الى جانب سنّ تشريعات موحّدة لحماية الآثار والمخطوطات.

وسعت الإدارة الثقافية لجامعة الدول العربية أوّلا، والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ثانيا، الى طبع أعمال المؤتمرات، ويسعد المنظمة أن تصدر هذا العمل التأليفي الذي يروم التعريف بهذه المؤتمرات ،والمسيرة المتكاملة لهذه المؤسسة على امتداد نصف قرن، وتسجيل التوصيات الصادرة عن هذه الدورات عسى أن يكون وثيقة نافعة يفيد منها الدّارسون والباحثون وعلماء الآثار، وسجلاً يؤرخ لمسيرة هذا المؤتمر الرائد على مدى نصف قرن من الزمان، ومرحلة من المراحل الهامة تفضي الى وضع تصوّر جديد انطلاقا من هذا التراث وتطلّعا الى المستقبل.

إدارة الثقافة

الفصل الأول

مؤتمرات الآثار وموضوعاتها وأماكن عقدها

ثبت بدورات مؤتمر الآثار في البلاد العربية (1)

المؤتمر	التاريخ	مكان الانعقاد	الموضوع الرئيسي
المؤتمر الأول	13 - 20 سبتمبر 19+7	الجمهورية السورية (دمشق)	قضايا آثارية مختلفة
المؤتمر الثاني	18 - 28 نوفمبر 1957	الجمهورية العراقية (بغداد)	قضايا آثارية مختلفة
المؤتمر الثالث	8 - 18 نوفمبر 1959	المملكة المغربية (فاس)	قضايا آثارية مختلفة
المؤتمر الرابع	18 - 29 مايو 1963	الجمهورية التونسية (تونس)	قضايا آثارية مختلفة
المؤتمر الخامس	19 - 24 أفريل 1969	الجمهورية العربية المتحدة (القاهرة)	قضايا آثارية مختلفة
المؤتمر السادس	18 - 27 سبتمبر 1971	الجمهورية العربية الليبية (طرابلس)	حماية الآثار وصيانتها في الوطن العربي

ثبت بدورات مؤتمر الآثار في البلاد العربية (2)

المؤتمر	التاريخ	مكان الانعقاد	الموضوع الرئيسي
المؤتمر السابع	7 - 16 ديسمبر 1974	دولة الامارات العربية المتحدة (العين)	نشر الوعي الآثاري
المؤتمر الثامن	1 - 9 فيفري 1977	المملكة المغربية (مراكش)	حركة التنقيب في البلاد العربية والجهود والمعوقات
المؤتمر التاسع	16 - 22 فيفري 1980	الجمهورية العربية اليمنية (صنعاء)	العمارة العربية الاسلامية خصائصها وطرزها وعناصرها
المؤتمرالعاشر	15 - 18 نوفمبر 1982	الجمهورية الجزائرية (تلمسان)	المسكن والمدفن في البلاد العربية في جميع العصور
المؤتمر الحادي عشر	15 - 19 جوان 1987	الجمهورية التونسية (تونس)	علم النقائش والكتابات القديمة
المؤتمر الثاني عشر	22 - 29 مايو 1993	دولة البحرين (المنامة)	المسح الأثري في الوطن العربي

ملاحظة:

تعذّر عقد الدورة الاستثنائيّة للسادة الوزراء المشرفين على الشؤون الثقافيّة في الوطن العربي، وكان مقرّرا أن تعقد هذه الدورة بالجمهوريّة العراقيّة في شهر سبتمبر 1990.

وأصدرت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم البحوث والوثائق التّي كان من المنتظر أن يدرسها المؤتمر الاستثنائي.

أعمال اللّجنة الدّائمة للآثار والمتاحف

تسعى اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف إلى الإحاطة بالموقف التنفيذي لتوصيات الدورة السابقة، وتوصيات مؤتمر الآثار في دورته الأخيرة، والتركيز على بعض المشروعات المتميّزة التّي تلاقي بعض الصعوبات في التنفيذ، إلى جانب دراسة المشروعات الجديدة المقترحة من الدول، وتوضيح أبعادها، وتحديد أولويّاتها، وخطوات تنفيذها.

- واجتمعت اللّجنة الدائمة للآثار والمتاحف في ستّ دورات هي:

الدورة	البلـــــــد	التاريخ
الدورة الأولى	جمهورية مصر العربية (القاهرة)	1975
الدورة الثانية	المملكة الأردنية (البتراء)	1976
الدورة الثالثة	اليمن (سيئون)	1977
الدورة الرابعة	الجمهورية العربية الليبية (بنغازي)	1978
الدورة الخامسة	موريطانيا (نواكشوط)	1981
الدورة السادسة	دولة البحرين (المنامة)	1983

المؤتمر الأول

الجمهورية السورية : دمشق 1947

المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة

انعقد المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة بقصر العظم في دمشق تحت رعاية حضرة صاحب الفخامة رئيس الجمهورية السوريّة الذي تفضّل بتشريف جلسة الافتتاح.

وتواصلت أعمال المؤتمر وجلساته على امتداد أسبوع كامل من 13 سبتمبر 1947 إلى غاية العشرين من نفس الشهر. وزار أعضاء المؤتمر مدينة القدس الشريف على هامش الأشغال وتواصلت الزيارة أيّام 21و22و23 سبتمبر 1947.

وواكب انعقاد هذا المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة بدمشق انعقاد المؤتمر الثقافي في لبنان، فكان بذلك عقد المؤتمرين في صائفة 1947 دليلا على عناية الادارة الثقافية بجامعة الدول العربيّة بدراسة شؤون العرب الثقافيّة وحفظ التراث العربي حتّى يلتحم الماضي بالحاضر لتوضيح الرؤية بالنسبة إلى المستقبل المنشود.

أعمال المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة

شملت أعمال المؤتمر الأوّل صنفين من الأشغال لتحقيق غايتين متكاملتين تساهمان في إنجاح أعمال هذا المؤتمر.

أ/ الصنف الأوّل من الأشغال:

عرضت في المؤتمر بحوث ومحاضرات علميّة وفنيّة، وذلك لتعريف أمم الشرق العربي بعضها بآراء بعض في المسائل الأثريّة والتاريخيّة.

ب/ الصنف الثاني من الأشغال: تفرّع المؤتمر إلى لجان وهي ثلاث:

- لجنة قوانين المحافظة على الآثار، وتهتمّ بصيانة الآثار والمحافظة عليها والتنقيب عنها، وتجارة العاديات وتبادل الآثار.

-لجنة نشر الثقافة الأثريّة وتنظر في تبادل الخبرات والمهارات في مجالات الاختصاص، وتعنى بتبادل المطبوعات والصور، ودراسة الوسائل المختلفة التّي تحقّق الأغراض التّي ينشدها المؤتمر.

- لجنة المصطلحات الفنيّة وتعتني بوضع هذه المصطلحات وتوحيدها وتنظيمها، لتسهل الكتابة باللّغة العربيّة في الفنون والآثار.

وقام المؤتمر إلى جانب هذه الأعمال بتنظيم معرض للصور والكتب وسائر المطبوعات الأثريّة.

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الأول للآثار في البلاد العربية (1)

الأقطار	المندوبون	الصفة
سوريا	السيد سليم عادل عبد الحق السيد عبد العزيز عثمان	محافظ متحف دمشق محافظ متحف حلب
العراق	السيد طه باقر السيد فؤاد سفر السيد بشير يوسف فرنسيس	أمين المتحف العراقي الملاحظ الفني في مديرية الآثار القديمة العامة مفتش الآثار القديمة
المملكة العربية السعودية	الأستاذ عبد الرحمان البسّام الأستاذ السيد محمد شطا	
لبنان	الأمير موريس شهاب	مدير مصلحة الآثار

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الأول للآثار في البلاد العربية (2)

الأقطار	المندوبون	الصفة
مصر	الأستاذ الدكتور زكي محمد حسن	أستاذ الآثار الاسلامية بجامعة فؤاد الأول
	الأستاذ عبد الهادي حمادة	مدير قسم التفاتيش بمصلحة الآثار المصرية
	الدكتور عبد المنعم يوسف أبو بكر	الأستاذ المساعد بكلية الآداب بجامعة فاروق الأول
	الدكتور أحمد بدوي	الأستاذ المساعد بكلية الآداب بجامعة فؤاد الأول
	الدكتور أبو النجا عبد الله	وكيل قسم الهندسة والحفائر بمصلحة الآثار المصرية
	الدكتور محمد مصطفى	أمين دار الآثار العربية بالقاهرة
	الأستاذ محمد عبد العزيز مرزوق	أمين متحف كلية الآداب بجامعة فاروق الأول
	الأستاذ عبد السلام محمد حسين	المهندس بمصلحة الآثار المصرية
اليمن	الأستاذ أحمد فخري	الأمين بالمتحف المصري بالقاهرة
مندوب حكومة فلسطين	السيد نعيم مخولة	مفتش بدائرة الآثار القديمة في حكومة فلسطين
مندوب جامعة الدول العربية	الأستاذ حسن عبد الوهاب	مفتش الآثار العربية بالقاهرة
مندوب الهيئة العربية العليا بفلسطين	الأستاذ محمد عزّة دروزة	

الهيئات العلميّة المشاركة في أعمال المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة.

أ- مندوبو الهيئات العلميّة:

الهيئة العلمية	المنـــدوب	الصفة
جمعية الآثار الاسلامية	الأستاذ علي جمال الدين حسنين	عضو الجمعية وكبير مهندسي الآثار في الحكومة السورية
جمعية الآثار القبطية	الأستاذ شارل بشتلي	سكرتير عام الجمعية
اتحاد مدرسة الثقافة الأثرية بالقاهرة	الأستاذ محمد عباس بدر الأستاذ محمد حسن عبد الرحمان الأستاذ عبد المهيمن جعفر الأستاذ عبد السلام محمد عمر الأستاذ محمد السيد العجيزي	المهندس بإدارة حفظ الآثار العربية بالقاهرة والمدرس المنتدب بالمدرسة العليا للثقافة الأثرية

ب- أعضاء الهيئات العلميّة:

الأعضـــــاء	الهيئات العلميـــة
الخوري يوسف نصر الله (لبنان)	أستـــاذ التـاريخ في الاكلـيريكيـة الـكبـرى للمرسلين البولسين - حريصا (كسروان)
الأب جان ستاركي	عضو المجمع الفرنسي للآثار في بيروت
الأستاذ أرنست ويل	عضو المجمع الفرنسي للآثار في بيروت
السيد خالد معاذ (سوريا)	
السيد علاء الدين الخاني (سوريا)	
السيد رشاد قصيباتي (سوريا)	
الأستاذ أحمد ابراهيم كامل (مصر)	
الدكتور محمد حيدر بك (لبنان)	
السيد بسام كرد علي (سوريا)	
الدكتور يوسف عرقتنجي (سوريا)	
الأستاذ وهبي الحريري (سوريا)	

عرض مفصّل للصنف الأوّل من أشغال المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة والمتعلّق بالبحوث والمحاضرات التّي قدّمت في إطار جدول أعمال المؤتمر:

1- المحاضرون والمحاضرات (ا) :

المحاضرون	عناوين المحاضرات
ـ الأمير جعفر الحسني *	ـ مظاهر الحاضرة الاسلامية في دمشق وحلب
ـ الدكتور سليم عادل عبد الحق	ـ العلاقات بينالشرق الأدنى وبلاد اليونان منذ فجر التاريخ حتى العهد القلنستي
ـ الأستاذ عبد العزيز عثمان	ـ حفريات تل حريري (ما يرى)
ـ الأستاذ طه باقر	ـ العلاقات بين العراق القديم وبلدان الشرق الأقصى
ـ السيد بشير يوسف فرنسيس	ـ المظاهر الفنية في عواصم العراق الاسلامية على ضوء الاستكشافات الحديثة
ـ السيد فؤاد سفر	ـ التقنيات الأثرية في العراق
ـ الأستاذ عبد الهادي حمادة	ـ القوانين الأثرية في بلاد الشرق العربي
ـ الدكتور عبد المنعم يوسف أبو بكر	ـ علاقة مصر بشعوب الشرق القديم في عصور فجر التاريخ
ـ الدكتور محمد مصطفى	ـ شرف الايواني صانع الفخار المطلي في القرن 8 هـ.
ـ الأستاذ حسن عبد الوهاب	ـ مميزات العمارة الاسلامية في القاهرة
ـ الدكتور أحمد فخري	ـ رحلة إلى مأرب
ـ الأستاذ ارنست ويل	ـ تاريخ البرج الجنائزي في تدمر
ـ الأستاذ جان ستاركي	ـ مكتشفات جديدة في تدمر.

* قدمت الى سكريتيرية المؤتمر بحوث لتنشر في الكتاب الذي طبع عن أعمال المؤتمر الأول وأبحاثه بعد أن ضاق الوقت عن إلقائها وهي للأمير جعفر الحسني والدكتور مامون أبو النجا والأستاذ عبد السلام محمد والدكتور زكي محمد حسن

وتقدّمت اللّجنة الثقافيّة بالجامعة العربيّة إلى المؤتمر بعرض مجمل في شكل تقرير صاغته تحت عنوان : في توثيق الروابط بين الدول العربيّة من الناحية الأثريّة.

هذه البحوث المعروضة ضمن أشغال المؤتمر الأوّل للآثار كانت قد أقرّتها اللّجنة التحضيريّة وسعت إلى تحقيق غاية من غايات ثلاث:

- الغاية الأولى: تعريف أمم الشرق العربي بعضها بآراء بعض في المسائل الأثريّة والتاريخيّة.

- الغاية الثانية: دراسة بعض المظاهر المتميّزة في الثقافة الأثريّة العربيّة.

- الغاية الثالثة: الاهتمام بالقوانين الأثريّة قصد العمل على المحافظة على هذه الكنوز الأثريّة في المنطقة العربيّة.

عرض مفصّل للصنف الثاني من أشغال المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة والمتعلّق بأعمال اللّجان.

أ- لجنة القوانين الأثريّة في البلاد العربيّة:

عدد التوصيات الصادرة عن هذه اللّجنة تسعة وهي في الواقع تأكيد على مبادئ أوصى المؤتمر الدول العربيّة باتخاذها أساسا للتشريع المتعلّق بالآثار لتقوية حماية الآثار ولتنظيم أعمال الحفر والتنقيب.

وفي ما يلي ثبت بالتوصيات التّسع الصادرة عن هذه اللّجنة:

1- أن تعمل حكومات دول الجامعة على المحافظة على الآثار العقاريّة والمنقولة محافظة تامّة، وعلى الأخصّ ما يوجد من الآثار المنقولة الثمينة في مؤسسات الوقف الدينيّة، وذلك بنقلها إلى المتاحف الأثريّة، أو إنشاء متاحف خاصة بها إذا اقتضى الأمر ذلك.

2- أن يكون لكلّ حكومة الحقّ في أن تستملك (تنزع ملكيّة) جميع الآثار المنقولة وغير المنقولة، سواء منها ما كان ملكا للأفراد وما كان ملكا لمؤسّسات الوقف وغيرها.

3- تتعاون دول الجامعة فيما بينها على أن تستردّ كلّ دولة منها ما قد يتسرّب بصورة غير مشروعة من آثارها إلى دولة أخرى من دول الجامعة. وتوصي اللّجنة بأن يتمّ الاتّفاق على مثل ذلك مع سائر الدول، حفظا للتراث القومي لدول الجامعة.

4- تعطى كلّ دولة من دول الجامعة حقّ الأولويّة في التنقيب للدولة التّي تتّفق معها على تبادل هذا الحقّ، وتفضل دول الجامعة.

5- تضع كلّ دولة القيود اللآزمة للُحدّ من تجارة الآثار، وقصرها على ما يوجد منها في الأسواق الآن، أو في المجموعات الخاصة المسجّلة. ويستثنى من ذلك الآثار التّي يثبت الحصول عليها بطريقة مشروعة.

6-تعمل كلّ دولة على منع تزييف الآثار المنقولة أو تزويرها، ولا يعدّ تزييفا تقليد الآثار لأغراض علميّة أو فنيّة.

7-يوضع في قانون كلّ دولة ما يبيح تُبادل بعض الآثار المكرّرة أو إهداءها، تسهيلا لتبادل الآثار بين المتاحف.

8- تعمل دول الجامعة على توحيد الشروط التّي يجب أن تمنح بموجبها رخص التنقيب إلى الهيئات والمؤسسات العلميّة، وعلى تنفيذها كلّها، وعلى ندب الدائرة المختصّة في كلّ دولة من يمثّلها من موظّفيها أو مواطن دول الجامعة، ومن يرافق البعثة التنقيبيّة في مواضع التنقيب تعين مهمته في قانون الدولة.

9- تعمل كلّ دولة من دول الجامعة على تشديد العقوبات على كلّ خارج عن قانون الآثار المعمول به فيها، وترفع اللّجنة هذه التوصيات إلى هيئة المؤتمر الموقّرة لكي ترفع إلى هيئة الأمانة العامة لجامعة الدول العربيّة.

ب- لجنة الثقافة الأثريّة:

عدد التوصيات الصادرة عن هذه اللّجنة الثانية سبع عشرة توصية منها ما يدخل في نطاق تعديل أو تقوية القوانين، ومنها ما هو تفصيل للوارد في مشروع المعاهدة الثقافية بين الدول العربية، ومنها كذلك ما ينبغي على كلّ بلد عربي أن يتّخذه لنشر الثقافة الأثريّة، إلى جانب التوصيات المتعلّقة بدراسة فنّ التنقيب وما يتّصل به في

معاهد الآثار.

وفي ما يلي ثبت للتوصيات السّبع عشرة الصادرة عن هذه اللّجنة:

1-أن تعمل جامعة الدول العربية على تأليف هيئة من المؤسّسات العلميّة في الدول العربية المختلفة لتقوم بأعمال التنقيب، وأن تعمل الجامعة على أن تحصل على موافقة جلالتي ملك اليمن وملك المملكة العربية السعوديّة بأن تبدأ هذه الهيئة عملها بدراسة الآثار في هاتين المملكتين، واقتراح ما يلزم للقيام بأعمال التنقيب فيهما، نظرا لأهميّة تاريخ اليمن والبلاد السعوديّة في تاريخ الأمّة العربيّة.

2- أن يدرس فنّ التنقيب في المعاهد العليا في الدراسات الأثريّة التابعة لدول الجامعة.

3- أن تبرز محاسن العمائر الأثريّة، وأن يزال ما يشوّه واجهاتها من الأبنية الدّخيلة عليها.

4- أن تؤلّف الكتيّبات عن العمائر الأثريّة، وتدون البيانات التّي توضّحها مداخلها، لتعريف الشعب بها وبمميّزاتها الفنيّة وقيمتها الأثريّة.

5- أن توضع القوانين لحماية المواقع الأثريّة، بحيث لا يستطيع أيّ شخص أن يعتدي على جمال تلك المواقع لتشييد العمائر الحديثة، أو التّي لا يتناسب طرازها مع المناطق الأثريّة بوجه عام. وبذلك يكون تشييد أيّ بناء أو شقّ أيّ طريق في المناطق الأثريّة خاضعا لإدارات الآثار، ولا يصرّح بذلك إلاّ بعد أن تدرسه السلطة المختصّة في الدوائر الأثريّة.

6- أن تعمل الجهات المختصّة في الآثار في مختلف الدول العربيّة على ألاّ تستعمل المباني الأثريّة الدينيّة في غير الأغراض التّي أنشئت من أجلها.

7- أن يراعى في تنظيم المتاحف بقدر الإمكان أن تكون هناك أقسام خاصة تجمع فيها التحف اللاّزمة لتيسير دراستها على الاختصاصيّين، وبذلك يمكن أن تعرض سائر المعروضات عرضا يحبّبها للزائرين، ويبرز قيمتها، ويسهّل الإفادة من زيارتها.

8-أن تعنى السلطات بإيجاد الأمكنة الفسيحة اللاّئقة بدور الآثار فيها.

9- أن تعمل الهيئات الفنيّة في المتاحف على وضع دليل لكلّ متحف، فضلا على الشروح المعرّفة لكلّ الآثار المعروضة، لتمكّن الزائر من الإفادة من زيارته.

10- أن تعمل السلطات الأثريّة على إنشاء متاحف محليّة في مختلف المدن، ويراعى في ذلك أن تنقل إليها التحف المكرّرة في المتاحف الرّئيسيّة، ولا سيما ما كان منها متعلّقا بتاريخ المنطقة الّتي يقوم فيها البلد أو مستخرجاته أو ما يوجد في عمائره الأثريّة.

11-أن تعنى إدارات الآثار والمتحف بنشر المؤلّفات السّهلة المختصرة باللّغة العربيّة لتثقيف الشعب، وذلك إلى جانب المؤلفات العلميّة الدقيقة الوافيّة الّتي تقوم بإصدارها.

12-أن تتبادل المطبوعات في الآثار والصور ونماذج التحف والخرائط وغير ذلك بين البلاد العربيّة.

13- أن يتبادل الاختصاصيّون في الآثار بين دول الجامعة العربيّة في فترات مختلفة، وأن يزور الاختصاصيّون في كلّ دولة من هذه الدول حقول الحفر والتنقيب عند الدول الأخرى.

14-أن تعمل سلطات الآثار العربيّة على تبادل التحف التّي يمكن الاستغناء عنها، وذلك لإمكان تمثيل مختلف الطرز الفنيّة في متاحف تلك الدول.

15- أن تعمل دول الجامعة العربيّة على إنشاء متحف في إحداها، أو في كلّ منها خاصّ بأزياء الدول العربيّة، ومظاهر حضارتها في العصور الحديثة.

16- أن تتقدّم الجامعة العربيّة إلى الدول العربيّة راجية أن تتّخذ الوسائل اللاّزمة لعلاج الخطر الذي يهدّد ترميم الآثار بانقراض العمّال الاختصاصيّين، وأن تعمل كلّ دولة على الإفادة ممّن يوجد منهم في سائر الدول الأخرى. وحبّذا لو أمكن أن تقدّم كلّ دولة بيانا بأسماء المهرة الاختصاصيّين ونوع اختصاصهم.

17- أن تعنى حكومات الدول العربيّة بنموّ متاحفها بمختلف الطرق كتوفير كلّ اللوازم للتنقيب عن الآثار واقتناء التحف التّي تظهر في الأسواق، ولا سيما ما كان

متّصلا بتاريخنا القومي وتراثنا الفنّي، ثمّ العناية بتدريس الآثار، وربط دراسة التاريخ بدراسة الفنون والآثار.

ج- لجنة المصطلحات:

عدد التوصيات الصادرة عن هذه اللّجنة الثالثة ثلاثة. ناقش الأعضاء ما يلاقون من صعوبة عند الكتابة في علوم الآثار باللّغة العربيّة، وسمعوا بما سبق أن شرع فيه فريق من المشتغلين بالآثار في القاهرة من إعداد معجم للفنون والآثار باللّغة العربيّة.

وفي ما يلي ثبت للتوصيات الثلاث الصادرة عن هذه اللّجنة:

1- إقرار ما تمّ في هذا المشروع، وأن يؤلّف في القاهرة مكتب لنشر معجم للمصطلحات الفنيّة من حضرات:

- الدكتور زكي محمد حسن
- الأستاذ عبّاس بدر
- الأستاذ حسن عبد الوهاب.

2- أن يعلم هذا لحضرات المشتغلين بالآثار والفنون في البلاد العربيّة، وأن يرجى من حضراتهم المساهمة في هذا المشروع بجمع ما اهتدوا إليه من مصطلحات ونشرها في إحدى المجلاّت العلميّة، ثمّ إرسال فصلة من هذه الأبحاث إلى مكتب المعجم بالقاهرة لبحثها، وإذا أقرّ المكتب أيّ اصطلاح من هذه المصطلحات المنشورة فإنّه يدخلها في المعجم مذيّلة بإسم صاحبها؛ وبذلك النشر الجزئي السابق للمصطلحات قبل إرسالها إلى مكتب المؤتمر يتحقّق غرضان:

أوّلهما: حفظ حقّ التأليف لأصحابها

ثانيهما: عرض المصطلحات على جمهرة الاختصاصيّين لدراستها. ويجوز لمن يريد من حضرات الباحثين أن يرسل ما يهتدي إليه من مصطلحات إلى مكتب المعجم، دون سبق نشره، وطبيعيّ أن يذيّل بإسمه ما يختار منها للنشر.

ويرسل مكتب المعجم إلى إدارات الآثار في الدول العربيّة المختلفة بيانا بالمصطلحات التّي يستقرّ رأيه على طبعها في كلّ ملزمة تظهر من المعجم لسماع

ملاحظتها في هذه المصطلحات. وترجو اللجنة بهذه المناسبة أن تكون الاصطلاحات المنشورة أو المرسلة إلى مكتب المعجم مصحوبة بالشروح والرسوم والمراجع اللاّزمة.

3- يرجو المؤتمر أن تشمل اللّجنة الثقافيّة في جامعة الدول العربيّة هذا المشروع برعايتها، وأن تقوم على نشر هذا المعجم في كرّاسات متسلسلة، على غرار ما تمّ في نشر سجلّ الكتابات العربيّة الذي يصدره الأساتذة كومب وسوقاجيه وفييت بمعونة سائر الاختصاصيّين في الآثار الإسلاميّة، وهو النظام الذي اهتدت به لجنة المصطلحات في وصولها إلى هذه القرارات.

وتجدر الملاحظة أنّ المؤتمر ناقش الدكتور زكي محمّد حسن في المشروع ، واقترح على الهيئة إقراره، والموافقة على وضع مبلغ 400 جنيه في ميزانيّة الإدارة الثقافيّة للسنة الموالية لمواجهة تكاليف تلك السّنة. وهذا المبلغ هو الذي يقترحه الدكتور زكي محمد حسن، ولمْ يرد ذكره في القرار.

ثبت بأسماء حضرات المشاركين في أعمال اللّجان:

لجنة القوانين الأثريّة:

الرّئيس: الأمير جعفر الحسنى

المقرّر: الأستاذ عبد الهادي حمادة

الأعضاء: السيّد عبد العزيز عثمان، الدكتور سليم عادل، السيّد طه باقر، السيّد بشير يوسف فرنسيس، السيّد فواد سفر، السيّد عبد الرحمن البسام، الأمير موريس شهاب، الدكتور زكي محمد حسن، الدكتور محمد مصطفى، السيّد نعيم مخولة، الأستاذ حسن عبد الوهاب، السيّد خالد معاذ، الدكتور محمد حيدر، الدكتور يوسف عرقتنجي، الأستاذ علي جمال الدين حسنين، الأستاذ عبّاس بدر، الأستاذ بسّام كرد علي.

لجنة الثقافة الأثريّة:

الرّئيس: الأستاذ الدكتور زكي محمد حسن

المقرّر: السيّد طه باقر

الأعضاء: الأمير جعفر الحسنى، الدكتور سليم عادل، السيّد عبد العزيز عثمان،

السيّد فؤاد سفر، السيّد يوسف فرنسيس، الأستاذ السيّد محمّد شطّا، الأمير موريس شهاب، الدكتور عبد المنعم أبو بكر، الدكتور محمّد مصطفى، الأستاذ محمد عبد العزيز مرزوق، الأستاذ أحمد فخري، السيّد نعيم مخولة، الأستاذ حسن عبد الوهاب، الأستاذ علي جمال الدين حسنين، السيّد خالد معاذ، الدكتور محمد حيدر، الأستاذ عبد السّلام محمد حسين، الأستاذ محمّد حسن عبد الرحمن، الأستاذ علاء الدّين الخاني، الأستاذ عباس بدر.

لجنة المصطلحات العلميّة:

الرّئيس: السيد طه باقر

المقرّر: الأستاذ الدكتور زكي محمد حسن

الأعضاء: الأمير جعفر الحسنى، الدكتور سليم عادل، السيّد عبد العزيز عثمان، السيّد فؤاد سفر، السيّد بشير يوسف فرنسيس، السيّد محمد شطّا، الدكتور محمد مصطفى، الأستاذ محمد عبد العزيز مرزوق، السيّد خالد معاذ، الأستاذ حسن عبد الوهاب، الدكتور محمد حيدر، الأستاذ عبّاس بدر، الأستاذ علي جمال الدّين حسنين، الخوري يوسف نصر الله، الأستاذ عبد السّلام محمّد حسين.

وصدرت عن أعمال هذه اللّجان الثلاث تسع وعشرون توصية أضاف إليها المؤتمر توصية أخرى تتمثّل في دعوة جامعة الدول العربيّة أن تعمل على عقد مؤتمرات أخرى للآثار، وأن يعقد المؤتمر الثاني بالقاهرة في شتاء سنة 1948.

وتلبية لدعوة دائرة الآثار بفلسطين قام فريق من أعضاء المؤتمر بعد اختتام الأعمال بزيارة المسجد الأقصى وقبّة الصخرة.

لقد مكّن هذا المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة صفوة الباحثين والخبراء والاختصاصيين من الالتقاء والتعارف، وتبادل الخبرات، وتقديم البحوث، والمشاركة في أعمال اللّجان، وصياغة التوصيات، ونجح بذلك هذا المؤتمر في الوصول الى صياغة مقترحات لحفظ التراث الفنّي العربي والآثار التاريخيّة، ووضع أسس التعاون الذي تهدف إليه جامعة الدول العربيّة.

المؤتمر الثاني

العراق : بغداد 1957

المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربيّة

صدرت عن المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة توصية بعقد المؤتمر الثاني بالقاهرة في شتاء سنة 1948. إلاّ أنّ الظروف لم تسمح بعقد المؤتمر الثاني إلاّ بعد مضي عشر سنوات على انعقاد المؤتمر الأوّل. وانعقد بذلك المؤتمر الثاني بمدينة بغداد (العراق) بداية من 18 تشرين الثاني (نوفمبر) 1957 إلى غاية 28من نفس الشهر.

واشتركت في هذا المؤتمر الثاني وفود رسميّة عن المملكة الأردنيّة الهاشميّة والجمهوريّة السوريّة والمملكة العراقيّة والجمهوريّة اللّبنانيّة والجمهوريّة المصريّة. واشترك في هذا المؤتمر مندوبون عن الجامعة السوريّة وجامعة الاسكندريّة والجمعيّة المصريّة للدراسات التّاريخيّة وبعض الجمعيّات العلميّة بسوريا، وحضر الأشغال أيضا ممثّل للجمهوريّة التونسية وآخر لليونسكو وثالث للجامعة الأمريكيّة ببيروت، كما شارك بعض المشتركين من ذوي الاختصاص بصفتهم الشخصيّة.

أعمال المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربيّة

شملت أعمال المؤتمر الثاني سبع نقاط تناولتها اللّجان والمؤتمر بالدراسة والعناية وهي:

1- استعراض قرارات المؤتمر الأوّل للآثار الذي عقد في دمشق صيف عام 1947 ومعرفة ما نفّذ منها وما لم ينفّذ، والوقوف على العقبات التّي حالت دون تنفيذها ودراسة وسائل تذليلها.

2- تقريب أو توحيد قوانين الآثار لتسهيل التبادل.

3- وضع قاموس للمصطلحات العلميّة الأثريّة.

4- تقديم بحوث واكتشافات يروم أعضاء المؤتمر عرضها.

5- النظر في أمر تكوين لجنة دائمة من رجال الآثار للأمانة العامة لجامعة الدول العربيّة وتكون مهمّتها الاتّصال بدوائر الآثار في البلاد العربيّة ومتابعة نشاطها الفنّي والعلمي.

6- النّظر في إقامة متاحف تشمل قطعا أثريّة أو نماذج تمثّل تطوّر الحضارات في البلاد العربيّة.

7- المحافظة على الطراز المعماري السائد في كلّ قطر باعتباره رمز حضارته.

- اللّجان الفرعيّة للمؤتمرالثاني للآثار في البلاد العربية

تكوّنت منذ انطلاق أشغال المؤتمر الثاني ثلاث لجان فرعيّة رفعت نتيجة أعمالها إلى المؤتمر، وهذه اللّجان هي:

1- اللجنة الفنيّة

2- لجنة المصطلحات

3- لجنة القوانين

* اللّجنة الفنيّة:

- الدكتور سليم عادل عبد الحقّ : رئيسا للجنة

- الدكتور فرح بصمه جي : مقرّر اللجنة

أعضاء اللّجنة الفنيّة:

القطـــــــر	أعضاء اللجنة الفنية
العراق	الدكتور فرج بصمدجي الأستاذ سعيد الديوه جي الأستاذ محمود العينه جي الأستاذ أكرم شكري الأستاذ ناصر النقشبندي الدكتور رياض العتر

القطـــــــر	أعضاء اللجنة الفنية
مصــــــر	الدكتور محمد مصطفى الدكتور أحمد فخري الدكتور نجيب ميخائيل الدكتور جمال الدين الشيّال الدكثور محمد جمال الدين مختار الأستاذ حسن عبد الوهاب
الأردن	الدكتور عوني الدجّاني
سوريا	الدكتور سليم عبد الحق الأستاذ عدنانُ البنى الأستاذ جبرائيل سعادة الأستاذ عبد القادر عياش
من الجامعة الأمريكية	الدكتور ديمتري برامكي

وقررّت اللّجنة الفنيّة في جلستها الأولى ضمّ السيّدين الآتيين إلى عضويّتها والاستعانة بخبرتهما الفنيّة وهما:

- الأستاذ جان ڤان درهاجن: رئيس قسم الآثار والمتاحف في اليونسكو.
- الأستاذ نيل ريتشارد سن : مدير المدرسة الأمريكيّة للأبحاث الشرقية في القدس.

* لجنة المصطلحات:

- السيّد حسن عبد الوهاب: رئيسا للجنة
- السيّد كوركيس عوّاد : مقرّر اللجنة

أعضاء لجنة المصطلحات:

القطـــــر	أعضاء لجنة المصطلحات
تونس	السيد سليمان مصطفى زبيس
العراق	السيد رياض العقر السيد طه باقر السيد فؤاد سفر السيد بشير فرنسيس السيد محمود العينه جى
الأردن	الدكتور عوني الدجّاني
سوريا	السيد فيصل الصيرفي السيد نورالدين حاطوم (الجامعة السورية)
مصـــر	الدكتور محمد مصطفى الدكتور نجيب ميخائيل السيد محمد عباس بدر الدكتور جمال الدين الشيال (جامعة الاسكندرية)

وشارك في أشغال لجنة المصطلحات:

- الدكتور ديمتري برامكي (الجامعة الأمريكية ببيروت).

* لجنة القوانين:

- السيّد رزق الله سالم : رئيسا (سوريا)

- السيّد طه باقر: مقرّرا (العراق)

أعضاء لجنة القوانين:

القطـــــر	أعضاء لجنة القوانين
الأردن	السيد سعيد درة
مصر	السيد محرم كمال الدكتور أحمد فخري السيد عباس بدر
سوريا	السيد جبرائيل غزال
العراق	السيد فؤاد سفر السيد بشير فرنسيس السيد ناصر النقشبندي الدكتور رياض العتر

عرض مفصّل للبحوث التي قدّمت ضمن أشغال المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية (1)

الباحثون	الصفـة	عناوين البحوث
ـ الدكتور أحمد فخري	ـ أستاذ تاريخ مصر الفرعونية والشرق القديم بكلية الآداب بجامعة القاهرة	ـ آثار الملك سنفرو في دهشور
ـ الأستاذ حسن عبد الوهاب	ـ كبير مفتشي الآثار الاسلامية بالقاهرة	ـ الرسومات الهندسية للعمارة الاسلامية
ـ الدكتور ديمتري برامكي	ـ أستاذ علم الآثار بالجامعة الأميركية ببيروت	ـ تطوّر الهندسة المعمارية والفن في عهد الاموين
ـ الدكتور سليم عادل عبد الحق	ـ مدير الآثار العام في سوريا	ـ روائع الآثار في سورية العربية
ـ الأستاذ سليمان مصطفى زبيس	ـ مفتش الآثار الاسلامية بتونس	ـ القبة التونسية
ـ الدكتور عبد الرحمن فهمي محمد	ـ الأمين المساعد بمتحف الفن الاسلامي بالقاهرة	ـ الصنج الطولونية والسكة الاخشيدية والجديد فيهما
ـ الدكتور عوني خليل الدجاني	ـ مساعد مدير الآثار بالمملكة الأردنية الهاشمية	ـ حفائر في مدينة أريحا "الأردن"
ـ الدكتور عبد اللطيف ابراهيم	ـ مدرّس الوثائق بكلية الآداب بجامعة القاهرة	ـ الوثائق في خدمة الآثار "العصر المملوكي"
ـ الاستاذ فيصل الصيرفي	ـ مدير آثار المنطقة الشمالية في سوريا	ـ حفائر عين دارا
ـ الأستاذ محرم كمال	ـ رئيس أمناء المتحف المصري ووكيل عام مصلحة الآثار	ـ روائع الآثار في مصر الفرعونية
ـ الدكتور محمد جمال الدين مختار	ـ المدرّس بكلية المعلمين بالقاهرة	ـ التسجيل الحديث للآثار المصرية القديمة
ـ الأستاذ محمد عباس بدر	ـ كبير مهندسي الآثار الاسلامية بمصلحة الآثار	ـ قبة الصخرة
ـ الدكتور محمد مصطفى	ـ مدير متحف الفن الاسلامي بالقاهرة	ـ روائع من التحف الاسلامية

* بحث قرارات المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة المنعقد بدمشق صيف عام 1947:

استعرضت لجنة إعداد المؤتمر الثاني للآثار قرارات المؤتمر الأوّل للآثار في البلاد العربيّة، واستبعدت القرارات المتعذّر تنفيذها، كما ناقشت بقيّة القرارات التّي ستضعها مع موضوعات أخرى قيد البحث، وقدّمت هذه اللّجنة إلى المؤتمر الثاني للآثار تقريرا هذه أهمّ نقاطه، وهي تتعلّق بمتابعة التنفيذ:

- التوصية بأن تعمل الجامعة على تأليف هيئة من المؤسّسات العلميّة الأثريّة لتقوم بأعمال التنقيب، وأن تعمل الجامعة على أن تحصل على إذن جلالتي ملكي اليمن والمملكة السعوديّة.

- المتابعة : قامت الإدارة الثقافيّة لجامعة الدول العربيّة بدراسة موضوع إجراء حفريات في اليمن، وهي دائبة الاتّصال بحكومة اليمن للموافقة على ذلك. كما أنّها قامت بتلك المساعي فيما يتّصل بالحفريات في مناطق المملكة العربية السعوديّة، وهي ما زالت في انتظار موافقة الدولتين. فإذا ما وردت موافقتهما قامت الإدارة بتكوين لجنة فنيّة من الآثاريّين للقيام بأعمال التنقيب هناك.

- التوصية بإبراز محاسن العمائر الأثريّة وإزالة ما يشوّه وجهاتها وجوانبها من الأبنية الدخيلة عليها.

-المتابعة: هذه المسألة جديرة باهتمام حكومات الدول العربيّة لإظهار تلك الآثار على حقيقتها، بشرط المحافظة على الجو والطابع الأثري حولها، وقد نهجت حكومة الجمهورية المصريّة هذا النهج نحو آثارها.

-التوصية بأن توضع القوانين لحماية المواقع الأثريّة بحيث لا يستطيع أي شخص أن يعتدي على جمال تلك المواقع بتشييد العمائر الحديثة أو التّي لا يتناسب طرازها مع المناطق الأثريّة بوجه عام. وبذلك يكون تشييد أي بناء أو شقّ أي طريق في المناطق الأثريّة خاضعين لإدارات الآثار، ولا يصرّح بذلك إلاّ بعد أن تدرسه السلطة المختصّة في الدوائر الأثريّة.

-المتابعة: هذا الموضوع جدير بالعناية، ويحسن أن يكون أوّلا خاصا بحماية

المواقع والمناظر الطبيعيّة دون التخصيص بالأثريّة. أمّا المناطق الأثريّة فهي أيضا من أهمّ الموضوعات الجديرة بعناية المؤتمر، لأنّ الأبنية الحديثة أخذت تغزو المناطق الأثريّة فشوّهتها، وقضت على جمالها. ولا سبيل لمكافحة هذا إلاّ بالنصّ في قوانين التنظيم على ضرورة إقامة المباني الملاصقة للآثار، وحول المناطق الأثريّة على الطرز العربي السائد في كلّ قطر. وكذلك التحفّظ على الأخطاط والشوارع الحافلة بالآثار أن لا يمسّها التوسيع إلاّ بعد الرجوع إلى دوائر الآثار.

– التوصية بأن تعمل الجهات المختصّة بالآثار في مختلف الدول العربيّة على أن لا تستعمل المباني الأثريّة الدينيّة في غير الأغراض التّي أنشئت من أجلها.

–المتابعة: هذا البند منفّذ في الجمهوريّة المصريّة دون غيرها، والواجب أن يتوجّه المؤتمر بالرجاء إلى دوائر الأوقاف في مختلف البلاد العربيّة للعمل على تنفيذه، والنصّ في قوانين الآثار على تحريم ذلك، كما فعلت الجمهوريّة المصريّة في قانون حماية الآثار.

– التوصية بأن تعمل السلطات الأثريّة على إنشاء متاحف محليّة في مختلف المدن، ويراعى في ذلك أن تنقل إليها التحف المكرّرة في المتاحف الرّئيسيّة، ولا سيما ما كان منها متعلّقا بتاريخ المنطقة التّي يقوم فيها البلد أو مستخرجاته أو ما يوجد في عمائره الأثريّة.

–المتابعة: توصي اللّجنة بأن تشمل تلك المناطق أيضا القطع النادرة التّي تظهر في منطقة كلّ متحف، لتكسب المتحف أهميّة، ولتوزيع النوادر إذ لا معنى لحصرها في صعيد واحد.

كما تتوجّه بالرجاء إلى الحكومة السعوديّة بسرعة إنشاء متحف يجمع ما يتخلّف من الأبنية الأثريّة التّي أزيلت في مشروع التوسعة حول الحرم المدني إذا تعذّر الإبقاء عليها.

– التوصية بأن تعمل دول الجامعة العربيّة على إنشاء متحف في إحداها أو في كلّ منها خاص بأزياء الدول العربيّة، ومظاهر حضارتها في العصور الحديثة.

–المتابعة: هذا البند صعب التنفيذ لعدم وجود نماذج كاملة للأزياء في العصور

الوسطى، ويقترح أن يعدل هذا البند بأن يعدّ في كلّ قطر عربي منزل أثري تمثّل فيه الحياة الاجتماعيّة الاسلاميّة من أدوات وملابس وأثاث وعادات، وذلك ابتداء من القرن السادس عشر.

-التوصية بأن تتقدّم الجامعة العربيّة إلى الدول العربيّة راجية أن تتخذ الوسائل اللاّزمة لعلاج الخطر الذي يهدّد ترميم الآثار بانقراض العمال الاختصاصيين، وأن تعمل كلّ دولة على الإفادة ممن يوجد منهم في سائر الدول الأخرى. وحبّذا لو أمكن أن تقدّم كلّ دولة بيانا بأسماء المهرة الاختصاصيين ونوع اختصاصهم.

-المتابعة: هذا الموضوع على جانب كبير من الخطورة، ورغم إثارته في المؤتمر السابق والشعور بمدى خطورته، فإنّه لم تتّخذ فيه أيّة خطوة، والعمّال المتخصّصون في صيانة الآثار وترميمها ينقرضون تدريجيا في مصر، بينما انقرضوا نهائيّا في بعض الدول الأخرى. وهذا الخطر لا علاج له إلاّ بالمبادرة بأن تقوم كلّ دولة بتكليف بقايا صنّاعها المتخصّصين في ترميم الآثار القيام بأعمال الإصلاح اللاّزمة لآثارها طبقا للمقايسات التّي تحرّر لها. أمّا الدولة التّي لا يوجد بها صنّاع فتوفد صنّاعا منها ليتعلّموا في الدول التّي يتوفّر فيها عدد من الصنّاع؛ وبذلك نستطيع تكوين جيل صناعي أثري.

ثبت بالمذكّرات المعروضة على المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربيّة:

موضوع المذكرة	المصدر	الصفة
1 ـ مذكرة بشأن توحيد أوتقريب قوانين الآثار	السيد حسن عبد الوهاب	كبير متفتشي الآثار الاسلامية بالقاهرة
2 ـ مذكرة بشأن وضع قاموس للمصطلحات العلمية الأثرية	السيد حسن عبد الوهاب	كبير متفتشي الآثار الاسلامية بالقاهرة
3 ـ مذكرة بشأن تكوين لجنة دائمة من رجال الآثار تتبع الجامعة العربية	السيد حسن عبد الوهاب	كبير متفتشي الآثار الاسلامية بالقاهرة
4 ـ مذكرة خاصة بإنشاء متحف حضارات الامم العربية	الأستاذ عبد المنعم أبو بكر	أستاذ الآثار المصرية بجامعة القاهرة
5 ـ مذكرة بشأن المحافظة على الطرز المعماري السائد في كل قطر	السيد حسن عبد الوهاب	كبير متفتشي الآثار الاسلامية بالقاهرة

* عرض مفصّل يتعلّق بالتوصيات الصادرة عن المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربيّة والتّي عرضتها اللّجان على هيئة المؤتمر وأقرّها:

عدد هذه التوصيات عشرون ويمكن توزيعها على أربعة محاور كبرى:

– المحور الأوّل: تقريب أو توحيد قوانين الآثار لتسهيل التبادل : التوصيات التسع الأولى.

– المحور الثاني: وضع قاموس للمصطلحات العلميّة الأثريّة: التوصية العاشرة.

– المحور الثالث: إنشاء متاحف وطنيّة في البلاد العربية. من التوصية 11إلى التوصية 15.

- المحور الرابع: تبادل الخبرات في إطار دول جامعة الدول العربيّة والعناية بالآثار من التوصية 16 إلى التوصية 20.

ثبت بالتوصيات المتعلقة بالمحورالأوّل المتّصل بقوانين الآثار:

- بما أنّ آثار البلاد العربيّة تراث مشترك خاص بالأمّة العربيّة جمعاء فإنّ المؤتمر يوصي الدول العربيّة بأن تتّخذ كلّ التدابير التشريعيّة والتنفيذية لحمايتها وصيانتها، والاحتفاظ بها سليمة للأجيال الصاعدة.

- يوصي المؤتمر بأن تعمل دوائر الآثار في مختلف الدول العربيّة على أن لا تستعمل المباني الأثريّة الدينيّة ما دامت تحت تصرّف الأشخاص والهيئات مملوكة أو موقوفة في غير الأغراض التّي أنشئت من أجلها.

- يوصي المؤتمر جامعة الدول العربيّة بالعمل على وضع قانون للآثار موحّد لجميع البلاد العربيّة، وتنفيذا لهذه الغاية تؤلّف لجنة من رجال الآثار والقانون تقوم بدراسة مقارنة لقوانين الآثار المعمول بها في البلاد العربيّة، ودراسة القوانين الأخرى، والاتّفاقات الدوليّة، لوضع مشروع ذلك القانون الموحّد.

- رغبة في ضمان التعاون الأثاري بين الدول العربيّة، وفي تنفيذ مقرّرات مؤتمرات الآثار يوصي المؤتمر جامعة الدول العربيّة بما يلي:

إحداث مكتب دائم للآثار مستقلّ في إدارته تابع للأمانة العامة لجامعة الدول العربيّة يرأسه مدير دائم اختصاصيّ في الآثار. ويقوم بجانبه مجلس استشاري يتألّف من المديرين العامين للآثار في الدول العربيّة أو من ينوب عنهم، يجمع بناء على دعوة المدير الدائم مرّة على الأقلّ كلّ سنة، أو بناء على طلب ثلث الأعضاء. ويحدّد نظام المكتب الدّائم ومقرّه وطريقة تمويله من قبل المجلس الاستشاري المنصوص عنه في الفقرة السّابقة، والذي سيجتمع للمرّة الأولى بناء على دعوة أمانة جامعة الدول العربيّة، كما سينتخب هذا المجلس في اجتماعه الأوّل المدير الدّائم.

- يوصي المؤتمر بأن تتّخذ الدول العربيّة في علاقاتها مع بعثات التنقيب الأجنبية موقفا موحّدا في قضايا الحفريات والتنقيبات، وأن يكون هذا الموقف متّفقا مع أحكام المبادئ العامة لنظام الحفريات الدولي الذي أقرّته الجمعية العامة لليونسكو في مؤتمرها

التاسع في مدينة نيو دلهي في شهر كانون الأوّل (ديسمبر) عام 1956.

– يوصي المؤتمر بالعمل على إيجاد تعاون وثيق بين دوائر الآثار ودوائر السياحة والدعاية وغيرها في كلّ دولة عربيّة، وبين الدول العربيّة بعضها مع بعض، لكي يعطي للآثار والدّور السيّاحي المهمّ، اللاّئق بمكانتها، ويعرف الوجه الحقيقي للبلاد العربيّة في ماضيها وحاضرها. ويوصي المؤتمر أيضا بعقد مؤتمر سياحي أثري مشترك بين الدول العربيّة.

– يوصي المؤتمر بتشجيع تأليف الجمعيّات الأهليّة ممّن يعنون بشؤون الآثار والتاريخ، وإعطاء هذه الجمعيّات التسهيلات العلميّة والإداريّة الممكنة من جانب الجهات المسؤولة في الحكومات العربيّة، وذلك لبثّ الثقافة الأثريّة والتعاون مع دوائر الآثار في تأدية مهمّتها للمحافظة على التراث التاريخي وتحبيب الآثار إلى الجمهور.

– يوصي المؤتمر أن تعمل دوائر الآثار في الدول العربيّة على حثّ بلديات المدن التّي تحتوي على آثار بأن تخصّص نسبة معيّنة من مواردها تنفق على صيانة الأبنية الأثريّة وإنشاء المتاحف المحلية في كلّ من تلك المدن، كما توصي بأن يكون هناك اتّفاق بين دوائر الآثار في البلاد العربيّة وبين البلديات على نصب نماذج ونسخ من الآثار في الأماكن العامّة من المدينة.

– يوصي المؤتمر دول الجامعة العربية أن تضمن قوانينها حماية العمائر الأثريّة القائمة بمفردها أو مجموعات، هذه العمائر التّي ترى أن تحفظها للأجيال القادمة وذلك عن طريق تحديد مناطق كافية لحمايتها، لا يسمح بإنشاء الأبنيّة الجديدة فيها إلاّ بشروط خاصة تنظّم ارتفاعات هذه الأبنيّة وطرزها وحجومها حسب ما تراه دوائر الآثار.

* ثبت بالتوصية المتعلقة بالمحور الثاني المتعلّق بقاموس المصطلحات:

– يوصي المؤتمر جامعة الدول العربية أن تعمل على وضع معجم مصوّر للمصطلحات الأثريّة المختلفة ويسمّى "معجم الآثار"، يشمل المصطلحات الفنيّة المتعلّقة بكلّ فروع الآثار، على أن يكون ترتيب هذه المصطلحات حسب ترتيب "معجم انجليزي عربي"، وحسب ترتيب "معجم عربي– انجليزي"، وتذكر في

كليهما أيضا ما يقابل المصطلحات باللّغتين الفرنسيّة والألمانيّة. وتنفيذا لهذا العمل تؤلف لجنة فنيّة يعهد إليها بذلك، ويخصّص لها الاعتماد اللاّزم للتأليف والنشر.

* ثبت بالتّوصيات المتعلّقة بإنشاء متاحف وطنيّة:

- يوصي المؤتمر بإنشاء متاحف وطنيّة في عواصم الأقطار العربيّة ومدنها الرئيسيّة، تخصّص فيها أجنحة أو قاعات رئيسيّة تعرض فيها معالم المدنيات في مختلف الأقطار العربيّة، وتجمع المعروضات لهذه الأجنحة أو القاعات من قطع أثرية ونماذج ومخططات وصور عن طريق التبادل، أو بتراضي الدول المعنية بالأمر. وتكون هذه المتاحف بمثابة مراكز ثقافية تساعد على دراسة تطوّر الحضارة في جميع الأقطار العربية.

- يوصي المؤتمر بأن تعمل السلطات الأثريّة على إنشاء متاحف محليّة في مختلف المدن، ويراعى في ذلك أن يحفظ فيها ما يتعلّق بتاريخ المنطقة التّي تقع فيها المدينة، أو بعض ما يكتشف فيها من آثار، أو ما يتبقّى من مخلّفات عمائرها الأثريّة.

- يوصي المؤتمر دول الجامعة العربيّة التّي لا يوجد فيها متاحف أو مؤسسات أثريّة أن تبادر إلى إنشاء مثل هذه المؤسسات لصيانة تراثها الأثري، وإنشاء مثل هذه المتاحف لتحفظ فيها تلك البلاد كنوزها الأثريّة.

- يوصي المؤتمر دول الجامعة العربيّة بإنشاء متاحف شعبيّة يقام في كلّ منها قسم خاص بالأزياء والأدوات والمواد التّي تتعلّق بحياتها الشعبيّة، لارتباط هذه المتاحف ارتباطا وثيقا بالتراث الحضاري لتلك البلاد.

- يوصي المؤتمر مديرات الآثار في البلاد العربيّة بأن تعمل على أن يكون لكلّ متحف من متاحفها أو منطقة أثريّة فيها دليل مصوّر لأهمّ الآثار.

* ثبت بالتوصيات المتعلّقة بتبادل الخبرات في إطار دول الجامعة العربيّة والعناية بالآثار:

- يوصي المؤتمر جامعة الدول العربيّة بأن تقوم بالاجراءات المناسبة لايفاد بعثة أثرية عربية، تختار أعضاءها الدوائر الرسمية الأثريّة والعلمية بالبلاد العربيّة للقيام

بالتنقيب والكشف الأثري حينما توجد مناطق أثرية لم يتمّ اكتشافها بالبلاد العربية.

- يوصي المؤتمر دول الجامعة العربيّة بأن تعمل على تحقيق الانسجام بين طرز البناء في كلّ قطر عربي، وتأمين التجدّد الذي لا بدّ منه للعمارة، وذلك عن طريق لجان فنيّة تتألّف من بعض علماء الآثار ومن المهندسين المعماريين اللاّمعين للبحث في هذا الموضوع، ووضع الخطوط العامة لتظهر المدينة العربيّة في المستقبل بما يجمع بين الإبداع والاقتباس من القديم.

- بما أن ترميم الأبنية هو أمر فنيّ فلا يجوز أن تتمّ عمليّاته عن طريق المناقصات العامة، ولهذا يوصي المؤتمر الدول العربية بأن تفسح المجال لدوائر الآثار لتقوم بترميم الأبنية الأثريّة مباشرة، وأن يكون في وسعها الاستعانة بالصنّاع الفنيّين الماهرين.

- يوصي المؤتمر دوائر الآثار في البلاد العربيّة بتأسيس مختبرات (معامل كيمياويّة) فنيّة للمتاحف لمعالجة الآثار، وإذا تعذّر إيجاد مختبر في كلّ متحف فيؤسس مختبر واحد عام لكلّ قطر من الأقطار العربيّة.

- يوصي المؤتمر الدول العربيّة بقبول مبدإ التعاون الآثاري فيما بينها، ويشمل هذا التعاون ما يأتي:

أ) تبادل القطع الأثريّة بصورة مؤقتة أو دائمة.

ب) تبادل النشرات والكتب الفنيّة والتاريخيّة والأثريّة.

ج) تبادل الصور الفوتوغرافيّة والنماذج والرسوم المعماريّة لأهمّ الآثار والمباني التاريخيّة.

د) تبادل الأفلام السينمائيّة وغيرها التّي تعرض الآثار، أو مناظر المواقع الأثريّة والحفريات.

هـ) تبادل الفنيّين والاختصاصيّين العرب، والسماح لهم بإجراء الدراسات الأثريّة أو الاطّلاع على المكتشفات الحديثة.

المؤتمر الثالث

المملكة المغربية : فاس 1959

المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربيّة

انعقد المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربيّة بمدينة فاس بالمملكة المغربيّة من 8 إلى 18 نوفمبر (تشرين الثاني) سنة 1959.

وتمّ الإعداد لهذا المؤتمر من قبل الإدارة الثقافيّة بجامعة الدول العربيّة، وهو بذلك يعدّ امتدادا للمؤتمرين السابقين المنعقدين بدمشق (عام 1947)، وببغداد (عام 1957).

وإذا كان الفارق الزمني شاسعا بين انعقاد المؤتمر الأوّل والمؤتمر الثاني (عشر سنوات)، ويعود ذلك لأسباب عديدة، فإنّ المؤتمر الثالث للآثار حافظ على موعده تبعا للتوصية الصادرة من المؤتمر في دورته الثانية على أساس أن ينعقد في غضون سنة 1959، فتصبح بذلك دوريّة هذه المؤتمرات للآثار في البلاد العربيّة في مدار السنتين.

وانعقد المؤتمر في دورته الثالثة لأوّل مرّة ببلد من بلدان المغرب العربي (المملكة المغربيّة)، وهذه علامة تدلّ على التقاء السبل بالنُسبة إلى الدول الأعضاء في الجامعة العربيّة، والرّغبة الصادرة في تبادل الخبرات بين المشرق والمغرب، والعمل المشترك لما فيه الخير بالنسبة إلى كافة الأقطار العربيّة.

واعتمد المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربيّة نفس المدرج الذي تمّ اعتماده في المؤتمر الثاني في خطوطه العريضة، فوقع الاهتمام بثلاثة محاور مركزيّة.

- المحور الأوّل: متابعة الدول لتنفيذ التوصيات الصادرة عن المؤتمر الثاني، ورفع تقارير في الغرض إلى المؤتمر في دورته الحالية لبيان ما نفّذ من التوصيات، وما هو بصدد التنفيذ، وما يعسر تنفيذه، مع ضبط العوامل الحائلة دون التنفيذ... وإن كانت بعض الدول الأعضاء قدّمت تقريرا مجملا حول أنشطتها في مجال صيانة الآثار و"السياسة الأثريّة" في الفترة الفاصلة بين انتهاء أشغال المؤتمر الثاني وبداية أشغال المؤتمر الحالي أي بالنسبة إلى الفترة بين 1957-1959.

- المحور الثاني: أعمال اللّجان الفرعيّة وهي ثلاث:

* لجنة التعاون العلمي بين المشتغلين بالآثار في البلاد العربيّة.

* لجنة القوانين.

* لجنة المصطلحات العلميّة.

- المحور الثالث: تقديم بحوث علميّة شارك في عرضها أعضاء الوفود وأساتذة مختصّين ينتمون إلى الهيئات العلميّة والجامعات والمجامع في البلاد العربيّة.

كما شهد المؤتمر في هذه الدورة الثالثة عرض مشروع قانون الآثار تقدّم به وفد الجمهوريّة العربيّة المتحّدة، إلى جانب عرض تقارير عديدة ساهمت في صياغتها الدول العربيّة وعرّفت بهذا الشكل بالقوانين المعتمدة، والهياكل السّاهرة على صيانة الآثار، وحمايتها، والتنقيب عنها في البلاد العربيّة.

وبهذا الشّكل ساهمت مختلف هذه الأعمال في سبيل إحياء التراث الفنّي والآثاري للحضارة العربيّة، وفي العمل على تمتين العلاقة بين المشرق والمغرب قصد تبادل الخبرات وتمتين الروابط التاريخيّة الجامعة بين جناحي الوطن العربي.

أعضاء المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية (1)

الأقطار	الأعضاء	الصفة
ـ المملكة الأردنية الهاشمية	ـ الدكتور عوني الجاني	ـ مدير الآثار
ـ الجمهورية العراقية	ـ الأستاذ فؤاد سفر ـ الأستاذ أكرم شكري ـ الأستاذ سالم الألوسي	ـ مفتش التنقيبات العام ـ مدير المختبر الفني ـ مدير النشر والتصدير في مديرية الآثار
ـ الجمهورية العربية المتحدة	ـ الدكتور سليم عادل عبد الحقّ ـ الدكتور محمد أنور شكري ـ الدكتور جمال محرز	ـ المدير العام للآثار والمتاحف في الإقليم السوري ـ مدير الإدارة العامة للآثار المصرية في الإقليم المصري ـ مدير إدارة التفاتيش والحفائر الاسلامية والقبطية في الإقليم المصري

أعضاء المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية (2)

الأقطار	الأعضاء	الصفة
ـ الجمهورية العربية المتحدة (تابع)	ـ الأستاذ مطيع المرابط ـ الأستاذ عبد الرحمن محمود عبد التواب	ـ مدير الشؤون الإدارية في المديرية العامة للآثار والمتاحف في الإقليم السوري ـ كبير مفتشي الآثار الاسلامية والقبطية بالاقليم المصري
ـ الجمهورية اللبنانية	ـ الأستاذ اسكندر عمون	ـ من سفارة لبنان بالمغرب
ـ المملكة الليبية المتحدة	ـ السيد حسن مخلوف	ـ مستشار السفارة الليبية بالمملكة المغربية
ـ المملكة المتوكلية اليمنية	ـ الدكتور أحمد فخري	أستاذ التاريخ القديم بكلية الآداب بجامعة القاهرة
ـ المملكة المغربية	ـ الأستاذ أحمد الفاسي ـ الأستاذ عبد الهادي التازي ـ الأستاذ أحمد الصفريوي	ـ رئيس الجامعات المغربية ـ من وزارة التربية الوطنية ـ المفتش العام للآثار بالمغرب

أعضاء المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية (3)

الأقطار	الأعضاء	الصفة
ـ المملكة المغربية (تابع)	ـ الأستاذ أحمد المكناسي ـ الأستاذ محمد صالح الزعيمي ـ الأستاذ محمد الدليرو	ـ أمين الخزانة العامة بتطوان ـ من وزارة الخارجية ـ من وزارة الخارجية
ـ الجمهورية الجزائرية	ـ الأستاذ رابح الفرقاني ـ الأستاذ الحاج عمر بوقلي ـ الأستاذ عبد القادر قريصات ـ الأستاذ موسوي زرّوق ـ الأستاذ خليف عاشور	ـ ممثل وزارة الثقافة بالمملكة المغربية
ـ إمارة قطر	ـ الأستاذ ابراهيم الصيرفي	ـ مفتّش الشؤون الفنية بدائرة المعارف

المشاركون عن الهيئات العلمية في المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية

الهيئات العلمية	المشاركون	الصفـــة
ـ مجمع اللغة العربية بالقاهرة	ـ الأستاذ محمد الفاسي	ـ رئيس الجامعات المغربية وعضو المجمع
ـ جامعة الاسكندرية	ـ الدكتور أحمد فكري ـ الدكتور جمال الدين الشيّال	ـ أستاذ الحضارة الاسلامية ـ أستاذ التاريخ الاسلامي
ـ جامعة عين شمس	ـ الدكتور أحمد عزّت عبد الكريم	ـ أستاذ التاريخ بكلية الآداب
ـ الجامعة الامريكية بالقاهرة	ـ الأستاذ كرزويل	
ـ الجامعة الامريكية ببيروت	ـ الدكتور ديمتري برامكي	أستاذ علم الآثار
ـ الجمعية المصرية للدراسات التاريخية	ـ الدكتور أحمد عزّت عبد الكريم ـ الدكتور جمال الدين الشيّال	ـ أستاذ التاريخ الحديث بجامعة عين شمس ـ أستاذ التاريخ الاسلامي بجامعة الاسكندرية
ـ هيئة اليونسكو	ـ الأستاذ هيروشي دايفوكو	

*** الخبراء المشتركون بصفة شخصيّة في أشغال المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربيّة:**

أ) خبراء عالميون في الآثار:

- الأستاذ شارل كوينتز- المدير السابق للمعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقيّة بالقاهرة.

- الأستاذ رومانلي- مفتّش الآثار بوزارة المعارف الايطالية ورئيس الاتّحاد الدولي للآثار.

ب) أعضاء مشتركون بصفة شخصيّة:

- الأستاذ عثمان عثمان اسماعيل- مدرّس بكليّة الآداب بالجامعة المغربيّة.

عرض مفصّل للبحوث المقدمة ضمن أعمال المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية

ـ ثبت بأسماء المحاضرين وصفاتهم وعناوين البحوث (1)

المحاضرون	الصفـة	عناوين البحوث
ـ الأستاذ أحمد الكناسي	ـ أمين الخزانة العامة بتطوان	ـ المدن الاسلامية المندرسة في شمال المغرب
ـ الدكتور أحمد فخري	ـ أستاذ تاريخ مصر الفرعونية والشرق القديم بكلية الآداب بجامعة القاهرة	ـ اليمن ـ أحدث الاكتشافات الأثرية في اليمن
ـ الأستاذ حسن عبد الوهاب	ـ الخبير الفني للآثار الاسلامية بمصلحة الآثار بالاقليم المصري	ـ خانقاه فرج بن برقوق وما حولها
ـ الدكتور ديمتري برامكي	ـ أستاذ علم الآثار بالجامعة الأمريكية ببيروت	ـ حفريات تلّ الغسيل
ـ الدكتور سليم عادل عبد الحق	ـ المدير العام للآثار والمتاحف بالاقليم السوري	ـ المشاريع الأثرية الكبرى في سوريا
ـ الدكتور عبد الرحمن فهمي محمد	ـ أمين المسكوكات بمتحف الفنّ الاسلامي بالقاهرة	ـ الشارات المسيحية والرموز القبطية على السكة الاسلامية
ـ الأستاذ عبد العزيز بن عبد الله	ـ مدير التعليم العالي والبحث العلمي بالمغرب	ـ الآثار الاسلامية بالمغرب
ـ الدكتور عبد اللطيف ابراهيم	ـ مدرّس الوثائق بكلية الآداب. جامعة القاهرة	ـ وثيقة السلطان قايتباي
ـ الأستاذ عبد الهادي التازي	ـ عن وزارة التربية الوطنية بالمغرب	ـ الحروف المنشقوشة بالقروين في خدمة الآثار

عرض مفصّل للبحوث المقدمة ضمن أعمال المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية

ـ ثبت بأسماء المحاضرين وصفاتهم وعناوين البحوث (2)

المحاضرون	الصفـة	عناوين البحوث
ـ الأستاذ عثمان عثمان اسماعيل	ـ مدرّس بكلية الآداب. جامعة الرباط	ـ شالة وقيمتها التاريخية
ـ الأستاذ ماريانو طاراديل	ـ بدائرة الآثار المغربية	ـ التعريف بفنّ الشعارات الاسلامية (ترجمة الأستاذ عبد الله الخطيب)
		ـ ليكسوسي (ترجمة الأستاذ عبد الله الخطيب)
ـ الدكتور محمد أنور شكري	ـ مدير عام مصلحة الآثار بالاقليم المصري	ـ وحدة الفن المصري
ـ الأستاذ مطيع المرابط	ـ مدير الشؤون الإدارية في المديرية العامة للآثار والمتاحف في الاقليم السوري	ـ مشكلة ترميم الأبنية التاريخية
	ـ بحث مقدّم من دائرة المعارف بحكومة الكويت	ـ آثار الكويت
Pietro Romanelli	- La Technique des fouilles archéologiques	
H. DAIKUFU	- UNESCO and Archeological Activities	

* عرض مفصّل يتعلّق باللّجان الفرعيّة والتوصيات الصادرة عنها والتّي وافق عليها المكتب الدّائم للجنة الثقافة بتاريخ 16 فيفري 1960 بعد النظر في تقريرات الدول الأعضاء عمّا تمّ تنفيذه من توصيات المؤتمر الثاني.

- تكوّنت في إطار أشغال المؤتمر الثالث ثلاث لجان فرعيّة هي:

1) لجنة التعاون العلمي بين المشتغلين بالآثار في البلاد العربيّة.

2) لجنة القوانين.

3) لجنة المصطلحات العلميّة.

* قائمة الأعضاء المشاركين في اللّجنة الأولى : لجنة التعاون العلمي

الرّئيس : - الدكتور أحمد عزّت عبد الكريم

المقرّر: - الدكتور عوني اللجاني

الأعضاء: - الدكتور محمد أنور شكري

- الأستاذ عبد الهادي التازي
- الأستاذ أحمد المكناسي
- الأستاذ أكرم شكري
- الدكتور ديمتري برامكي
- الأستاذ موسوي زرّوق
- الأستاذ كريزويل
- الأستاذ هيروشي دايفوكو
- الدكتور حمد فخري

* قائمة الأعضاء المشاركين في اللجنة الثانية: لجنة القوانين

الرّئيس: الدكتور عوني الدجاني

المقرّر: الأستاذ مطيع المرابط

الأعضاء: - الدكتور سليم عادل عبد الحقّ

- الأستاذ سالم الألوسي
- الأستاذ حسن مخلوف
- الأستاذ أحمد الصفريوي
- الأستاذ الحاج عمر بوقلى
- الأستاذ هيروشي دايفوكو

* قائمة الأعضاء المشاركين في اللجنة الثالثة:. لجنة المصطلحات العلميّة

الرّئيس: الأستاذ محمد الفاسي

المقرّر: الدكتور جمال الدين الشيّال

الأعضاء: - الدكتور جمال الدين محمد محرز

- الدكتور ديمتري برامكي
- الأستاذ عثمان عثمان اسماعيل
- الدكتور أحمد فخري
- الأستاذ فؤاد سفر
- الدكتور احمد فكري
- الأستاذ عبد الهادي التازي
- الأستاذ عبد القادر قريصات
- الأستاذ شارل كوينتز
- الأستاذ رومانلي

وصدرت عن هذه اللّجان الفرعيّة الثلاث اثنتي عشرة توصية وافق عليها المكتب الدائم للّجنة الثقافيّة.

وفي ما يلي ثبت لهذه التوصيات:

- يرى المؤتمر فيما يختصّ بتوصيته الماضية بوضع قانون آثار موحّد لجميع البلاد العربيّة أنّ مشروع القانون الذي عرضه وفد الجمهوريّة العربيّة المتّحدة يصلح لأن يكون أساسا لدى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربيّة عند وضع تلك الدول

قوانينها الأثريّة.

- يكرّر المؤتمر رجاءه لدى جامعة الدول العربية لتنفيذ ما أوصى به المؤتمر الثاني منذ عامين بإنشاء مكتب دائم للآثار يتبع جامعة الدول العربية، وذلك في أقرب وقت، وحسب نصّ التوصية التّي أقرّها المؤتمر على أن يكون من أعماله:

أ) تأمين التعاون العلمي والفنّي بين المؤسّسات الأثريّة في البلاد العربيّة.

ب) وضع سجلّ كامل للمشتغلين بالآثار في البلاد العربيّة يبيّن فيه اختصاصاتهم وأعمالهم.

ج) إصدار نشرة دوريّة تتضمّن أهمّ الأنباء الأثريّة، وبيانا بالتقارير والبحوث والدراسات والمشاكل الخاصة بالآثار في كلّ بلد عربي.

د) وضع قواعد عامة يجري بموجبها تبادل الآثار بين المتاحف في البلاد العربيّة.

هـ) التعاون مع اليونسكو فيما يختصّ بحماية الآثار في البلاد العربيّة.

- يوصي المؤتمر بإنشاء مجلس للمتاحف والمعارض في كلّ دولة عربية، له حقّ الاشراف على إقامة المتاحف والمعارض وتنظيمها.

- يوصي المؤتمر بالنّهوض بالدراسات الأثريّة في البلاد العربية، وخاصة بإنشاء معاهد أثريّة.

- يرى المؤتمر أنّ صيانة المباني الأثريّة ومعالجة الآثار في كافة البلاد العربية تقتضيان بحث إنشاء مركز للترميم ولتقديم الخدمات الفنيّة الضروريّة لجميع أعضاء جامعة الدول العربيّة.

-يوصي المؤتمر بأن يقوم المسؤولون عن الآثار بالعمل على تطوير متاحف الدول العربيّة بما يحقّق الأهداف المرجوّة منها، ومن ذلك الدأب على تجديد أساليب العرض المتّبعة فيها، وإنشاء أبنية حديثة لها، وإقامة معارض مختلفة من وقت إلى آخر في داخل المتاحف أو متنقّلة.

- يوصي المؤتمر كلّ دولة من دول الجامعة العربية بالمبادرة بإنشاء مجلس أو هيئة

لحماية الممتلكات الثقافية التي من بينها الممتلكات الأثريّة في حالة وقوع نزاع مسلّح، وبالتعاون مع اليونسكو طبقا للمعاهدات الدولية القائمة.

-يوصي المؤتمر كلّ دولة من دول الجامعة بتوفير الاعتمادات الضروريّة لمساعدة دوائر الآثار على القيام بواجباتها الكثيرة.

- يوصي المؤتمر بأن تقوم كلّ دولة بوضع خرائط تثبت فيها جميع المناطق والمواضع الأثريّة، ويفضّل أن يعتمد في ذلك على خرائط المساحة الجويّة.

- يوصي المؤتمر بسرعة تنفيذ موضوع معجم المصطلحات العلمية الأثرية لأهميّته الكبرى، ويقترح تنفيذ ما أشارت به اللّجنة الخاصة بهذا الموضوع.

- يوصي المؤتمر جامعة الدول العربية بأن تتصل بحكومات الدول العربية الممثّلة في المجلس التنفيذي لليونسكو لاتّخاذ الخطوات اللاّزمة لتحقيق ما جرى من اعتداءات على المباني الأثريّة في كلّ من القسم المحتلّ من فلسطين والجزائر.

- يوصي المؤتمر بأن تهتمّ الدوائر المختصّة بالآثار في حكومات جامعة الدول العربية بالبحث عن الآثار المغمورة تحت المياه.

وإذا استثنينا التوصية العاشرة المتعلّقة بموضوع معجم المصطلحات العلميّة فإنّ بقيّة التوصيات لها صبغة فنيّة أو قانونيّة، أو جمعت أحيانا بين الصبغتين، وهذا تأكيد على عناية المؤتمر الثالث بوضع لبنات العمل على أسس متينة في مجال الآثار عناية وصيانة وتنقيبا، فليس من باب الصدفة أن كانت التوصيات : 2و3و5و7 تدعو الى إنشاء مكاتب ومراكز ومجالس وهيئات حتّى تتمّ العناية بالآثار في إطار قانوني سليم، وفي مستوى مؤسّسات ترعى القطاع بشكل علمي ومركّز.

* أعمال متابعة توصيات المؤتمر السّابق:

اهتمّت لجنة المصطلحات العلميّة بمتابعة التوصيات الصادرة في هذا المجال عن المؤتمر الثاني، والنظر خاصة في العراقيل التّي تقف دون تحقيق التوصيات الصادرة في شأن المصطلحات العلمية كما صاغتها اللجنة الفرعيّة ووافق عليها المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربيّة.

استفسرت لجنة المصطلحات العلمية في المؤتمر الثالث بشأن "معجم المصطلحات الأثريّة"، وخاصة في مجال تنفيذ التوصيات السابقة والصادرة بشأنه، وبعد أن أحيطت اللجنة علما بالصعوبات التّي حالت دون تنفيذها، والخطوات التّي يتّخذها المجلس الأعلى لرعاية الفنون والاداب والعلوم الاجتماعية بالقاهرة، رأت أن يكون إصدار معجم المصطلحات الفنيّة على مرحلتين، المرحلة الأولى مرحلة الجمع، والمرحلة الثانية مرحلة الترتيب والتنسيق والتعريف.

وبعد مناقشة الموضوع مناقشة طويلة، وافقت على التوصيات الآتية بشأن المرحلة الأولى:

- بأن تعتبر لجنة المصطلحات الأثريّة في لجنة المؤتمر الحالية لجنة دائمة لمتابعة تنفيذ هذا المشروع.

- أن يطلب من السادة مراسلي اللّجنة في مختلف البلاد العربيّة أن يجمعوا ما يستطيعون جمعه من مصطلحات أثريّة وأن يرسلوها الى جامعة الدول العربيّة.

- أن يكون مراسلو اللّجنة في البلاد العربيّة المختلفة لتنفيذ هذا المشروع هم:

- المغرب: مكتب التعريف بوزارة التربية بالجامعة المغربيّة -الرباط.

- الجزائر: الأستاذ عبد القادر قريصات (الثانوية اليوسفية) بالرباط.

- الاقليم المصري: الدكتور جمال محرز مدير إدارة التفاتيش والحفائر.

مصلحة الآثار: الأستاذ حسن عبد الوهاب.

- الاقليم السّوري: الأستاذ بشير زهدي - متحف دمشق الوطني - دمشق.

- اليمن: القاضي زيد عنان - مراقب بمجلس اتحاد الدول العربيّة بالقاهرة.

- لبنان: - الأستاذ أنيس فريحة، أستاذ اللغات السامية بالجامعة الأمريكية ببيروت.

- الدكتور ديمتري برامكي -أستاذ التاريخ القديم والآثار بالجامعة

الأمريكية ببيروت.

- العراق: - الدكتور كوركيس عواد - أمين مكتبة متحف العراق.

- الدكتور مصطفى جواد - الأستاذ بجامعة بغداد.

- أن تعهد الجامعة إلى أحد الفنيّين المندوبين لديها بالاتّصال بهؤلاء السادة لموافاته بهذه المصطلحات، على أن تمدّه بالوسائل الكفيلة بحسن أداء هذه المهمّة.

- يراعى عند جمْع المصطلحات ضرورة الرجوع الى حجج الأوقاف كمصدر هام للمصطلحات الأثريّة، والرجوع كذلك إلى الصنّاع وأرباب المهن.

وتميّزت أعمال المؤتمر الثالث للآثار بتقديم الجمهوريّة العربيّة المتّحدة لمشروع قانون الآثار، ويتكوّن هذا القانون من ثمانية فصول:

- الفصل الأوّل: أحكام عامة (من المادّة 1إلى المادّة13).

- الفصل الثاني: الآثار غير المنقولة (من المادّة 14إلى المادّة 39).

- الفصل الثالث: الآثار المنقولة (من المادّة 40 إلى المادّة 55).

- الفصل الرّابع: الحفائر الأثريّة (من المادّة 56 إلى المادّة 79).

- الفصل الخامس: المتاجرة بالآثار (من المادّة 80 إلى المادّة 92).

- الفصل السّادس: تصدير الآثار (من المادّة 93 إلى المادّة 101).

- الفصل السّابع: العقوبات (من المادّة 102 إلى المادّة 106).

- الفصل الثامن: أحكام متفرّقة (من المادّة 107 إلى المادّة 116).

كما تميّزت هذه الدورة الثالثة بوفرة التقارير التّي قدّمتها الدول الأعضاء للتعريف بمدى تنفيذ التوصيات الصادرة عن المؤتمرين السابقين، ولتأكيد الجهد الواضح الذي صارت تبذله الدول من أجل دعم قطاع الآثار تنقيبا وصيانة وقانونا.

* وفي ما يلي ثبت بالتقارير المعروضة على المؤتمر الثالث للآثار:

– تقرير مديرية الآثار العامة بالعراق عمّا أنجزته من توصيات المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية.

– تقرير مديرية الآثار العامة بالعراق عمّا قامت به من أبحاث أثريّة أو حفائر أو ما أصدرته من مؤلفات علميّة في السنتين الأخيرتين.

–تقرير المديرية العامة للآثار والمتاحف في الاقليم السّوري من الجمهورية العربية المتّحدة عن موضوع توصيات المؤتمر الثاني للآثار.

– تقرير المديرية العامة للآثار والمتاحف في الاقليم السّوري من الجمهورية العربية المتّحدة عن الحفائر الأثريّة التّي جرت في هذا الإقليم منذ سنتين.

– المؤلفات التّي نشرتها المديريّة العامة للآثار خلال السنتين الماضيتين.

– تقرير عمّا تمّ تنفيذه في الاقليم المصري من الجمهورية العربية المتّحدة من توصيات المؤتمر الثاني للآثار.

– الأعمال التّي قامت بها إدارة الآثار في الاقليم المصري من الجمهوريّة العربيّة المتّحدة في العامين الماضيين.

– تقرير عن الاكتشافات الحديثة خاصّ بالآثار الاسلامية في الاقليم المصري.

– مطبوعات الإدارة العامة للآثار الاسلامية والقبطيّة.

– تقرير من الجمهوريّة اللبنانيّة عن مصير توصيات المؤتمر الثاني للآثار.

– تقرير من الجمهوريّة اللبنانية عن الحفائر والنشرات من سنة 1957 حتى سنة 1959.

– تقرير مديريّة الآثار في المملكة الليبيّة المتّحدة حول توصيات المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربيّة.

– تقرير عن أعمال الحفريات والترميمات وغيرها من الأعمال التّي قامت بها مصالح الآثار في المملكة اللّيبيّة في السنتين الأخيرتين.

-تقرير المملكة المغربيّة عن علم الآثار المغربيّة من سنة 1955 إلى سنة 1957.

وهذه التقارير المرفوعة إلى مؤتمر الآثار في دورته الثالثة مهمّة جدّا لوجوه عديدة :

أ) هذه التقارير تؤكّد أنّ الدول العربيّة صارت تعتمد في مجال الآثار خطّة واضحة المعالم في ضوء التوصيات الصادرة عن المؤتمرين السّابقين، ونجد في هذه التقارير صورا واضحة عن مدى متابعة هذه التوصيات داخل الأقطار العربية، إلى جانب إثبات عسر تحقيق الغايات الّتي دعت إليها التوصيات العامة الصادرة عن المؤتمرين السّابقين.

ب) هذه التقارير تعدّ أعمالا ميدانيّة تقدّم للمؤتمر في دورته الثالثة صورة ميدانيّة عن مجال الآثار في البلاد العربيّة حتّى تكون التوصيات المقبلة الصادرة عن المؤتمر تأخذ بعين الاعتبار واقع هذه الآثار في مستوى الصياغة والحفر وسنّ القوانين.

ج) هذه التقارير فرصة فريدة لتبادل الخبرات وتبادل المعلومات بين الأقطار العربية للاستفادة من التجارب المخصوصة، والعمل على التبادل الذي دعت إليه العديد من التوصيات في مجالات الآثار.

المؤتمر الرابع

الجمهورية التونسية : تونس 1963

المؤتمر الرّابع للآثار في البلاد العربيّة

انعقد المؤتمر الرابع للآثار في البلاد العربية بمدينة تونس (الجمهوريّة التونسية) في الفترة الممتدّة بين 18 و 29 مايو (آيار) 1963.

وتاريخ انعقاد هذا المؤتمر الرابع يؤكّد أنّ دوريّة هذه المؤتمرات للآثار في البلاد العربية لم تستقرّ بعد. فإذا كان مؤتمر دمشق الأوّل انعقد عام 1947 فإنّه أصدر توصية بعقد المؤتمر الثاني في شتاء سنة 1948 إلاّ أنّ المؤتمر في دورته الثانية لم يتمّ إلاّ بعد عشر سنوات من انتهاء أشغال المؤتمر الأوّل أي سنة 1957 ببغداد (العراق)، وأصدر المؤتمر في دورته الثانية توصية لعقد مؤتمر الآثار كلّ سنتين، وفي هذا الإطار انعقد المؤتمر الثالث للآثار بمدينة فاس (المملكة المغربية) في سنة 1959، ولكن تأخّر انعقاد المؤتمر الرابع وصار يفصل بينه وبين المؤتمر في دورته الثالثة أربع سنوات.

وكان هذا المؤتمر في دورته الرابعة فرصة للمشتغلين من الخبراء العرب المختصّين في مجال الآثار لتبادل المعلومات والخبرات والتجارب، وتقديم بحوث ودراسات تفيد المؤتمر لرسم ملامح الخطّة الشاملة للنهوض بقطاع الآثار في مختلف الدول التابعة لجامعة الدول العربيّة، لما لهذا الاهتمام من قيمة في مستوى تأكيد التجذّر والعراقة والأصالة والتميّز.

ولقد حافظ مؤتمر الآثار في دورته الرابعة على المحاور الكبرى لجدول الأعمال الذي ثبتت ملامحه من خلال عقد الدورات السّابقة، وفي هذا المجال وقع الاهتمام بمتابعة التّوصيات الصادرة عن الدورة الثالثة بشكل خاص في مستوى التنفيذ من خلال التقارير التّي رفعتها الدول الأعضاء إلى المؤتمر في دورته الرابعة، إلى جانب تقديم بحوث ودراسات تكشف عن اهتمام الدول والمؤسسات بالآثار، وتسعى إلى التعريف بتجارب مخصوصة في مجال التشريع والتنقيب والصيانة للحفاظ على الكنوز الأثريّة داخل دول جامعة الدول العربيّة. وتكامل هذا النشاط في أعمال المؤتمر في دورته الرابعة مع عمل اللّجان الفرعيّة التّي اهتمّت بقضايا مخصوصة درستها ورفعت في شأنها توصيات مدقّقة تبنّاها المؤتمر، ودعا الأطراف المختلفة وخاصة منها الدول الأعضاء إلى تبنّيها والعمل في هديها لتوحيد ملامح الخطّة الشاملة لصيانة الآثار في الأقطار العربيّة، والعمل على إحيائها لتؤدّي وظيفتها الحضارية والثقافيّة.

وانتظمت على هامش أعـمال هذه الدورة الرابعة زيارات مـيدانيـة إلى أماكن أثرية بمدينة تـونس على وجـه الخـصـوص، إلى جـانـب الزيارات التّي تمّت لمدن داخـليّـة كالقيروان وسـوسة وصفاقس والمنستير والمهديّة. والناظـر في البرنامج المفصّل للمؤتمر يسجّل تعـدّد الأنشطة وتنوّعها وامتـدادها على ما يزيد عن عشرة أيّام اصطبـغت بجوّ احتفالي كبير.

ووقع الاهتمـام في المؤتمر في دورته الرابعة بنفس المحاور - تقريبـا - التّي صارت تكوّن جدول أعمال مؤتمرات الآثار في البلاد العربيّة. ويمكن أن نسجّل ثلاثة أصناف من الأعـمال المتكاملة التّي مـيّزت أشـغـال المؤتمر في مسـتوى الاعـتناء بها في ضـوء التوصيات التّي كانت قد صدرت عن المؤتمر في دوراته السّابقة.

* الصنف الأوّل : أعمال اللّجان الفرعيّة للمؤتمر وتقاريرها وهذه اللّجان الفرعية ثلاث وهي:

+ لجنة إنقاذ آثار النوبة، ومشروع منطقة تدمر الأثريّة.

+ لجنة قوانين الآثار، ورعاية الصنّاع المشتغلين بالآثار.

+ لجنة المصطلحات، وتأليف كتاب " المعالم الأثريّة في البلاد العربيّة" .

* الصنف الثاني: المذكّرات والتقارير المقدّمة إلى المؤتمر.

* الصنف الثالث: البحوث والمحاضرات المقدّمة الى المؤتمر.

- ألحّ الدكـتور علي ابراهيم عـبده وكـيل الإدارة الثقـافيّة فـي كلمة وفـد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في مسـتهلّ أشغال المؤتمر في دورته الرابعة على قيمة هذه اللّقاءات وإطارها وأهدافها، فأكّد أنّ جامعة الدول العربيّة التّي أنشئت في عام 1945 أدركت منذ نشـأتها ضرورة وجـود أساس متين للـتعاون الثـقافي بين الدول العـربيّة، فسعت في سنة 1946 إلى وضع معاهدة ثقافيـة بين دول الجامعة العربيّة تخدم أهداف هذا التعـاون وتحدّد وسائله. وقد اهتمّ واضـعو هذه المعاهدة بشـؤون الآثار في البلاد العربية، فنصّوا في مادتّها العاشـرة على أن " تعمل دول الجامعة على توثيق الصلات بين دور الكتب فـيها ومـتاحفـها العلمـية والتـاريخيّة والفـنيّة بوسائل شـتّى، كتـبادل

المؤلفات والفهارس والقطع الأثريّة ذات النسخ المتعدّدة والموظّفين الفنيّين، وتبادل بعثات التنقيب عن الآثار، وذلك بالاتّفاق فيما بينها".

ولتحقيق هذه الأغراض - يقول الدكتور علي ابراهيم عبده - وللعمل على المحافظة على كنوز الآثار التّي تزخر بها بلادنا العربية وعلى صيانتها وتبادل المعلومات بشأنها وتوحيد قوانينها ستستعين الإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية بعقد مؤتمرات الآثار التّي يشترك فيها علماء متخصّصون من البلاد العربية.

ولقد تميّزت أشغال مؤتمر الآثار في دورته الرابعة بالاهتمام المباشر بإحياء التراث العربي الاسلامي، وتأكيد جهود كثير من الدول العربية إلى جانب جامعة الدول العربيّة لوضع مشروع إنقاذ آثار النوبة ومشروع منطقة تدمر، وتعدّ هذه الآثار من مفاخر الدّنيا، فوقع البحث في الخطّة الكفيلة بإنقاذ آثار المنطقتين.

أعضاء المؤتمر الرابع للآثار في البلاد العربية (1)

الأقطار	الأعضاء	الصفة
ـ الجمهورية التونسية	ـ السيد عثمان الكعّاك ـ السيد مصطفى زبيس ـ السيد عبد العزيز ادريس ـ السيد عمّار المحجوبي ـ السيد محمّد الشابي ـ السيد محمّد الفندري	ـ حافظ دار الكتب الوطنية ـ مدير مصلحة المعالم الأثرية ـ رئيس مصلحة المتاحف ـ رئيس مصلحة البحوث الأثرية ـ متفقّد الآثار ـ متفقّد الآثار
ـ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	ـ السيد عبد القادر محداد ـ السيد دهينة عطاء الله	ـ مدير الشؤون الثقافية بالجزائر ـ الأستاذ بوزارة التربية الوطنية
ـ الجمهورية العراقية	ـ الدكتور فيصل الوائلي ـ السيد سعيد الديوه جي ـ السيد كاظم الجناني	ـ مدير الآثار بالجمهورية العراقية ـ مدير متحف الموصل ـ المفتش في مديرية الآثار العراقية
ـ الجمهورية العربية السورية	ـ الدكتور سليم عادل عبد الحق ـ السيد البشير زهدي	ـ المدير العام للآثار والمتاحف في الجمهورية العربية السورية ـ محافظ المتحف الوطني بدمشق

أعضاء المؤتمر الرابع للآثار في البلاد العربية (2)

الأقطار	الأعضاء	الصفة
ـ الجمهورية العربية المتحدة	ـ الدكتور محمد عبد الهادي شعيرة ـ السيد حسن عبد الوهاب	ـ أستاذ التاريخ الاسلامي بجامعة عين شمس ـ الخبير الفني للآثار الاسلامية بمصلحة الآثار بالقاهرة
ـ دولة الكويت	ـ السيد طارق فخري السيد رجب	ـ رئيس قسم الآثار والمتاحف بوزارة التربية والتعليم
ـ الجمهورية اللبنانية	ـ سعادة فريد شهاب ـ السيد منير النصولي	ـ السفير اللبناني في تونس ـ مستشار السفارة اللبنانية بتونس
ـ المملكة الليبية المتحدة	ـ السيد مفتاح الكاديكي	ـ السكرتير الأول بالسفارة الليبية بتونس
ـ المملكة المغربية	ـ سعادة السيد محمد المسنيوي ـ السيد أحمد المكناسي ـ السيد محمد الحنشي	ـ القائم بأعمال سفارة المغرب بتونس ـ مفتّش الآثار وأمين الخزانة العامة بتطوان ـ الملحق الثقافي بسفارة المغرب بتونس

المشاركون عن الهيئات العلمية في المؤتمر الرابع للآثار

الهيئات العلمية	المشاركون	الصفــة
ـ مجمع اللغة العربية بالقاهرة	ـ السيد محمد الفاضل بن عاشور	ـ عميد الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين بتونس
ـ المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية بالقاهرة	ـ السيد حسن عبد الوهاب	ـ كبير مفتشّي الآثار الاسلامية بمصلحة الأثار بالقاهرة
ـ جامعة تونس	ـ الأستاذ الهادي سليم	ـ أستاذ التاريخ
ـ جامعة دمشق	ـ الدكتور نور الدين حاطوم	ـ رئيس قسم الدراسات التاريخية بكلية الآداب
ـ جامعة عين شمس بالقاهرة	ـ الدكتور محمد عبد الهادي شعيرة	ـ أستاذ التاريخ الاسلامي بكلية الآداب
ـ الجامعة الأمريكية في بيروت	ـ الدكتور ديمتري برامكي	ـ أستاذ التاريخ القديم ومدير المتحف
ـ هيئة اليونسكو	ـ الأستاذ دايفوكو	ـ إدارة المتاحف والآثار
ـ منظمة مجلس المتاحف الدولي	ـ الدكتور سليم عادل عبد الحق	ـ مدير عام الآثار في الجمهورية العربية السورية

عرض مفصّل للبحوث المقدمة ضمن أعمال المؤتمر الرابع للآثار في البلاد العربية

ـ ثبت بأسماء المحاضرين وصفاتهم وعناوين بحوثهم (1)

المحاضرون	الصفــة	عناوين البحوث
ـ الأستاذ سليمان مصطفى زبيس	ـ مدير مصلحة المعالم الأثرية بالجمهورية التونسية	ـ آثار تونس
ـ الدكتور سليم عادل عبد الحق	ـ المدير العام للآثار بسوريا	ـ مدرج مسرح بصرى وقلعتها
ـ الأستاذ حسن عبد الوهاب	ـ خبير الآثار الاسلامية بالقاهرة	ـ من روائع العمارة الإسلامية في القاهرة
ـ الأستاذ حسن عبد الوهاب	ـ خبير الآثار الاسلامية بالقاهرة	ـ الآثار الفاطمية بين تونس والقاهرة
ـ الدكتور محمد عبد الهادي شعيرة	ـ أستاذ التاريخ الإسلامي بجامعة عين شمس بالقاهرة	ـ من تاريخ التحصينات العربية في القرنين الأول والثاني هجري
ـ الدكتور فيصل الوائلي	ـ مدير الآثار بالجمهورية العراقية	ـ آثار العراق ومشاريع الريّ
ـ الأستاذ سعيد الديوه جي	ـ مدير متحف الموصل	ـ الزخارف الرخامية في الموصل
ـ الأستاذ كاظم الجنابي	ـ المفتشّ بمديرية الآثار العراقية	ـ دار الإمارة في الكوفة
ـ الدكتور ديمتري برامكي	ـ أستاذ التاريخ بالجامعة الأمريكية ببيروت	ـ تتمّة الحفريات في تلّ الغسيل
ـ الأستاذ عثمان الكعّاك	ـ حافظ دار الكتب الوطنية بتونس	ـ بالرم كأنّك تراها
ـ الأستاذ سليمان مصطفى زبيس	ـ مدير مصلحة المعالم الأثرية بالجمهورية التونسية	ـ المحراب في العمارة الدينية بالمغرب الاسلامي

ـ ثبت بأسماء المحاضرين وصفاتهم وعناوين بحوثهم (2)

عرض مفصّل للبحوث المقدمة ضمن أعمال المؤتمر الرابع للآثار في البلاد العربية

المحاضرون	الصفــة	عناوين البحوث
ـ الأستاذ عمّار المحجوبي	ـ رئيس مصلحة البحوث الأثرية بتونس	ـ مشاهد ساتورن بالأفارق
ـ الأستاذ محمّد الشابي	ـ متفقدّ الآثار بالجمهورية التونسية	ـ دولة صاحب الحمار ونقوده
ـ الأستاذ الهادي سليم	ـ أستاذ بالتاريخ بالجامعة التونسية	ـ أضواء حول مشاكل قصر الجمّ
ـ الأستاذ عبد القادر محداد	ـ مدير الشؤون الثقافية بالجزائر	ـ هنين العتيقة وهنين الحديثة
ـ الأستاذ دهنية عطاء الله	ـ الأستاذ بوزارة التربية الوطنية بالجزائر	ـ عمليات في حفائر اصطيف وشرشال
ـ الأستاذ بشير زهدي	ـ محافظ المتحف الوطني بدمشق	ـ الحلي الذهبيّة القديمة
ـ الأستاذ محمد الفاضل بن عاشرر	ـ عميد الكلية الزيتونية بتونس	ـ الآثار الحفصية بالمرسى
ـ الأستاذ حسني أحمد عبد الرحيم	ـ الملحق الثقافي بجامعة الدول العربية	ـ الآثار بين مصادر التاريخ العربي قبل الاسلام

* عرض مفصّل يتعلّق باللّجان الفرعيّة: الأعضاء والمواضيع:

- تكوّنت في هذا المؤتمر الرابع للآثار ثلاث لجان فرعية وهي:

1- اللّجنة الأولى: لدراسة موضوع: إنقاذ آثار النوبة ومشروع منطقة تدمر الأثريّة

2- اللّجنة الثانية: لدراسة موضوع: قوانين الآثار ورعاية الصناع المشتغلين بالآثار.

3- اللّجنة الثالثة: لدراسة موضوع: المصطلحات وتأليف كتاب " المعالم الأثريّة في البلاد العربيّة".

* تركيبة اللّجنة الأولى:

الرئيس: الدكتور سليم عادل عبد الحقّ

المقرّر: الأستاذ طارق السيّد رجب

الأعضاء: - الدكتور كاظم الجنابي

-الأستاذ عبد العزيز إدريس

- الأستاذ مفتاح الكاديكي

- الدكتور عبد الهادي شعيرة

- الدكتور ديمتري برامكي

- مستر دايفوكو

- الأستاذ محمّد المسفيوى

- الأستاذ منير النصولي

* تركيبة اللّجنة الثانية:

الرّئيس: -الأستاذ حسن عبد الوهاب

المقرّر: -الأستاذ بشير زهدي

الأعضاء: - الدكتور فيصل الوائلي

- الأستاذة جهينة عطاء اللّه

-الأستاذ مفتاح الكاديكي

- الأستاذ طارق السيد رجب

* تركيبة اللّجنة الثالثة:

الرّئيس: الأستاذ مصطفى زبيس

المقرّر: الدكتور نور الدين حاطوم

الأعضاء: - الأستاذ حسن عبد الوهاب

- الأستاذ عبد القادر محداد
- الأستاذ سعيد الديوه جى
- الأستاذ عمّار المحجوبي
- الأستاذ بشير زهدي
- الأستاذ ديمتري برامكي
- الأستاذ محمّد الشابي
- الأستاذ محمّد الحنشي

وصدرت عن هذه اللّجان الفرعيّة الثلاث ستّ وثلاثين توصية وافق عليها مجلس جامعة الدول العربيّة في دورة انعقاده الحادي الأربعين بتاريخ 19 سبتمبر 1963.

ويمكن توزيع هذه التّوصيات على ستّة محاور كبرى إلى جانب التوصيات العامة

وهذه المحاور الكبرى هي:

-أوّلا : المشاريع الأثريّة الكبرى

-ثانيا : نشر الثقافة الأثريّة

- ثالثا : التنقيبات الأثريّة

-رابعا : حماية الآثار وصيانتها

-خامسا : إدارات الآثار والمتاحف

- سادسا : قوانين الآثار في البلاد العربيّة

وتعلّقت التوصية الأخيرة باقتراح المؤتمر أن يعقد المؤتمر الخامس للآثار في غضون سنة 1965 في جمهوريّة الجزائر بناء على الرغبة التّي أبداها وفد الجزائر في هذا المؤتمر.

وإذا قارنّا بين عدد التوصيات الصادرة عن المؤتمرات السابقة للآثار والمؤتمر الحالي الرابع فإنّنا نسجّل وفرة هذه التوصيات وهذا يؤكّد حرص الدول العربيّة والجمعية العربيّة وإدارة الثقافة على العناية بالآثار في المنطقة العربيّة والعمل قصد تحسيس مختلف الأطراف بقيمة الآثار وأهميّة المحافظة عليها.

فيما يلي ثبت بكلّ التوصيات الصادرة عن مؤتمر الآثار في البلاد العربية في دورته الرابعة بالصيغة التّي وافق عليها مجلس جامعة الدول العربيّة بتاريخ 19/ 9/ 1963:

أولا : المشاريع الأثرية الكبرى:

1- تخصيص أسبوع في البلاد العربيّة لصالح مشروع إنقاذ آثار النوبة:

(أ) يوصى المؤتمر حكومات الدول العربيّة بتنظيم أسبوع تحدد موعده جامعة الدول العربيّة لصالح إنقاذ معبدى أبي سنبل، تقوم فيه أجهزة الإعلام المختلفة في هذه الدول من صحافة وإذاعة وتليفزيون بالدعوة إلى اكتتاب المواطنين والهيئات والمؤسسات والشركات للمشروع وذلك على النحو التالي:

1) إصدار طابع بهذه المناسبة يخصص ريعه لصالح هذا المشروع.
2) إقامة حفلات ترفيهية وسينمائية يخصص إيرادها لصالح المشروع.
3) إقامة مهرجانات رياضية بين الأندية المختلفة تخصص إيراداتها للمشروع.
4) تنظيم مساهمة الجامعات والمعاهد والمدارس في هذا الشأن.

كما يوصى المؤتمر حكومات الدول العربيّة بالاسهام بمساعدات مالية لصالح هذا الأسبوع.

(ب) يؤيد المؤتمر التوصية التي اتخذتها اللّجنة الثقافية لجامعة الدول العربية في دورتها السادسة عشرة بتكوين لجنة تنفيذية عربية للدعوة في البلاد العربية لتأييد المشروع، ورسم الخطة التي تؤدى إلى توفير أكبر قدر ممكن من المعونة المالية والأدبيّة له، وتنسيق الجهود المبذولة في هذا السبيل مع اللجنة التنفيذية المؤلفة في اليونسكو لهذا الغرض.

ويرى المؤتمر أن تتألف اللجنة التنفيذية العربية المشار إليها على النحو الآتي:

- مندوب عن الجمهورية التونسية.
- مندوب عن الجمهورية العراقية.
- مندوب عن الجمهورية العربية السورية.
- مندوب عن الجمهورية العربية المتحدة.
- مندوب عن دولة الكويت.
- مندوب عن الجمهورية اللبنانية.
- مندوب عن المملكة اللّيبية.
- مندوب عن المملكة المغربية.
- مندوب عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

2- المشروع الاستثنائي لصيانة آثار تدمر:

(أ) يناشد المؤتمر حكومة الجمهورية العربية السورية تعضيد المديرية العامة للآثار والمتاحف السورية لتمكنها من متابعة مشروعاتها في إنقاذ آثار تدمر وصيانتها، وزيادة الاعتمادات والمساعدات المالية التي تسهل على المديرية المذكورة إنجاز هذه المشروعات الكبيرة الهامة.

(ب) يوصى المؤتمر حكومات الدول العربية بإيفاد بعثات علمائها ومهندسيها إلى الجمهورية العربية السورية خلال مواسم التنقيب التدمرية للمشاركة في أعمال التنقيب وصيانة الآثار التدمرية التي يهم الأمة العربية مصيرها.

3- صيانة آثار العراق المهددة بالغرق:

يوصى المؤتمر الجمهوريّة العراقية ببذل كل الجهود الممكنة مالية وفنية للقيام بمسح آثار المناطق التي ستغمرها مياه السدود لإنقاذ ما يمكن إنقاذه من الآثار ودراسة ما لا يمكن إنقاذه، ويوصى الدول العربية بالإسهام فنيا في هذا الموضوع.

4- عمليات المسح الجوّي:

يوصي المؤتمر الدول العربية بأن تنجز إدارات الآثار فيها في أقرب وقت ممكن عمليات المسح الجوي والأرضي، وإنشاء مخططات دقيقة توضع تحت تصرف إدارات المشاريع الكبرى.

ثانيا: نشر الثقافة الأثرية:

5- يوافق المؤتمر على وضع كتاب عن " المعالم الأثرية في البلاد العربية " ، ينشر باللغة العربية ويترجم أيضا إلى اللغات الأجنبية الحية، ومرفق مع هذا بيان بالمعالم الأثرية التي يرى المؤتمر أنها جديرة بالكتابة عنها.

ويرى المؤتمر أن تكتب نبذة عن كل أثر من هذه الآثار أو منطقة أو مناطق الآثار، تشمل موجز تاريخ المنطقة أو الأثر وأهم رسومه، في حدود 400 إلى 600 كلمة عن كل أثر أو منطقة حسب أهميتها الأثرية. على أن يسبق آثار كل قطر عرض عام عن تاريخه منذ أقدم الأزمنة إلى اليوم، أخصه فيما يتصل بتلك الآثار، على ألا يزيد هذا العرض على ألفي كلمة.

6- يوصى المؤتمر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالعمل على وضع قاموس موضح بالرسوم للتفاصيل الفنية في جميع الآثار على اختلاف العصور، على أن يكتب أمام كل رسم الاسم الشائع في مختلف الأقطار، فإذا ما اتفق الاسم في أكثر من قطر ذكر الاختلاف في الأقطار الأخرى، وإذا تبين أن الاختلاف ناشئ عن تحريف أو كان متقاربا توحد.

7- يؤيد المؤتمر إقامة معرض ثقافي عربي متنقل في البلاد الأجنبية لإبراز المعالم الحضارية في الدول العربية - قديما وحديثا - بالصورة التي وضعتها الحلقة المنعقدة بدعوة من الإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية. ويوصى إدارات الآثار والمتاحف في الدول العربية أن تهيء مشروع المعرض وأن تنفذه خلال العامين القادمين.

8- يوصى المؤتمر الدول العربية بأن تعمل جامعاتها على إنشاء معاهد أو فروع خاصة لدراسة الآثار وتوفير كل أسباب الازدهار لهذه الدراسة وإلحاق متاحف أو مجموعات تعليمية بهذه المعاهد، وذلك لإعداد جيل مطلع بصورة علمية دقيقة على آثار البلاد وتاريخها.

9- يوصي المؤتمر الأمانة العامة الدول العربية بأن تقدم إلى المجلس في دورته المقبلة مشروع ميزانية لإنشاء فرع للداراسات الأثرية في معهد للدراسات العربية العالية التابع لها إذا توفرت الإمكانيات (اعترض على هذه التوصية السيد رئيس وفد جمهورية السودان).

10-يوصى المؤتمر الدول العربية بتشجيع الجمعيات الأهلية للآثار أدبيا وماديا، وذلك حتى تحقق الأهداف المرجوة من إنشائها، ومن ذلك : نشر الوعي الثقافي الأثري في البلاد العربية.

11- يوصى المؤتمر حكومات الدول العربية بأن تقوم بالأعمال الآتية:

(أ) تأليف كتب مبسطة في قواعد أساليب الآثار لتعريف النشء باللغة الفنية وتنمية الذوق العام.

(ب) تأليف مجموعة كتب عن تاريخ الآثار في البلاد العربية يقوم بها جماعة من الاختصاصيين العرب بالآثار.

(ج) ترجمة الكتب الأثرية العامة المؤلفة باللغات الأجنبية إلى العربية.

12- يوصى المؤتمر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالعمل على تسجيل التراث الموسيقي العربي في تونس والجزائر والمغرب وتصوير نوت هذه الموسيقى وطبعها ونشرها.

13- يوصى المؤتمر الدول العربية المتقدمة في الدراسات الآثارية والمعروفة بنشاطها الأثري أن تخصص منحا سنوية تدريبية ودراسية للدول العربية المحتاجة إلى المختصين في هذه الدراسات.

- ثالثا: التنقيبات الأثرية:

14- يوصي المؤتمر حكومات الدول العربية بأن تبذل العناية بالحفر والتنقيب في المواقع الأثرية التي يمكن أن تظهر التنقيبات فيها ما يوضح ما خفى من حوادث تريخ الأمة العربية وما يزيد معرفة خصائص مدينتها.

15- يوصى المؤتمر حكومات الدول العربية بأن تعنى إداراتها الأثرية لدى القيام بأعمال التنقيب، بالمواضع الأثرية المنقب فيها وأن ترمم هذه المواقع وأن تنظمها، وأن تعدها للزيارات، وأن تعمل على تأمين صيانة ما قد يوجد فيها من صور جدارية وألواح فسيفسائية متخذة بذلك كل الطرق العلمية المناسبة.

16- يوصي المؤتمر حكومة الجمهورية التونسية أن تقوم بإجراء حفريات ودراسات بين القصر الحفصي والجامع الكبير بالمرسى وقصر العدلية الصغرى بالصفصاف وذلك لإيضاح تاريخ المواقع المذكورة.

17- يوصي المؤتمر الدول العربية بأن تعمل جهدها لتنمية إدارات الآثار والمتاحف بها وأن تسمح لها بإعداد عدد وافر من الفنيين في جميع الاختصاصات وأن تزودها بالاعتمادات اللازمة وذلك لتمكنها من القيام بأعباء التنقيب عن الآثار التي تزخر بها بلاد العالم العربي، وبأعباء صيانة هذه الآثار، وبالاستفادة منها.

- رابعا : حماية الآثار وصيانتها:

18- يوصى المؤتمر الدول العربية بالعمل على صيانة المواقع والأبنية الأثرية عند القيام بمشاريع التنمية الاقتصادية والمنشآت العامة، والعمل على ألا يمس شيء مما في هذه المواقع من معالم وتفادي شق الطرق فيها ومنع إقامة المنشآت الصناعية التي تهددها بقربها.

19- كما يوصى المؤتمر بضرورة إشراك الإدارات التي تقوم على تنفيذ مشاريع التنمية الاقتصادية في تحمل كافة نفقات أعمال البحث العلمي والحفر والتنقيب وإنقاذ الآثار الواجب إجراؤها في المناطق المراد استثمارها، وأن تستطلع إدارات المشاريع الكبرى في كل دولة عربية آراء الهيئات المختصة بالآثار في الأعمال التي تنوى القيام بها مقدما والتي تهدد المناطق الأثرية وأن تلحق مستشارا أثريا دائما يكون حلقة الوصل بينها وبين هيئات الآثار المختصة.

20- يوصي المؤتمر جامعة الدول العربية والحكومات العربية بأن تعمل وفودها لدى منظمة اليونسكو على إنهاء بحث الاتفاقية الدولية التي تحظر بيع الآثار وشرائها وتصديرها بشكل غير مشروع، واستصدارها وذلك بأقرب وقت.

21- يوصي المؤتمر الدول العربية بالعناية بالصنّاع المختصّين في ترميم الآثار وإصلاحها، واتخاذ كل ما يلزم لرفع مستواهم وتشجيعهم على العمل وتدريب مساعديهم وتأمين الأعمال اللازمة لهم، للاستفادة من مواهبهم الفنية وخبرتهم المهنية في ترميم الآثار. كما يوصي المؤتمر بتشجيع المتفوّقين من هؤلاء الصنّاع وترشيحهم

للقيام بأعمال الترميم التي تشرف عليها الهيئات الدولية.

22- يناشد المؤتمر الحكومة التونسية أن تعمل على المحافظة على قصر العدلية الكبيرة (برج السلاسل) لأنه مثال فريد عن طراز الهندسة المدنية في المغرب العربي وأن تعنى بترميمه وإعادة رونقه إليه.

- خامسا : إدارات الآثار والمتاحف:

23- يوصي المؤتمر الدول العربية بأن تطلب من منظمة اليونسكو زيادة الاعتمادات المالية التي تخصصها لإدارة المتاحف والآثار بها لتتمكن هذه الإدارة من تقديم مساعداتها إلى الدول المشتركة في المنظمة المذكورة على نطاق أوسع في مجال اختصاصها.

24- يوصي المؤتمر المتاحف الأثرية والمتاحف التاريخية في الدول العربية أن تعمل جهدها عند تصنيف وعرض المجموعات التي تملكها، أن تتبع المفاهيم الحديثة في عالم التاريخ وأن تسعى لتمثيل الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتكنيكية والفنية في تطورات تاريخها الوطني، دون إهمال للحوادث البارزة في هذا التاريخ.

25- كما يوصي المؤتمر المتاحف الأثرية والمتاحف التاريخية في الدول العربية مع المحافظة على استقلالها التام، أن تنشئ تعاونا وثيقا مع القائمين على تدريس مادتي التاريخ والآثار في الجامعات ومؤسسات التعليم العليا، وذلك في مضمار البحث العلمي وتصنيف المجموعات وعرضها.

26- ويوصي المؤتمر كذلك إدارات المتاحف الأثرية والتاريخية في الدول العربية، أن يكون التطور المتحفي في كل منها متوخيا إنشاء وتنمية متحف مركزي على الأقل في العاصمة تمثل ما أمكن في أجنحته المختلفة كل الحضارات التي مرت عليها منذ أقدم عصور تاريخها حتى العصر الحاضر، ومتوخيا كذلك إنشاء متحف أو أكثر من المتاحف الإقليمية في كل مدينة من مدنها الأخرى، تكون الغاية منها موازة المتحف أو المتاحف المركزية، وتمثيل حضارة أو حضارات المنطقة التي تنشأ فيها، وذلك لحسن توزيع الثروات الأثرية والتاريخية التي تملكها البلاد، ولتعميم رسالة التربية والتثقيف الواجب تأمينها لكل المواطنين.

27- يوصي المؤتمر الدول العربية أن تهتم إدارات المتاحف بها بالمتاحف

الاثنوغرافية والاثنولوجية العامة والخاصة وأن تنشئ عددا وافيا من هذه المتاحف التي غايتها الاهتمام بالحضارة المادية، ودراسة الحالات الاجتماعية، والمحافظة على مخلفات الفنون الشعبية والفلكلورية والزخرفية، وإجراء تسجيلات عن التراث الموسيقي، كما يوصي المؤتمر أن تقوم إلى جانب هذه المتاحف مؤسسات البحث العلمي الاثنوغرافي والاتنولوجي التي تقوم بإجراء الدراسات المجردة.

28- يوصي المؤتمر الدول العربية أن تزود متاحفها الأثرية والتاريخية بآثار ووثائق من بقية الدول العربية عن طريق التبادل المتكافئ، حتى يكون عرضها لمخلفات المدنية ممثلا وحدة الأمة العربية وشاملا لحركات الإبداع والابتكار التي قامت بها شعوبها.

29- يوصي المؤتمر الدول العربية أن تحوى متاحفها بقدر الإمكان، بعض الآثار والوثائق التي تمثل حضارات الدول الأوروبية والأمريكية والآسيوية والإفريقية، وذلك حرصا على نشر المعلومات الصحيحة عن هذه المدينات بين جماهير الأمة العربية ورغبة في توطيد التفاهم الدولي بين شعوب العالم العربي وبقية الشعوب الأخرى.

30- يوصي المؤتمر الدول العربية - حبا في النهوض بعلم الآثار العربي الناشئ - بأن تعزز علاقات إدارات الآثار والمتاحف فيها بالمؤسسات والمنظمات الدولية المهتمة بشؤون الآثار والمتاحف كمنظمة اليونسكو والمجلس الدولي للمتاحف، ومؤتمر المستشرقين ومؤتمر الآثار الكلاسيكية، ومؤتمر آثار ما قبل التاريخ والتاريخ المباشر، وأن تسهم في نشاط هذه المؤسسات والمنظمات الدولية، وأن تحضر اجتماعاتها.

31- يوصي المؤتمر الدول العربية أن تكون إدارات المتاحف والتنقيب والمباني التاريخية مجموعة في كيان إداري ومالي مستقل لتسهيل وتنسيق العمل بين الإدارات المذكورة التي تقوم بأعمال مماثلة.

سادسا- قوانين الآثار في البلاد العربية:

32- يوصي المؤتمر بأن يكون مشروع قانون الآثار الذي كان قد تقدم به وفد الجمهورية العربية المتحدة إلى المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية المعقود في مدينة فاس عام 1959 أساسا لمشاريع قوانين الآثار في البلاد العربية.

* توصيات عامة:

33- يوصي المؤتمر الدول العربية بتحسين أوضاع الاختصاصيين في إدارات الآثار والمتاحف والقائمين على هذه الإدارات وإنشاء ملاكات (كادرات) جديدة لهم، تجعلهم من حيث التعيين والترقية (الترفيع) ونوال العلاوات في مصاف أساتذة الجامعات (إذا تكافأت الشروط)، وذلك لرفع مستوى الوظائف الأثرية والمتحفية وتشجيع الشبان على التهيؤ لها والإقبال على أشغالها.

34- يوصي المؤتمر الجهات المختصة في الدول العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالعمل على تنفيذ ما لم ينفذ بعد من مقررات مؤتمرات الآثار السابقة ومنها إنشاء مكتب دائم للآثار يتبع الجامعة العربية ويعمل على التعاون العلمي والفني بين المؤسسات الأثرية في البلاد العربية وعلى تنفيذ مقررات مؤتمرات الآثار.

35- يوصي المؤتمر حكومة الجمهورية التونسية بتأليف لجنة للعمل في خزائن الوثائق بمصلحة أملاك الدولة ودفتر خانة الأملاك العقارية لتضبط تنقلات ملكية السواقي والآبار والمروج فيما بين قمرت وسكرة والمرسى وقرطاجنة عساها تتوصل إلى كشف شيء عن حقيقة تلك البساتين في الدولة الحفصية - تطبقه على أعيان الأراضي بالمسح وتستهدي فيه بما يؤخذ من نصوص الأدب وكتب التاريخ.

36- يقترح المؤتمر أن يعقد المؤتمر الخامس للآثار في غضون عام 1965 في جمهورية الجزائر بناء على الرغبة التي أبداها وفد الجزائر في هذا المؤتمر.

- وبعد انتهاء اللجان من أشغالها وعلى أثر وصول السيّد على قريوني مدير حملة انقاذ آثار النوبة في اليونسكو دعيت اللّجنة الأولى لعقد جلسة إضافية صدر عن أعمالها تقرير سجّل الاقتراحات الثلاثة التّي عرضها السيد قريوني وهي:

1- تأليف لجنة خاصة لإصدار طوابع لاستخدامها كطوابع إضافية خلال الأسبوع.

2- بيع أشياء صغيرة ذات صبغة فنيّة. وقد جرى ذلك في بعض البلدان كالداغارك التّي بيعت فيها تماثيل صغيرة (نفرتاري) توحي بذكريات هامة، وتكون قيمة هذه الأشياء بسيطة أي من دولار إلى ستّة دولارات.

3- إضافة بعض الرّسوم المالية الإضافيّة على أسعار الدخول إلى المسارح والسينما...

وتمّت مناقشة هذه المقترحات واختتم الدكتور سالم عادل الجلسة فذكر أنّ البلاد العربيّة ستتّخذ كلّ ما يلزم لنجاح مشروع أبي سنبل وأنّ البلاد العربيّة يسعدها أن تتعاون مع اليونسكو لإنجاح هذا المشروع لانقاذ آثار النّوبة، ولا بدّ أن يتم ذلك في أسرع الأوقات ليكون هذا العمل منسجما مع المشاريع التّي تقوم بها حكومة الجمهورية العربية المصرية في بناء السدّ العالي علما بأنّ التوقيع على العقود اللاّزمة لمشروع السدّ العالي سيتمّ في أوّل أكتوبر 1963.

وقدّم ضمن أشغال مؤتمر الآثار في دورته الرابعة بيان بالآثار والمناطق الأثريّة المقترحة لتكون موضوعات كتاب " المعالم الأثريّة في البلاد العربيّة "

وفي ما يلي ثبت بأسماء الأقطار العربيّة والمناطق الأثريّة المقترحة:

1- الأردن وفلسطين:

عرض عام للآثار : فيلادلفيا، مدينة القدس، جرش، البتراء، قصور البادية (قصر عمرة المشتى، حمام الصرح)، قبة الصخرة، المسجد الأقصى، كنيسة القيامة، الأسوار والأبواب بالقدس: قصر هشام بخربة المفجر، الخليل ، كنيسة المهد، متحف فلسطين.

2- تونس:

عرض عام للآثار: المتاحف، آثار قرطاجنة، كركوان، الضريح النوميدي بدقة. ميدان (فدروم) سبيطلة، دقة، كوليزة تيزدورت (الجم)، المنازل الرومانية، الحمامات الرومانية، الكنائس القديمة، القيروان، سوسة، المهدية، المنستير، صفاقس، تونس.

3- الجزائر:

عرض عام للآثار : أيكوزيوم (الجزائر القديمة)، مرسى راشقون، تيمغاد، لامبيز، شرشال، تيبازا، سطيف جميلة، سيقا، تيديس، قلعة بني حماد، آشير، بجاية، بونه، منصورة، تلمسان، المشور بتلمسان، متحف سيدي أحمد بن الحسن، صومعة أغادير بتلمسان، هنين، مدينة البطحاء.

4- السودان:

عرض عام للآثار : متحف الآثار بالخرطوم، أهرام السودان ، آثار دنقلة، آثار بوهن، الآثار المسيحية.

5- العراق:

عرض عام للآثار : أور، آشور، نينوى، غرود، دورشركين (خرسباد)، بابل، الحضر الأخيضر، المستنصرية، سامراء، القصر العباسي، جامع مرجان، خان مرجان، العتبات المقدسة، الكوفة، قبة السهرودي، الجامع النووي، مشهد يحي بن القسم، دير الجب، متحف بغداد، متحف الموصل.

6- المملكة السعودية:

عرض عام للآثار : مداين صالح (الحجر)، نجران، الحرمان الشريفان.

7-سورية:

عرض عام للآثار: متحف الآثار بدمشق، متحف حلب، تدمر، مسرح بصرى، الجامع الأموي، ضريح صلاح الدين، دمشق، قلعة حلب، خان الوزير بحلب، قصر العظم بدمشق، قصر العظم بحماة، قلعة المرتب، قلعة الحصن، تفاصيل من قصر الحجر، الرقة، قبر أبي العلاء المعري بالمعرة، جامع خالد بن الوليد بحمص، نواعير حماة والقنوات الرومانية، دير جبل سمعان العمودي، الرصافة، ماري الصالحية (دور أوروبوس).

8- الجمهوريّة العربيّة المتحدة:

عرض عام الآثار، المتحف االمصري، الأهرام، أبو الهول، سقارة حسن ، تل العمارنة، تونة الجبل، أبيدوس، دندرة، معبد الأقصر، معبد الكرنك، وادي الملوك، الدير البحري، الرمسيوم، المقابر الخاصة، مدينة هابو، معبد ادفو، معبد أنس الوجود، مقابر أسوان، أبو سنبل، جامع عمرو بن العاص، الجامع الطولوني، الجامع الأزهر، أبواب القاهرة وأسوارها، قلعة الجبل بمشتملاتها، قبة الإمام الشافعي، مدرسة وقبة الناصر قلاوون، مسجد السلطان حسن، جامع المارداني، جامع آق سنقر، مسجد برقوق بالنحاسين، مسجد المؤيد شيخ، خانقاه فرح بن برقوق والقباب حولها، مسجد قايتباى بالصحراء، مسجد قجماس الإسحاقي. مسجد الغوري ووكالته، خان الخليلي، مسجد البرديني، منزل جمال الدين، منزل السحيمي، متحف الفن الإسلامي، منزل الكريتلية، المتحف القبطي، كنيسة المعلقة،

كنيسة أبي سرجة، دير السوريان بوادى النطرون، المتحف اليوناني في الاإسكندرية، متحف الجزيرة.

9- اليمن:

عرض عام للآثار: مأرب وآثارها، سد مأرب، صرواح، بلاد الجوف، جامع صنعاء الكبير، مسجد الجند، مساجد تعز.

10- الكويت:

عرض عام لـلآثار : متحف الكويت، الآثار القديمة من جزيرة فيلكا، مجموعة الآثار الشعبية، منطقة الآثار في جزيرة فيلكا، الآثار اليونانية، الآثار من العصور البرونزية. متحف جزيرة فليكا للآثارالشعبية. أبواب مدينة الكويت القديمة، القصر الأحمر التاريخي في واحة الجهراء، قصر السيف، معالم الآثار في كاظمة.

11- لبنان:

عرض عام للآثار: متحف بيروت، جبيل، بعلبك، أفقا، قلعة طرابلس، قلعة جبيل، قلعة شقيف، صيدا، صور، بلدة مجدل عنجر، بيت الدين.

12- المملكة الليبيّة:

عرض عام للآثار: عين شحات، جرنا، المسجد الكبير، بعض الأسوار، سبراطا، لبده، متحف طرابلس.

13- المملكة المغربية:

عرض عام للآثار: قصبة الوداية، متحف الوداية، شالا، جامع حسان، جامعة القرويين، المدرسة البوعنانية، متحف دار البطحاء، زاوية مولي إدريس، مدينة وليلى، بقايا قصر البديع، قصر الباهية، جامع الكتبية، مدرسة أبي يوسف، كنيسة أسمسيون، صهريج قلعة الجديدة، المهدية، لوكوس (العرائش)، تموده (تطوان)، دار البحر (آسغى)، متحف تمودة.

- ملاحظة: إن هذه الآثار والمعالم الموضحة آنفا قد ذكرت على سبيل المثال. ولمن

يكتب عنها حرية استبدال بعضها بما هو أهم منها.

*** المذكّرات والتقارير المقدّمة إلى المؤتمر الرابع للآثار في البلاد العربيّة:**

أ- المذكّرات:

- مذكّرة بشأن تخصيص أسبوع في البلاد العربية لصالح مشروع انقاذ آثار النوبة (مقدّمة من الادارة الثقافيّة في جامعة الدول العربيّة).

- مذكّرة بشأن تأليف كتاب " المعالم الأثريّة في البلاد العربيّة" (مقدّمة من الادارة الثقافيّة في جامعة الدول العربيّة).

-مذكّرة بشأن إقامة معرض ثقافي عربي متنقّل في البلاد الأجنبيّة (مقدّمة من الادارة الثقافيّة في جامعة الدول العربيّة).

- مرفق: توصيات الحلقة الخاصة بدراسة موضوع " إقامة معرض ثقافي عربي في ألمانيا الغربيّة".

- مذكّرة حول المشروع التدمري الاستثنائي (مقدّم من السيّد عدنان البنى مدير الحفريات والدراسات الفنيّة بالجمهوريّة العربيّة السوريّة).

- مذكّرة بشأن إنقاذ الآثار المهدّدة بالغرق بعد إقامة سدود دجلة والفرات (مقدّمة من وفد الجمهوريّة العراقيّة).

- مذكّرة بشأن حفظ التراث الموسيقي العربي (مقدّمة من وفد الجمهوريّة العراقيّة ووفد جامعة عين شمس بالقاهرة.

ب- التقارير:

- تقرير الجمهوريّة التونسيّة عن أشغال الترميم والصيانة في السنوات الثلاث من 1960إلى 1962.

- تقرير الجمهورية العراقيّة عمّا قامت به من أبحاث أثريّة وحفائر وما أصدرته من مؤلّفات في السنوات الثلاث من سنة 1960 إلى سنة 1962.

- تقرير الجمهوريّة العربيّة السوريّة عن أعمال التنقيب الأثري في المدّة من 1959

إلى 1962 من اعداد الأستاذ عدنان البني.

- تقرير دولة لكويت عن سير الحفريات الأثريّة فيها.

كما عرضت دولة الكويت على المؤتمر المرسوم الأميري رقم (11) لسنة 1960 المتعلّق بقانون الآثار في دولة الكويت.

وأكّدت الوثيقة المعروضة لهذا القانون أنّه ينسجم مع القوانين الأثريّة الحديثة المعمول بها في الدول العربيّة، ومع مشروع قانون الآثار الموحّد الذي أقرّه المؤتمر العربي الثالث للآثار المنعقد في مدينة فاس من المغرب العربي بين 8 و18نوفمبر 1959، كما أنّه متّفق مع أحكام الاتّفاقيّة الدوليّة لحماية الأبنية الثقافيّة في حالة وقوع نزاع مسلّح ومع بنود التوصية المحدّدة للمبادئ الدّوليّة الواجب تطبيقها فيما يتعلّق بالحفائر الأثريّة التّي أقرّتها الجمعيّة العامة لليونسكو في تاسع دورة عقدتها في ديسمبر من عام 1956 بنيو دلهي في الهند.

- تقرير المملكة الليبيّة عن النشاط والانجازات الأثريّة بها من إعداد الأستاذ سليمان أيوب (مراقب الآثار).

- تقرير المملكة المغربيّة عن المواقع الأثريّة في شمال المغرب من اعداد الأستاذ أحمد المكناس (محافظ الآثار القديمة).

- تقرير منظّمة اليونسكو عن نشاطها في مجال الآثار.

- تقرير المجلس الدولي للمتاحف عن رسالته ونشاطه.

وأكّد الأستاذ الشاذلي القليبي كاتب الدولة للشؤون الثقافيّة والأخبار بالجمهوريّة التونسيّة في حفل الافتتاح أنّ الكثير من معالمنا لقديمة والحديثة اندثر أو هو يهدّده الانهيار والاضمحلال بسبب الإهمال وقلّة الاكتراث بفترات يخلط في إدراك قيمتها بين الاعتبارات العاجلة والآجلة، إلى جانب قلّة الدراية في مختلف البلدان العربيّة وانصراف الشباب عندنا عن البحث والتنقيب حتّى أصبحت البلاد العربيّة عالة في كشف كنوزها - سواء في ذلك العتيقة أوالاسلامية - على العلماء الأجانب. . وكان خليقا بنا أن نكون أوّل من يتصدّى لهذا العمل.

وسعى المؤتمر وقد وصل إلى طور النضج في أعماله ببلوغه دورته الرابعة إلى وضع أسس صحيحة في المستوى القانوني والاجرائي حتّى تحافظ مختلف الدول العربية على كنوزها الأثرية وحتّى تعمل على كشف المزيد من هذه الكنوز التّي تؤكّد التجذّر في الحضارة في مختلف البلاد العربيّة عبر مختلف المراحل التاريخيّة قديما وحديثا.

المؤتمر الخامس

الجمهورية العربية المتحدة : مصر 1969

المؤتمر الخامس للآثار في البلاد العربيّة

انعقد المؤتمر الخامس للآثار في البلاد العربيّة بالقاهرة في المدّة من 19 إلى 24 أفريل (نيسان) 1969.

وصدرت هن هذا المؤتمر توصيات تتعلّق بمحاور محدّدة إلى جانب الاهتمام بشكل خاص بموضوع " إنشاء اتّحاد عربي للاثار".

وأعدّت الادارة الثقافيّة مشروع القانون الأساسي لهذا الاتّحاد وأرسلت مذكّرة مرقّمة 1561 ومؤرّخة بتاريخ 16/ 7/ 1970 الى جهات الاختصاص وطلبت ابداء الرأي فيه واقتراح ما ترى إدخاله عليه من تعديلات تمهيدا لعقد اجتماع لبحثه وإقراره ورسم خطّة التنفيذ كتكوين جهازه الاداري والفنّي وتعيين مقرّه.

وتلّقت الإدارة الثقافيّة الردود التالية على مذكرتها المشار اليها:

- ردّ سفارة دولة الكويت بأنّه ليس لدى وزارة الإرشاد والأنباء أيّة تعديلات على هذا المشروع.

- ردّ وزارة الخارجيّة بالجمهوريّة العربيّة المتّحدة بأنّه لا توجد لدى قطاع الآثار أيّة تعديلات على هذا المشروع.

- ردّ السيّد أمين عام اللجنة الوطنيّة السودانيّة بأنّه لا يوجد لدى مصلحة الآثار السودانيّة أي اعتراض على هذا المشروع.

- أمّا السفارة العراقيّة وسفارة الجمهوريّة العربيّة اللّيبيّة والسفارة السوريّة وسفارة المملكة الأردنيّة الهاشميّة فقد اقترحت إدخال بعض التعديلات والأمر معروض على المؤتمر السّادس للآثار في البلاد العربيّة لإقرار ما يراه مناسبا.

*** توصيات المؤتمر الخامس للآثار حسب المواضيع التّي بحثها المؤتمر وأصدر بشأنها توصيات.**

المحور الأوّل: التنقيب عن الآثار وصيانتها وترميمها:

التوصية 1: يوصي المؤتمر بأن تتمشى الدراسات الأثرية مع التطورات العلمية

الحديثة لتلاحق التقدم العلمي والتكنولوجي في عالم اليوم، والذي أدى إلى استخدام وسائل الحضارة العلمية الحديثة في الكشف عن المخلفات القديمة. وتذكر على سبيل المثال في هذا الميدان:

(أ) استخدام التصوير الجوي في حقل الآثار لامداد الأثريين بصور وخرائط ورسوم دقيقة ومفصلة للمناطق الأثرية تساعد على تفهم تخطيطها وتساعد على كشف معالمها.

(ب) استخدام التصوير الفوتوجرامتري (المساحة التصويرية) في تسجيل الآثار في صور مجسمة يمكن اظهار مدى البروز والانخفاض في السطوح عليها بواسطة الخطوط الكنتورية. وتفيد تلك الصور فائدة محققة في الرفع الهندسي والرسم المعماري وفي عمل نماذج مجسمة دقيقة.

(ج) استخدام الأبحاث العلمية والتحاليل الكيميائية في ميدان الآثار مما يزودها بمعلومات وافية عن تركيب الأثر وعمره وحالته ووسائل ترميمه وصيانته.

(د) استخدام الاشعاع في ميدان الآثار، مثل الأشعة السينية في تصوير الآثار المنقولة والكشف عنها وتوضيح مظاهر النهضة العلمية والتطبيقية لأجدادنا كما يظهرها الأثر دون المساس بمادته أو التأثير على شكله أو لونه، وكذا الأشعة الكونية في تصوير المباني الأثرية الثابتة والكشف عما بداخلها مما يصعب ادراكه بالوسائل العادية.

(هـ) استخدام طرق علمية متقدمة للكشف عن الآثار المختفية في باطن الأرض لتحديد منطقة البحث عن تلك الآثار. ومن أمثلة ذلك الطريقة الكهربائية التي تعتمد على قياس قوة مقاومة التربة للتيار الكهربائي وتسجيل ذلك في رسوم بيانية تكشف عن وجود آثار في تلك التربة، ثم الطريقة المغناطيسية التي تعتمد على قياس المجال المغناطيسي للأرض في المنطقة التي يجري فيها البحث وتدل على الآثار المختفية التي تؤثر في اتجاه المجال المغناطيسي وقوته. وكذلك الطريقة الموجبة التي تعتمد على ارسال موجات (صوتية) في التربة تدل اختلاف انعكاساتها على وجود آثار مطمورة.

(و) استخدام وسائل الغطس الحدثة والاستفادة من تقدم علوم البحار في البحث

عن الآثار الكائنة في قاع البحر.

التوصية 2: يوصي المؤتمر بالسعي إلى إنشاء مركز دولي اقليمي عربي لدراسات الترميم على نبط المركز الدولي لدراسة الآثار الثقافية وصيانتها وترميمها الذي أنشأه اليونسكو بروما سنة 1958 والذي يقوم بتقديم المشورة في جميع المشكلات الفنية والعلمية المتصلة بحفظ الثروة الثقافية وترميمها.

ويعمل هذا المركز على دراسة أمراض الأحجار والأخشاب وغيرها من المواد ويشجع البحث في طرق الترميم الفنية للأحجار والفريسك والأواني المرمرية والجيرية والفخارية والمعادن والورق والبردى والكتب النادرة واللوحات الزيتية والجلد، كما يعين على تدريب الباحثين والفنيين وجمع ونشر التقارير والدراسات المتخصصة، ويقدم المشورات المعتمدة على تقارير الأخصائيين الذين يوفدهم إلى أي قطر عربي لاجراء دراسات على الطبيعة للآثار وغيرها من مواد الثروة الثقافية التي تحتاج الى حفظ أو ترميم.

ويتعاون المركز تعاونا وثيقا مع هيئة اليونسكو والمجلس الدولي للمتاحف والمركز الدولي للترميم بروما وكافة المعاهد والمعامل في الدول العربية أو خارجها.

- التوصية 3 (توصيات عامة): يوصي المؤتمر الادارة الثقافية في الجامعة العربية بتنسيق جهود المنقبين العرب في البلاد العربية من أجل القيام بعمل مشترك في ميدان التنقيب، سواء أكان في بلد عربي أم في بلد أجنبي صديق كصقلية مثلا للبحث عن الآثار العربية فيها.

- التوصية 4 (توصيات عامة): يوصي المؤتمر جميع الدول الأعضاء بالجامعة العربية بأخذ الاحتياطات الكافية لعدم طغيان المباني الحديثة على الأماكن الأثرية ويحسن تمثيل المسؤول عن الآثار في لجان تخطيط المدن.

- المحور الثاني: وضع قانون آثار موحد للدول العربيّة

التوصية 5: يوصي المؤتمر بأن تشكل الادارة الثقافية للجامعة العربية لجنة فنية لوضع مشروع قانون آثار متطور على أن يراعي دراسة قانون الآثار المقدم من وفد الجمهورية العربية المتحدة في المؤتمر الثالث للآثار، وقانون آثار ليبيا وغيرهما من

القوانين في الدول العربية، وما أدخل مؤخرا على قوانين الآثار من تعديلات، حتى يجيء هذا القانون في خطوطه العامة مناسبا للتطبيق في جميع الدول الأعضاء.

التوصية 6: يوصي المؤتمر أن تأخذ اللجنة التي ستؤلفها الجامعة العربية للنظر في وضع قانون آثار موحد أن تجعل المخطوطات والوثائق التاريخية التي مضى عليها خمسون سنة ميلادية من الآثار الواجب تسجيلها والمحافظة عليها والتي ينطبق عليها قانون الآثار.

- المحور الثالث: العناية بالمتاحف وإدارات الآثار ودورها، ونشرالثقافة الأثريّة:

التوصية 7: إحداث شعب التربية والإرشاد في المتاحف لجعل هذه المتاحف معاهد ثقافية ومراكز نشاط فعالة تنفتح على الجماهير وتجتذبهم، وتقوم هذه الشعب بإحكام الصلة بين المؤسسات التعليمية والتربوية والثقافية والاسلامية.

التوصية 8: إدخال الدراسات الأثرية وتاريخ الفن بشكل مبسط الى المدارس الاعدادية والثانوية بحيث يراعى المستوى لكل من الصفوف، وأن يعتمد تدريس التاريخ على الوثائق الأثرية وزيارة المعالم الأثرية حتى يأتي حيا أصيلا مدعوما بالحقائق.

* التنظيم الاداري للأجهزة الأثرية في البلاد العربيّة:

التوصية 9: يوصي المؤتمر باعطاء الادارات التي تتألف منها مصلحة الآثار والتي تبحث كل منها في عصر معين استقلالا ذاتيا يمكنها من أداء رسالتها على الوجه الأكمل.

ويوصي أيضا أن تكون لكل ادارة أو مصلحة آثار عامة حسب ظروفها المحلية مؤلفة من الفروع الآتية:

المتاحف، التنقيب، التفتيش، الهندسة (الصيانة وترميم المباني الأثرية)، النشر، العمل الفني، التصوير، الشؤون الادارية، الشؤون القانونية، الشؤون المالية.

العناية بالعاملين في ميدان الآثار:

التوصية 10: الاهتمام برفع مستوى العاملين في قطاع الآثا، وزيادة مهاراتهم في أداء العمل وتحريك الطاقات الكامنة فيهم وتنمية كفاءتهم الانتاجية وذلك عن طريق التدريب ورسم سياسة محددة لتدريب العناصر الفنية العاملة تدريبا مثمرا، سواء في مراكز تدريبية أو في دورات دراسية خاصة أو في محيط التخصص على مستوى الجامعة والدراسات العليا والكليات الفنية.

وتشكل حلقات البحث التي يجتمع فيها العاملون ويتناقشون في بعض النقاط بجانب الفائدة العلمية المباشرة - جوّا علميا يحبّب الى العاملين بالآثار الدراسة والتتبع العلمي ويرقى بهم الى مستوى رفيع ويزوّدهم بثقافة جديدة في محيط اختصاصهم، ومن الموضوعات التي يمكن أن تناقش في هذه الحلقات مثلا: الطرق الحديثة في تنسيق المتاحف، الآثار بين العلم والفن، نشر الثقافة الأثرية، أحدث الطرق لصنع النماذج الأثرية، واجبات أمناء المتاحف ومفتشي الآثار، القوانين العالمية الموضوعة لأعمال التنقيب وحماية التحف الفنية، المعارض الطوافة وأثرها الثقافي... الخ.

التوصية 11: ضرورة تدريب الإداريين وفقا للمستويات الادارية والوظيفية المطلوبة على أن يكون ذلك التدريب دوريا على مدار السنة بحيث يستفيد أكبر عدد من العاملين دون الاخلال بمصلحة العمل. ويمكن الاستعانة في هذه الناحية بمعاهد الادارة ومراكز التدريب الاداري التي تعمل على مستوى الدولة كلها متى وجدت. كذلك من الأهمية بمكان تدريب العاملين الجدد قبل تسلمهم العمل للتعرف على أوجه النشاط التي سيزاولونها ولاعدادهم لممارسة أعمالهم الجديدة ممارسة سليمة ولزيادة احساسهم بالمسؤولية.

ويمكن للمراكز العلمية المتخصصة في الآثار تقديم خدمات جليلة الفائدة في مجال التدريب.

التوصية 12: الاهتمام بإرسال بعثات الى الخارج للتخصّص وذلك اذا لم تتوفر مثل هذه التخصصات في البلاد العربي، كما يجب على الدول العربية المتقدمة في الدراسات الأثرية والمعروفة بنشاطها الأثري أن تخصص منحا سنوية تدريبية للعاملين في حقل الآثار في الدول العربية الأخرى المحتاجة الى متخصصين في هذه الدراسات.

وكذلك يجب الاهتمام بتعميم الأقسام الخاصة بدراسة اللغتين اليونانية واللاتينية واللغات الشرقية القديم منها والحديث في الجامعات العربية حتى يمكن دراسة الوثائق والنصوص المدونة بتلك اللغات والاستفادة مما تتضمنه من معلومات مفيدة.

توصية 13: مناشدة جهات الاختصاص في البلاد العربية، العمل في أقرب وقت على تنفيذ التوصية الصادرة عن المؤتمر الرابع للآثار المنعقد في تونس في مايو/آيار 1963 الآتي نصها:

" يوصي المؤتمر الدول العربية بالعناية بالصناع المختصين في ترميم الآثار واصلاحها واتخاذ كل ما يلزم لرفع مستواهم وتشجيعهم على العمل وتدريب مساعديهم وتأمين الأعمال اللازمة لهم، للاستافدة من مواهبهم الفنية وخبرتهم المهنية في ترميم الآثار.

كما يوصي المؤتمر بتشجيع المتفوقين من هؤلاء الصناع وترشيحهم للقيام بأعمال الترميم التي تشرف عليها الهيئات الدولية".

- المحور الرّابع: " إنشاء اتحاد عربي للآثار"

التوصية 14: يوصي المؤتمر بانشاء اتحاد عربي للآثار تقوم الادارة الثقافية بالجامعة العربية بوضع مشروع قانون لعرضه على الدول العربية لابداء ملاحظاتها تمهيدا لعقد اجتماع يضم مديري الآثار ومندوبي بعض الهيئات العلمية المعنية لاقراره.

- المحور الخامس: " إنشاء اتحاد عربي للمتاحف"

التوصية 15: يوصي المؤتمر بما يلي:

1- الموافقة على مشروع القانون الأساسي للاتحاد العربي للمتاحف بالصيغة المرفقة.

2- أن تقوم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الادارة الثقافية) بالخطوات التنفيذية اللازمة لاقامة الاتحاد، وذلك بعد اقرار مجلس الجامعة للمشروع.

3- يترك لمجلس جامعة الدول العربية البت في اختيار المقر الرسمي للمكتب

الدائم (الأمانة العامة) للاتحاد.

4- يحضر اجتماعات مجلس الاتحاد ممثل عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الادارة الثقافية) توثيقا للصلة بين جامعة الدول العربية والاتحاد.

- المحور السّادس: التعاون بين البلاد العربيّة في مجال الآثار وتبادل الآثار بين هذه البلاد وإنشاء هيئات عربية رسميّة وأهليّة للإسهام في حقل الآثار:

التوصية 16: نظرا لأهمية إصدار كتاب عن المعالم الأثرية في البلاد العربية فانه من الضروري أن يصدر مشتملا على جميع الآثار والمناطق الأثرية في جميع البلاد العربية، كي تتحقق الغاية المرجوّة منه على أتمّ وجه ولذلك فإنّ المؤتمر يناشد جهات الاختصاص في البلاد العربية التي لم ترسل بعد إلى الادارة الثقافية، المادة العلمية عن القسم الخاص بآثارها من هذا الكتاب، أن تبادر في أقرب فرصة الى إرسال هذه المادة.

2- أن تعمل الإدارة الثقافية على وضع موسوعة كبيرة عن الآثار في البلاد العربية وذلك بعد فراغها من إصدار كتاب " المعالم الأثرية في البلاد العربية".

التوصية 17- يؤكد المؤتمر ما سبق أن قررته مؤتمرات الآثار السابقة بشأن ضرورة تبادل القطع الأثرية بين المتاحف في البلاد العربية بغية أن ينشأ في كل قطر عربي متحف متكامل يوضّح تطور تاريخ الفن في الوطن العربي كله وتيسيرا للبحث العلمي، ويوصى الحكومات العربية أن تتخذ الاجراءات القانونية التي تبيح وفقا لأنظمة خاصة توضع لهذا الغرض.

التوصية 18: يوصي المؤتمر الادارة الثقافية في الجامعة العربية بتنسيق جهود المنقبين العرب في البلاد العربية من أجل القيام بعمل مشترك في ميدان التنقيب، سواء أكان في بلد عربي أم في بلد أجنبي صديق كصقلية مثلا للبحث عن الآثار العربية فيها.

المحور السّابع: الآثار وتنشيط الحركة السياسية:

نظرا لأهمية السياحة في الدخل القومي وفي التعريف بالتراث الحضاري في الدول العربية كافة، ونظرا للدور الكبير الذي تلعبه الآثار والمتاحف في هذا المجال.

التوصية 19: يوصي المؤتمر بما يلي:

1- العمل على تطوير المتاحف باستخدام أساليب العرض الحديثة والتوسع في بناء المتاحف الاقليمية والتاريخية والقومية.

2- توفير وسائل الراحة وتدعيم الخدمات للزوار بالطرق الممكنة.

3- اقامة وتنظيم المعارض المحلية والخارجية والمتنقلة لعرض مجموعات من القطع الأثرية المختارة.

4- تهيئة الأماكن الأثرية للزيارة واعدادها لكي تكون مرتادا للسواح والتعريف بالمنطقة وابراز معالمها وذلك باستخدام الأساليب الحديثة كالصوت والضوء.

5- صيانة وحماية المناطق الأثرية والتاريخية والأحياء القديمة من مشروعات العمران والاسكان وايقاف محاولات هدم أجزاء في تلك المناطق التي تقوم بها هيئات الاسكان ولجان تخطيط المدن، والعمل على التنسيق بين متطلبات التوسع الحديث وواجبات المحافظة على التراث الأثري والتاريخي.

6- استكمال النشرات والمطبوعات عن المناطق الأثرية والمتاحف باللغةالعربية وباللغات الأجنبية.

7- المساهمة في إعداد مرشدين سياحيين متمكنين في النواحي الأثرية والتاريخية.

8- استغلال المواقع والأماكن الزثرية في الأغراض الثقافية والسياحية شريطة ألا يساء الى طابعها الأثري.

9- الاهتمام بعملية التسويق السياحي في المتاحف والمناطق الأثرية وذلك بتوفير نماذج للقطع الأثرية والصور الملونة والنشرات والكتيبات الارشادية والصناعات الوطنية التقليدية.

10- التوصية بأن تنشىء كل حكومة عربية صندوقا لتمويل مشروعات الآثار والمتاحف من أجل استثمار حصيلة رسوم الزيارة والمبيعات من أجل النهوض بمشروعات الآثار واقامة المتاحف وتطويرها وتحسينها.

- المحور الثامن: العلاقات مع بعثات التنقيب الأجنبية:

التوصية 20: حظر التعامل أو التعاون مع أيّة بعثة أو مؤسسة أو معهد يقوم باجراء التنقيبات الأثرية في الأراضي العربية المحتلة، وتقوم كل حكومة عربية باخطار البعثات والمؤسسات المذكورة بذلك، وعرض هذه التوصيات على مجلس الجامعة لاقرارها كخطة عمل. كما تقوم كل حكومة عربية بالتبليغ عن كل مخالفة لهذا القرار الى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الادارة الثقافية) لتتولى بدورها على الفور ابلاغ ذلك الى الحكومات العربية.

- المحور التّاسع: مشروعات علمية عامّة في مجال الآثار:

التوصية 21: يوصي المؤتمر بما يلي:

أن تقوم الجامعات العربية التي لم تنشىء بعد أقساما للآثار بها بانشاء تلك الأقسام ودعمها وذلك حسب عصورها وتعدد مظاهرها الحضارية والفنية مع الاهتمام بالدراسات الأثرية المقارنة في البلاد العربية التي تبرز وتوضح الصلات الحضارية المستمرة بينها منذ أقدم العصور التاريخية حتى وقتنا هذا.

التوصية 22: أن تعنى الكليات الجامعية على اختلاف تخصصاتها بالأبحاث الأثرية المتصلة بهذه التخصصات، باعتبار أن الآثار من الوثائق الصادقة والثابتة، ومن الوسائل التي تشدّ الأجيال العربية إلى تراثها ومجدها التليد.

التوصية +2: أن تهتم أقسام الآثار بالجامعات العربية بتدريس اللغات والكتابات القديمة واللغات الحديثة، والعلوم المساعدة كالجيولوجيا والانتروبولوجيا والباليوتنولوجويا والفنون التي تدعم العمل الأثري كالرسم الهندسي والتصوير الفوتوغرافي.

التوصية +2: العناية بالدراسات العملية والتدريبات الميدانية في مناطق التنقيب المخصصة لأقسام الآثار فيلم الطلبة بالخطوط الأساسية للعمل في الحقل الأثري ويدربون على أعمال التسجيل والمحافظة على الآثار والوثائق المكتشفة ووسائل تنظيفها وصيانتها. كذلك يجب الاكثار من الزيارات العلمية لمناطق الآثار ودراستها على الطبيعة دراسة كافية، وكذا الاهتمام بحلقات البحث والمناقشة بدلا من الاعتماد

في التعليم على الإلقاء والتلقين. ويستحسن أن تلحق بأقسام الآثار بعض المتاحف والمجموعات التعليمية.

التوصية 25: الأخذ بالوسائل الحديثة في تثقيف الجماهير والطلاب بالثقافة الأثرية الصحيحة وذلك بأن تنتج كل دولة عربية أفلاما ملونة عن متاحفها ومعالمها الأثرية تتبادلها الدول جميعا فتطلع الشعوب العربية على تراث أمتها الخالد.

التوصية 26: يوصي المؤتمر أن تتمشى الدراسات الأثرية مع التطورات العلمية الحديثة لتلاحق التقدم العلمي والتكنولوجي في عالم اليوم، والذي أدى إلى استخدام وسائل الحضارة العلمية الحديثة في الكشف عن المخلفات القديمة. ونذكر على سبيل المثل في هذا الميدان:

(أ) استخدام التصوير الجوي في حقل الأقمار لإمداد الأقريين بصور وخرائط ورسوم دقيقة ومفصلة للمناطق الأثرية تساعد على تفهم تخطيطها وتساعد على كشف معالمها.

(ب) استخدام التصوير الفوتوجرامتري (المساحة التصويرية) في تسجيل الاثار، في صور مجسمة يمكن اظهار مدى البروز والانخفاض في السطوح عليها بواسطة الخطوط الكنتورية. وتنفيذ تلك الصور فائدة محققة في الرفع الهندسي والرسم المعماري وفي عمل نماذج مجسمة دقيقة.

(ج) استخدام الأبحاث العلمية والتحاليل الكيمائية في ميدان الآثار مما يزودنا بمعلومات وافية عن تركيب الأثر وعمره وحالته ووسائل ترميمه وصيانته.

(د) استخدام الإشعاع في ميدان الآثار مثل الأشعة السينية في تصوير الآثار المنقولة والكشف عنها وتوضيح مظاهر النهضة العلمية والتطبيقية لأجدادنا كما يظهرها الأثر دون المساس بمادته أو التأثير على شكله أو لونه، وكذا الأشعة الكونية في تصوير المباني الأثرية الثابتة والكشف عما بداخلها، مما يصعب ادراكه بالوسائل العادية.

(هـ) استخدام طرق علمية متقدمة للكشف عن الآثار المختفية في باطن الأرض لتحديد منطقة البحث عن تلك الآثار. ومن أمثلة ذلك الطريقة الكهربائية التي تعتمد

على قياس قوة مقاومة التربة للتيار الكهربائي وتسجيل ذلك في رسوم بيانية تكشف عن وجود آثار في تلك التربة. ثم الطريقة المغناطيسية التي تعتمد على قياس المجال المغناطيسي للأرض في المنطقة التي يجري فيها البحث وتدل على الآثار المختفية التي تؤثر في اتجاه المجال المغناطيسي وقوته. وكذلك الطريقة الموجبة التي تعتمد على ارسال موجات (صوتية)، في التربة تدل اختلاف انعكاساتها على وجود آثار مطمورة.

(و) استخدام وسائل الغطس الحديثة والاستفادة من تقدم علوم البحار في البحث عن الآثار الكائنة في قاع البحر.

التوصية 27: أن تعمل الادارة الثقافية على وضع موسوعة كبيرة عن الآثار في البلاد العربية، وذلك بعد فراغها من اصدار كتاب " المعالم الأثرية في البلاد العربية".

التوصية 28: يوصي المؤتمر الادارة الثقافية في الجامعة العربية بأن تشكل لجنة من المتخصصين واللغويين لتجميع الألفاظ والمصطلحات الأثرية والفنية المستعملة في البلاد العربية ودراستها للاتفاق على الألفاظ والمصطلحات العربية وتثبيتها بمعجم اختصاصي يضم ما يقابلها في اللغات الأجنبية الغرض من هذا العمل توحيد الألفاظ والمصطلحات العربية.

ويمكن لتسهيل العمل أن تستأنس اللجنة التي ستؤلف لهذا الغرض بما صدر حتى الآن في هذا الموضوع كمعجم الألفاظ الأثرية للأستاذ يحي الشهابي وما كتبه المرحوم الأستاذ حسن عبد الوهاب والدكتور حسن الباشا وغيرها.. لتكون أساسا لتوحيد الألفاظ والمصطلحات الأثرية.

- المحور العاشر : حماية الآثار في الأراضي العربية المحتلة ومواجهة عبث إسرائيل بها:

يوصي المؤتمر بإسال النداء الصادر عنه -برقيا- الى الجهات الدولية المعنية.

التوصية 29: يوصي المؤتمر بما يلي:

1- أن تقوم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الادارة الثقافية) بتشكيل لجنة من مندوبين عن كل من المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية والجمهورية العربية المتحدة والجمهورية اللبنانية ومنظمة التحرير الفلسطينية على أن يعقد الاجتماع الأول لهذه اللجنة قبل نهاية شهر يونيو / حزيران 1969 على الأكثر، وتكون مهمتها:

(أ) جمع لمعلومات وتقصى اعتداءات العدو الاسرائيلي على الممتلكات الثقافية مدعمة بالوثائق.

(ب) دراسة آثار هذه الاعتداءات ووضع تقارير عنها وطبعها ونشرها وتزويد أجهزة الاعلام العربي والأجنبي بها.

(ج) وضع خطة موحدة لفضح الاعتداءات الصهيونية وخرقها للاتفاقات الدولية أمام الرأي العام العالمي.

(د) اتخاذ ما تراه من توصيات لا نجاح مهمتها، وبخاصة فيما يتعلق بالعمل على ايقاف جميع الحفريات في المواقع الأثرية في الأراضي العربية المحتلة التي تقوم بها هيئات تابعة لسلطات الاحتلال الاسرائيلي أو أية هيئة أجنبية أخرى، وعدم نقل الآثار المنقولة الموجودة في أماكنها الأصلية الى أماكن أخرى مهما كانت الأسباب واعادة ما نقل منها إلى أماكنها الأصلية وعدم القيام بأية عمليات هدم أو بناء مهما كانت الأسباب في المواقع الأثرية والتاريخية.

2- أن تقوم الأمانة العامة بتشكيل لجنة من الادارة الثقافية بها وكذلك ادارة شؤون فلسطين وادارة الاعلام للنظر في اتخاذ الخطوات التنفيذية لما يصدر عن اللجنة المذكورة سابقا من توصيات، واذاعتها بالوسائل الاعلامية المتيسرة.

3- العمل على تخصيص يوم عالمي تشترك فيه الدول العربية والدول الأعضاء عامة وكذلك المؤسسات والهيئات العلمية والأثرية لاطلاع الرأي العام العالمي على ما يحدث من عبث وتدمير للممتلكات الثقافية والمقدسات الدينية والتراث الانساني.

4- حظر التعامل أو التعاون مع أية بعثة أو مؤسسة أو معهد يقوم باجراء التنقيبات الأثرية في الأراضي العربية المحتلة، وتقوم كل جكومة عربية باخطار البعثات

والمؤسسات المذكورة بذلك، وعرض هذه التوصيات على مجلس الجامعة لاقرارها كخطة عمل، كما تقوم كل حكومة عربية بالتبليغ عن كل مخالفة لهذا القرار الى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (الادارة الثقافية) لتتولى بدورها على الفور إبلاغ ذلك الى الحكومات العربية.

المؤتمر السادس

الجمهورية العربية الليبية: طرابلس 1971

المؤتمر السّادس للآثار في البلاد العربيّة

انعقد المؤتمر السادس للآثار في البلاد العربية بكلية الهندسة بالجامعة اللّيبيّة بطرابلس (ليبيا) وانطلقت الأشغال بتاريخ 18 سبتمبر 1971 وتواصلت إلى غاية 27 سبتمبر 1971.

وتحدّث الدكتور ناصر الدين الأسد ، رئيس وفد الأمانة العامة لجامعة الدول العربيّة في الجلسة الافتتاحيّة لأعمال المؤتمر فأشار الى ما قدّمته مؤتمرات الآثار من خدمة في تطوير العمل الأثاري في الوطن العربي، وتحدّث عن المنهاج الجديد الذي انتهجه هذا المؤتمر من حيث اختيار موضوع رئيسي يكون أساسي جدول الأعمال كما يكون مدار البحث والمناقشة في المؤتمر بالاضافة الى الموضوعات الأخرى التنظيمية في مجال الآثار، على مستوى الوطن العربي جميعه.

هذا ورأت اللّجنة الفنيّة الّتي قامت بتحضير هذا المؤتمر السادس للآثار أن تختار لأعماله موضوعا رئيسيا هو:

" حماية الآثار وصيانتها في الوطن العربي"

وتمّت معالجة هذا الموضوع في هذا المؤتمر السّادس بالنظر في ستّة محاور دارت حولها أبحاث المؤتمر ودراساته

أ) التطوّر والمحافظة على الطابع الأصيل.

ب) حصر الآثار وتسجيلها في كلّ قطر عربي

ج) استخدام العلم الحديث وتطبيقاته في ميدان الآثار

د) حراسة الآثار والمحافظة عليها

هـ) الاتّجار بالآثار وتبادلها واهداؤها

و) البعثات التنقيبيّة وتنظيم العلاقة معا.

- **أعمال المؤتمر السادس للآثار:**

عرضت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم وثائق حول كلّ موضوع من موضوعات جدول الأعمال.

وهذه الوثائق المقدّمة إلى المؤتمر هي:

- بحث عن " التطوّر والمحافظة على الطابع الأصيل"
- بحث عن " حصر الآثار وتسجيلها في الوطن العربي"
- بحث عن " استخدام العلم الحديث وتطبيقاته في الميدان الأثري"
- بحث عن " حراسة الآثار والمحافظة عليها"
- بحث عن " الاتّجار بالآثار وتبادلها واهداؤها"
- بحث عن " البعثات التنقيبيّة وتنظيم العلاقة معها"
- " تصنيف التوصيات الصادرة عن مؤتمرات الآثار الخمسة السّابقة"
- مشروع " للقانون الأساسي للاتّحاد العربي للآثار"
- مذكّرة عن " وضع قانون متطوّر للآثار تكون خطوطه العامّة مناسبة للتطبيق في جميع البلاد العربيّة
- تقرير عن "أعمال اللجنة الخاصّة بمواجهة عبث العدو الاسرائيلي بالموروثات الأثريّة في الأرض العربية المحتلّة".

وقدّمت الدول الأعضاء في هذا المؤتمر تقارير عن نشاطها في مجال الآثار من سنة 1963 إلى سنة 1971 وهذه التقارير هي:

- تقرير دولة الكويت
- تقرير الجمهورية العربية اللّيبيّة
- تقرير جمهوريّة مصر العربيّة
- تقرير جمهوريّة السودان
- تقرير الجمهوريّة العربيّة السوريّة
- تقرير الجمهوريّة العراقيّة
- تقرير الجمهوريّة الجزائريّة
- تقرير الجمهوريّة التونسيّة
- تقرير أبو ظبي

وتكوّنت لجان فرعيّة ثلاث درست مواضيع من جدول الأعمال (سنعود إليها بالتّفصيل لاحقا)، إلى جانب البحوث العلميّة التّي قدّمت الى المؤتمر وسنثبتها في جدول لاحق.

أعضاء المؤتمر السادس للآثار في البلاد العربية (1)

الأقطار	الأعضاء	الصفة
ـ الجمهورية التونسية	ـ الدكتور محمد فنطر ـ السيد ابراهيم شبّوح ـ السيد محمد المسعود الشابي	ـ الكاتب العام لمركز البحوث الأثرية والتاريخية ـ رئيس قسم الآثار الإسلامية ـ ملحق بمركز البحوث الأثرية والتاريخية بمعهد الآثار
ـ الجمهورية الجزائرية	ـ السيد قدودة أحمد	ـ مدير متحف وهران
ـ جمهورية السودان الديمقراطية	ـ السيد نجم الدين محمد شريف	ـ مدير مصلحة الآثار
ـ الجمهورية العراقية	ـ الدكتور عيسى سلمان ـ السيد فؤاد سفر	ـ المدير العام للآثار ـ مفتّش التنقيبات العام
ـ الجمهورية العربية السورية	ـ السيد فهمي الدالاتي ـ السيد عدنان البنى	ـ القائم بأعمال المدير العام للآثار والمتاحف ـ مدير التنقيب والدراسات الفنية

أعضاء المؤتمر السادس للآثار في البلاد العربية (2)

الأقطار	الأعضاء	الصفة
ـ الجمهورية العربية الليبية	ـ السيد عوض مصطفى السعداوية ـ السيد عيسى سالم الأسود ـ السيد عبد الله سعيد شيبوب ـ السيد محمد بهجت القرة مانلى ـ السيد بريك عطية الجطيلي ـ السيد علي عبد السلام عبد الوهاب ـ السيد راسم البغدادي	ـ المدير العام للإدارة العامة للآثار المنتدب ـ مدير إدارة البحوث الأثرية المنتدب ـ مدير إدارة الشؤون الفنية للآثار المنتدب ـ مراقب الآثار بطرابلس ـ القائم بأعمال مراقب الآثار بشحات ـ مراقب آثار محافظة سبها المنتدب ـ عميد توجيه المواد القومية بوزارة التربية
ـ الجمهورية العربية اليمنية	ـ السيد قائد محمد الشعبي	ـ سكرتير ثان بالسفارة اليمنية في طرابلس
ـ دولة الكويت	ـ السيد ابراهيم البغلي ـ السيد خليفة العنجرى	ـ مدير المتحف بالوكالة ـ باحث الآثار
جمهورية مصر العربية	ـ الدكتور محمد جمال الدين مختار ـ الدكتور جمال محرز ـ الدكتور زكي اسكندر	ـ وكيل وزارة الثقافة ـ المدير العام لمصلحة الآثار ـ المدير العام للشؤون الفنية بمصلحة الآثار
ـ حكومة أبو ظبي	ـ السيد حسين منديل ـ السيد عبيد الفاجري	ـ مدير الآثار والسياحة ـ رئيس قسم المتاحف

المشاركون عن الهيئات العلمية في المؤتمر السادس للآثار في البلاد العربية

الهيئات العلمية	المشاركون	الصفة
ـ المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية بالقاهرة	ـ الدكتور عبد الرحمن زكي	
ـ المجمع العلمي المصري	ـ الدكتور محمد مصطفى	ـ عضو مجلس إدارة المجمع
ـ الجامعة الليبية	ـ الدكتور فوزي الفخراني ـ الدكتور فوزي فهيم جاد الله	ـ رئيس قسم الآثار بكلية الآداب ـ أستاذ التاريخ القديم بكلية الأداب
ـ جامعة بغداد	ـ الأستاذ طه باقر ـ الأستاذ غازي رجب	ـ أستاذ قسم الآثار ـ أستاذ مساعد بقسم الآثار
ـ الجامعة التونسية	ـ الدكتور عمّار المحجوبي	ـ مدير قسم الآثار
ـ منظمة اليونسكو	ـ الدكتور سليم عادل عبد الحق	

أمّا وفد جامعة الدول العربيّة فكان يتركّب من السّادة :

- الدكتور ناصر الدين الأسد : وكيل الادارة الثقافيّة
- الدكتور عبد المنعم أبو بكر: خبير
- السيد حسني احمد عبد الرحيم: السكرتير الثالث بالادارة الثقافية
- السيد أسعد نشاط الفخري: عن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

والناظر في جدول أعمال المؤتمر السّادس يسجّل أنّ المؤتمر عقد ستّ جلسات متلاحقة وتراوحت الأعمال بين أشغال اللجان الفرعيّة المنبثقة عن المؤتمر والجلسات العامّة التّي عرضت ضمنها البحوث والدراسات وقدّمت خلالها التوصيات التي تمّت مناقشتها وتعديل بعض جوانبها الى جانب تقديم التقارير المقدّمة إلى المؤتمر من الدول والوثائق المقدّمة من المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في شكل بحوث ومذكّرات.

عرض مفصّل للبحوث المقدمة ضمن أعمال المؤتمر السادس للآثار في البلاد العربية

- ثبت بأسماء المحاضرين وصفاتهم وعناوين بحوثهم

المحاضرون	الصفة	عناوين البحوث
- الأستاذ عيسى سالم الأسود	باحث	- آثار مدينة صبرانة
- الدكتور عبد المنعم أبو بكر	"	- ليبيا في أقدم عصورها
- الأستاذ فؤاد سفر	"	- مدينة بابل
- الأستاذ عيسى سالم الأسود	"	- آثار قرزة
- الأستاذ محمد الشابي	"	- رقّادة
- الدكتور فوزي فهيم جاء الله	"	- بين ليبيا والسودان في العصور القديمة
- الأستاذ محمدّ فنطر	"	- الحضارة البونيقية في الوطن القبلي "كركوان"
- الدكتور فوزي عبد الرحمن الفخراني	"	- أضواء على تاريخ توكره
- الدكتور عبد الرحمن زكي	"	- المدينة العربية في شمال إفريقيا

- عرض أعمال اللجان الفرعيّة المنبثقة عن المؤتمر السادس للآثار:

- انبثقت عن المؤتمر ثلاث لجان فرعيّة اشتغلت بالقضايا التالية:

- اللّجنة الأولى: " حماية الآثار وصيانتها في الوطن العربي".

- اللجنة الثانية: " عرض التوصيات الصادرة عن مؤتمرات الآثار الخمسة السابقة"

- " عرض تقرير عن أعمال اللجنة الخاصة بمواجهة عبث العدو الاسرائيلي بالموروثات الأثرية في الأرض العربية المحتلّة.

- اللّجنة الثالثة: "الاتّحاد العربي للآثار"

" الاتّحاد العربي للمتاحف"

" وضع قانون متطوّر للآثار"

* أعضاء اللّجان الفرعيّة في المؤتمر السّادس

+ أعضاء اللّجنة الأولى:

- السيد عوض السعداوية : ليبيا

- الدكتور ناصر الدين الأسد : الأمانة العامة للجامعة العربيّة

- الدكتور عبد اللّه شيبوب : ليبيا

- السيد الحاج محمّد بهجت القرهماني : ليبيا

- السيد الحاج بريك عطيّة : ليبيا

- السيد نجم الدين محمد شريف : السودان

- الدكتور عمّار المحجوبي : الجامعة التونسية

- الدكتور محمد فنطر : تونس

- السيد طه باقر (رئيس اللّجنة) : العراق

- السيد عدنان البنى : سوريا

- الدكتور محمد جمال الدين مختار : مصر

- الدكتور زكي اسكندر (مقرّر اللّجنة) : مصر

- السيد حسين جعفر منديل : أبو ظبي
- السيد خليفة عبد المحسن العنجري : الكويت
- السيد خليفة عبد المحسن العنجري : الكويت
- الدكتور عبد الرحمن زكي : مجلس الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية بالقاهرة
- الدكتور رشيد بورويبه : الجزائر
- الدكتور سليم عادل عبد الحقّ : منظمة اليونسكو

+ أعضاء اللّجنة الثانية:

- الدكتور فوزي جاد اللّه : الجامعة الليبيّة
- الدكتور جمال محرز : مصر
- السيد عيسى سالم الأسود : ليبيا
- السيد علي عبد السلام عبد الوهاب : ليبيا
- السيد محمد الشابي : تونس
- السيد فواد سفر (رئيس اللّجنة) : العراق
- السيد عدنان البنى : سوريا
- الدكتور زكي اسكندر : مصر
- السيد طه باقر : العراق
- السيد فهمي الدالاتي : سوريا
- السيد حسنى احمد عبد الرحيم : الأمانة العامة للجامعة
- الدكتور سليم عادل عبد الحقّ : منظّمة اليونسكو
- الأستاذ ابراهيم شبّوح (مقرّر اللّجنة) : تونس

+ أعضاء اللّجنة الثالثة:

- السيد عوض السعداوية : ليبيا
- الدكتور فوزي الفخراني : الجامعة الليبيّة

- السيد عبد الله سعيد شيبوب : ليبيا
- السيد عيسى سالم الأسود : ليبيا
- السيد نجم الدين محمد شريف : السودان
- الدكتور عمّار المحجوبي : الجامعة التونسيّة
- السيد ابراهيم شبّوح : تونس
- الدكتور غازي رجب : العراق
- الدكتور عيسى سلمان (مقرّر اللّجنة) : العراق
- السيد فهمي الدالاتي (رئيس اللّجنة) : سوريا
- الدكتور محمد جمال الدين مختار : مصر
- الدكتور محمد مصطفى : المجمع العلمي المصري
- السيد حسين جعفر منديل : أبو ظبي
- السيد قائد محمد الشابي : اليمن
- السيد ابراهيم طاهر البغلي : الكويت
- السيد خليفة عبد المحسن العنجري : الكويت
- الدكتور فوزي جاد الله : الجامعة الليبيّة
- السيد قرودة أحمد : الجزائر
- السيد محمد بهجت على القرمانلى : ليبيا
- الدكتور عبد المنعم أبو بكر : الأمانة العامة للجامعة
- السيد أسعد نشاط الفخري : الأمانة العامة للجامعة
- الدكتور سليم عادل عبد الحقّ : منظمة اليونسكو

واجتمعت اللجان الفرعيّة اجتماعات متعدّدة للنظر في نقط محدّدة من جدول الأعمال الذي ضبطه المؤتمر السادس لأشغاله وصدرت عن هذه اللّجان تقارير تضمّنت التوصيات التّي عرضت على المؤتمر وأقرّها.

التوصيات الصادرة عن اللّجنة الأولى وموضوعها الرئيسي

" حماية الآثار وصيانتها في الوطن العربي"

(أ) التطور والمحافظة على الطابع الأصيل:

إنّ المباني التاريخية والمواقع الأثرية في الوطن العربي ثروة قومية ضخمة يتحتم على كل شعب من الشعوب العربية حمايتها مع تهيئة لامكانيات لها لدمجها دمجا كاملا في الحياة المعاصرة في الأمة العربية اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا، ولتحقيق هذا الهدف يوصى المؤتمر السادس للآثار في الدول العربية باستصدار قانون في كل من البلاد العربية يقضي بما يلي:

1- انشاء لجنة في كل دولة تضم مسؤولين من ادارات الآثار وتخطيط المدن والاسكان والبلديات لاتخاذ القرارات الخاصة باجراء أي تعديلات أو اصلاحات في الأحياء القديمة وانشاء المباني الحديثة في المناطق المحيطة بها منذ بدء التفكير في المشروعات حتى اتمام تنفيذها، بحيث يكون التعاون وثيقا بين كل الأطراف وأن يعتبر غير الأثريين نفوسهم على نفس المستوى من المسؤولية مثل الأثريين تجاه المحافظة على الطابع الأصيل للأحياء التاريخية والجو العام المحيط بها.

2- يجب أن يسبق عملية التخطيط إجراء كل الدراسات الواجبة عن المنطقة الأثرية أو التاريخية من جميع النواحي الأثرية والفنية والمعمارية والانشائية والعمرانية والاجتماعية حتى تكون أمام اللجنة كل المعلومات المطلوبة لاتخاذ قراراتها، وأن يستعان في هذه الدراسات بالتخصصية في الهيدرولوجيا والكيمياء والجيولوجيا وميكانيكا التربة وغيرهم.

3- يسمح لمالكي المنازل التي تعتبر تاريخية أن يزودوها بوسائل الراحة الحديثة مثل ادخال التيار الكهربائي والمياه الجارية ووسائل التدفئة والتهوية بشرط ألا تمس الواجهات الخارجية لهذه المباني واجراء التعديلات الداخلية بها في أضيق حدود وعلى أن توافق عليها اللجنة المشتركة السابقة الذكر.

4- اذا اقتضت حالة أي مبنى هدمه خشية أيلولته للسقوط فإنّه يمكن إعادة إقامة مبنى جديد بدلا منه في نفس الموقع على أن يراعى في هذا المبنى أن تكون واجهته

مماثلة الى حد كبير لواجهة المبنى الأصلي.

5- يمنع مرور وسائل النقل في الشوارع الضيقة في الأحياء التاريخية وخاصة أثناء النشاط اليومي للحي، ويجوز التصريح للعربات الصغيرة بالمرور فيها لنقل البضائع على أن تحدد لذلك مواعيد بعد انتهاء النشاط اليومي للحي.

6- ينبغي تحويل مرور الطائرات بعيدا عن المدن وأن تقام المطارات خارجها بمسافة لا تقل عن ثلاثين كيلو مترا حتى لا تضار المباني الأثرية بها باهتزازات الهواء الشديدة الناتجة عن مرور الطائرات.

(ب) حصر الآثار وتسجيلها في كل قطر عربي:

1- حصر الآثار:

يجب أن تبدأ كل دولة عربية بحصر آثارها وتصويرها ومسحها مسحا شاملا، وتحديد معالم المواقع الأثرية وحدودها وأن تعد السجلات والأطالس الأثرية المفصلة، والاهتمام بتوصيل هذه النتائج الى الجهات المعنية، والاعلان عنها، واتخاذ التدابير الممكنة لضمان حفظها، بايداع نسخ منها بالميكرو فيلم في أماكن مأمونة ومكيفة الهواء، كما ينبغي توحيد المصطلحات الأثرية الخاصة بهذه الأطالس في كل الأقطار العربية وتوحيد بطاقات التسجيل الخاصة بهذه الآثار.

2- جرد المتاحف والمخازن:

يتحتم جرد المتاحف والمخازن جردا شاملا مفصلا ومصوّرا، وإعداد سجلات كاملة وبطاقات تدون فيها المعلومات الدقيقة الخاصة بكل أثر، مع العمل على إنشاء مركز عربي للتوثيق والإعلام المتحفي، وأن ينشر كل متحف دليلا وافيا مصور الوصف المقتنيات الفنية التي يضمها، ونشر سجل دولي لمتاحف كل دولة ثم جمع هذه السجلات في سجل عربي واحد باسم " السجل الدولي لمتاحف الدول العربية" باللغات العربية والانجليزية والفرنسية، مع توحيد بطاقات التسجيل الخاصة بهذه التحف.

3- التسجيل العلمي الشامل:

ينبغي الاهتمام بتسجيل الآثار تسجيلا علميا دقيقا، وذلك باستخدام جميع

الوسائل العلمية الحديثة، ويمكن الاستفادة في ذلك بتجربة مركز تسجيل الآثار المصرية.

(ج) استخدام العلم الحديث وتطبيقاته في الميدان الأثري:

استخدام معطيات العلم الحديث وتطبيقاته في الميدان الأثري، وفقا لما أظهرته تجارب المتخصصين العاملين في حقل الآثار، وما أصدرته لجنة خبراء اليونسكو التي انعقدت في مدينة البندقية في يونيو 1970م، ومرفق مع هذا ملخص بأهم القواعد التي يجب اتباعها.

(د) حراسة الآثار والمحافظة عليها:

1- أن تختار كل دولة نظام الحراسة الذي يناسبها مع التوصية بانشاء شرطة خاصة للآثار تتخصص في هذا المجال وتتبع أحدث وسائل الأمن ووسائل الاتصال والمواصلات الحديثة مثل "الهوليكبتر" واللاسلكي.

2- زيادة عدد الحراس وحسن اختيارهم والعمل باستمرار على تثقيفهم بأهمية الآثار وتدريبهم على الأساليب الحديثة في الحراسة وتلقينهم قوانين الآثار.

3- حصر مسؤولية الحراس وعمل لائحة بواجباتهم ومسؤوليتهم.

4- توفير الاعتمادات اللازمة للتفتيش والمراقبة والتعاون مع أجهزة الأمن والسلطات المحلية في هذا المجال وتنسيق العمل معها.

5- توقيع اتفاقية الاتجاد غير المشروع في الآثار ان لم تكن قد وقعت بعد وتنفيذ ما بها تنفيذا دقيقا، وهي الاتفاقية الدولية المتعلقة باتخاذ التدابير اللازمة بمنع وحظر استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بشكل غير مشروع.

6- إنشاء مخازن مجمّعة محدودة العدد متوافر فيها وسائل الأمن والرقابة وكذا انشاء متاحف اقليمية تستوعب عددا من الآثار القيمة والنادرة ووضع أبواب الحفائر والمعابد بطريقة لا تسيء الى مظهرها الأثري.

7- سد الثغرات في التشريعات الخاصة بالاتجار في الآثار وتطوير قوانين حماية

الآثار بما يكفل الحفاظ عليها والضرب على أيدي العابثين.

8- العمل على ازالة المساكن القائمة داخل المناطق الأثرية أو المتداخلة فيها واسكانهم في مناطق أخرى قريبة.

(هـ) الاتجار بالآثار المنقولة وتبادلها وإهداؤها:

1-يحظر الاتجار في الآثار المنقولة وذلك فيما عدا الآثار التي تعطي شهادة بامكان التصرف فيها وهي الآثار التي يعثر عليها حائزها عن طريق الصدفة وترى مصالح أو ادارات الآثار عدم حاجتها اليها، ويصفّى ما يوجد من الآثار المنقولة في حيازة الأشخاص باحدى الوسيلتين الآتيتين.

(أ) أيلولتها الى الدولة مقابل تعويض مناسب يدفع لحائزها.

(ب) استمرار حيازة صاحبها وورثته من بعده لها، على أن تسجل باسم الحائز في سجل خاص لدى الادارة على صورها وأوصافها، ولا يجوز التصرف فيها أونقلها أو ترميمها الا باذن من الادارة.

2- التأكيد على تنفيذ توصيات ومقررات مؤتمرات الآثار السابقة في تبادل الآثار بين الدول العربية للافادة منها في تعرف شعوب كل بلد على حضارة البلاد الأخرى واستخدامها كوسائل ايضاح في تدريس الحضارات والفنون القديمة وزيادة الوعي الثقافي لدى جميع الشعوب العربية، ونرجو أن تراعى جميع الدول في مخططاتها انشاء متاحف للحضارة العالمية حتى يمكن عرض آثار الدول العربية الأخرى فيها، أو تخصص بعض قاعات بمتاحفها القومية لآثار الدول العربية الأخرى الى أن يتم انشاء متاحف الحضارة العالمية.

3- قيام الدول الغنية بآثارها باهداء بعض القطع الفنية الأثرية مما يزيد عن حاجتها الى الدول العربية الأخرى دعما للصلات والروابط الثقافية بين هذه الدول.

(و) البعثات التنقيبية وتنظيم العلاقة معها:

أولا- أن تتوخى ادارات الآثار اتخاذ موقف موحد ازاء بعثات التنقيب الأجنبية من حيث شروط الترخيص لها وادخال ما يضمن ذلك الموقف الموحد في تشريعات

الآثار والأنظمة المنبثقة عنه وفق الأسس الأربعة الآتية مع مراعاة الظروف الخاصة بكل دولة.

1- ضمان كفاءة البعثات التنقيبية من الناحيتين العلمية والمادية

2- مبدأ أيلولة جميع الآثار المكتشفة الى الدولة

3- ضمان النشر العلمي عن نتائج التقنيات

4- إلزام البعثات بصيانة أو ترميم ما يكشف عنه من آثار قائمة

ثانيا- تبادل المعلومات اللازمة بين السلطات الأثرية في البلاد العربية حول البعثات الأجنبية.

ثالثا- يوصي المؤتمر أن تهتم البلاد العربية في التحريات والأبحاث الأثرية في البلاد العربية الأخرى.

رابعا- مبادرة الدول العربية الى الاسهام في انقاذ آثار منطقة غمر سد الفرات في الجمهورية السورية بايفاد بعثات أثرية أو تجهيزات ومؤازرات مادية.

مرفق بتوصيات اللّجنة الأولى حول أهمّ القواعد العامة التّي أظهرتها التجارب في تطبيق استخدام العلم الحديث في علاج الآثار وترميمها:

1- يجب اجراء دراسة علمية على كل أثر قبل علاجه وتقدير مدى حاجته الى العلاج أو الترميم.

2- عدم المساس بأي أثر يثبت أنه في غير حاجة الى علاج سواء كان هذا لعدم اصابته بمرض ما أو لعدم لزوم اجراء أي علاج وقائي له، اذ أن الأثر غير المعالج أقيم وأثمن كثيرا من الأثر الذي تمتد اليه يد العلاج والترميم.

3- يجب الاحتفاظ كلما أمكن بالسطح الأثري القديم للآثار أو الباتينا التي تكونت عليه بمرور الزمن، إذ أنها جزء لا يتجزأ من الأثر، كما أنها تكونت لاكساب الأثر مناعة من التأثر بالعوامل المتلفة المحيطة به، علاوة على أنها الدليل الواضح والمؤكد لأثرية الأثر وأصالته.

4-لا يجوز اطلاقا طلاء السطوح المعرضة للشمس والعوامل الجوية الخارجية الأخرى بأي مادة عضوية التركيب أو بسيليكات الصوديوم أو البوتاسيوم، لأن مثل هذا العلاج يعجل بتلف السطح، وكان يمكن الابقاء على هذا الأثر زمنا أطول لو أنه لم يعالج بهذه الصورة، وذلك الى أن تثبت التجارب بصفة مؤكدة صلاحية مادة وطريقة مناسبتين لذلك.

5- لا يجب استخدام مونة الأسمنت اطلاقا في ترميم أو اعادة بناء الأحجار القديمة، اذ أن مونة الأسمنت تفقد تماسكها في مدة أقصاها 150 سنة وهي مدة قصيرة جدا بالنسبة للعمر الذي نرجوه للآثار، كما أنها تحتوى على أملاح قابلة للذوبان في الماء ما تفتأ تتزهر على سطح الأثر وتسبب تلفا بالغا له.

6- عند اعادة بناء أي مبنى أثري يجب استخدام مونة الجير دون سواها على أن تكون خالية من الأملاح القابلة للذوبان في الماء، ويفضل استعمال مونة الجير الدهنية.

وإن تعذر الحصول عليها أمكن استخدام مونة الجير العادية الخالية من الأملاح مع إضافة بعض الكاولين اليها بنسبة 5 ٪ بالحجم لاعطائها خواص مونة الجير الدهنية.

7- الاقتصار على اعادة بناء الأجزاء القديمة التي أمكن العثور عليها، ويمكن بناء أجزاء حديثة بدلا من الأجزاء القديمة التي فقدت في الحالات الآتية فقط:

(أ) اذا كان بناء هذا الجزء ضروريا من الناحية الانسانية لتدعيم الجزء القديم

(ب) اذا كان بناء هذا الجزء لازما لصيانة الأجزاء القديمة القائمة، مثال ذلك بناء سقف لوقاية النقوش الملونة الموجودة على الجدران الداخلية للغرفة.

(ج) اذا كانت هناك عناصر معمارية مشكلة أو غير مشكلة فقدت كلها مع الزمن، ويمكن معرفة شكلها الأصلي بالدراسة، فإنّه يقتصر في هذه الحالة على بناء أو تشكيل أقل جزء ممكن يكفي لاعطاء الزائر فكرة واضحة عن شكل الجزء المفقود.

8- في جميع حالات الاستعانة أو الاضافة يجب أن يكون الجزء الجديد واضحا كل الوضوح وذلك باتباع واحدة أو أكثر من الوسائل الآتية:

(أ) جعل مستوى الجزء الجديد أقل من مستوى السطح الأصلي
(ب) تهشير سطوح الأحجار الجديدة بخطوط مخالفة لشكل سطح الحجر القديم
(ج) استعمال أحجار جديدج ذات أحجام مغايرة لحجم الأحجار القديمة
(د) استعمال أحجار جديدة مادتها أو نوعها مختلف تماما عن مادة الحجر القديم أو نوعه
(هـ) استعمال أحجار من نفس النوع يحفر عليها تاريخ وضعها في المبنى القديم.

- التوصيات الصادرة عن اللجنة الثانية التّي قامت بدراسة الموضوعين التّاليين:

أ- عرض التوصيات الصادرة عن مؤتمرات الآثار الخمسة السّابقة

ب- تقرير عن أعمال اللجنة الخاصة بمواجهة عبث العدوّ الاسرائيلي بالممتلكات الثقافية في الأرض العربية المحتلّة.

أولا: التوصيات الصادرة عن مؤتمرات الآثار الخمسة السابقة:

1- لاحظت اللجنة أن قدرا غير قليل من هذه التوصيات قد وضع موضع التنفيذ، من قبل ادارات ومصالح الآثار في غالبية الدول العربية، خاصة تلك التوصيات التي صدرت منذ سنوات غير قليلة.

2- توصي اللجنة - تحققا من مدى تنفيذ كل التوصيات بصيغة مقطوع بها - أن تقوم الادارة الثقافية بارسال التصنيف الذي وضعته لهذه التوصيات، الى جميع البلاد العربية، لبيان ما نفذته منها وما هو جار تنفيذه، وما لم تنفذه والعقبات التي حالت دون التنفيذ، بغرض استخلاص نتائج محددة تعرض في حينها على المؤتمر السابع للآثار.

3- توصي اللّجنة أن تتضمن تقارير الدول العربية التي تقدمها الى مؤتمر الآثار المقبلة - بيانا مفصلا عما تم تنفيذه من توصيات المؤتمر الذي سبق، وما لم يتم تنفيذه منها، والعقابات التي حالت دون ذلك.

4- بمناسبة التوصية (5) الصادرة عن المؤتمر الثالث للآثار بشأن إنشاء مركز للترميم، ولتقديم الخدمات الفنية الضرورية لجميع الدول العربية، وبمناسبة التوصية

(10) الصادرة عن المؤتمر الخامس بشأن إنشاء مركز دولي اقليمي عربي على غرار المركز الدولي للترميم في روما تعرب اللجنة عن ارتياحها لما قرّره اليونسكو من انشاء مركز اقليمي في بغداد للتدريب على معالجة الآثارفي كافة الأقطار العربية، وترجو اللجنة أن يجهز هذا المركز بكافة الأجهزة والوسائل اللازمة لعمليات الترميم والصيانة.

5- مع التسليم الكامل من اللجنة بأهمية كل التوصيات التي صدرت عن مؤتمرات الآثار السابقة، فانها تؤكد مرة أخرى - من حيث درجة الأهمية والدواعي الملحة اليها على التوصيات التالية:

- التوصية (8) التي أصدرها المؤتمر الثاني بشأن حث بلديات المدن بأن تخصص نسبة من مواردها تنفق على صيانة الأبنية الأثرية وانشاء المتاحف المحلية.

- التوصية (19) الصادرة عن المؤتمر الرابع بشأن تحمل الادارات التي تقوم على تنفيذ التنمية الاقتصادية بكافة نفقات أعمال البحث العلمي والحفر والتنقيب وانقاذ الآثار الواجب اجراؤها في المناطق المراد استثمارها، واستطلاع آراء الهيئات المختصة بالآثار في الأعمال التي تنوي القيام بها مقدما، وإلحاق مستشار دائم بها يكون حلقة الوصل بينها وبين هيئات الآثار المختصة.

- التوصية (5) الصادرة عن المؤتمر الخامس، بشأن استحداث شعب التربية والارشاد في المتاحف لجعل هذه المتاحف معاهد ثقافية، ومراكز نشاط فعالة تفتح على الجماهير وتجتذبهم، وقيام هذه الشعب باحكام الصلة بين المؤسسات التعليمية والتربوية والثقافية.

-التوصية (13) الصادرة عن المؤتمر الرابع، والتوصية (خامسا - 13) الصادرة عن المؤتمر الخامس بشأن الاهتمام بارسال بعثات الي الخارج للتخصص في الدراسات الأثرية وقيام الدول العربية المتقدمة في الدراسات الأثرية، وبتخصيص منح سنوية تدريبية للعاملين في حقل الآثار في الدول العربية الأخرى ذات الحاجة الى متخصصين في هذه الدراسات.

- التوصية (13) - اللجنة الأولى الصادرة عن المؤتمر الأول والتوصية (14) -

اللجنة الأولى الصادرة عن المؤتمر الأول، والتوصية (7) - اللجنة الثانية الصادرة عن المؤتمر الأول، والتوصية (20) الصادرة عن المؤتمر الثاني، والفقرة (د) من التوصية (2) الصادرة عن المؤتمر الثالث، والتوصية (خامسا - 6) و(سابعا) الصادرة عن المؤتمر الخامس والتي تتعلق كلها بضرورة العمل على تبادل الآثار بين البلاد العربية.

- التوصية (9) الصادرة عن المؤتمر الثاني بشأن قيام البلاد العربية، بتأسيس مختبرات (معامل كيميائية) فنية لمعالجة الآثار في كل متحف، أو ايجاد مختبر واحد عام في كل قطر من الأقطار العربية.

- التوصية (4) الصادرة عن المؤتمر الثالث بشأن انشاء معاهد أثرية في البلاد العربية للنهوض بالدراسات الأثرية. والتوصية (خامسا -1) الصادرة عن المؤتمر الخامس بشأن أقسام الآثار بالجامعات العربية.

- التوصية (6) الصادرة عن المؤتمر الرابع، والتوصية (تاسعا) الصادرة عن المؤتمر الخامس بشأن وضع قاموس موضح بالرسوم للتفاصيل الفنية في جميع الآثار على اختلاف العصور.

- التوصية (خامسا - 6) الصادرة عن المؤتمر الخامس بشأن الأخذ بالوسائل الحديثة في تثقيف الجماهير والطلاب بالثقافة الأثرية وانتاج أعلام ملونة عن المتاحف والمعالم الأثرية في البلاد العربية.

- التوصية (رابعا-2) الصادرة عن المؤتمر الخامس بشأن وضع موسوعة كبيرة عن الآثار في البلاد العربية.

- التوصية (ثاني عشر) الصادرة عن المؤتمر الخامس بشأن قيام حكومات الدول العربية بالاشتراك في المجلس الدولي للمتاحف والمجلس الدولي لصيانة الآثار والمواقع الأثرية.

- التوصية (2- توصيات عامة) الصادرة عن المؤتمر الخامس بشأن استمرار الادارة الثقافية في متابعة تنفيذ توصيات ومقررات مؤتمرات الآثار الى أن يقوم الاتحاد العربي للآثار، والاتحاد العربي للمتاحف.

- ثانيا: أعمال اللجنة الخاصة بمواجهة عبث العدو الاسرائيلي بالممتلكات الثقافية في الأرض العربية المحتلة:

توصي اللجنة بما يلي:

1- إصدار النداء المرفق بإسم المؤتمر، وإرساله برقيًا إلى الجهات الدولية المعنية (مرفق رقم 1).

2- توجيه الشكر الى المؤتمر العام لليونسكو، والى مجلسه التنفيذي، والى السيد المدير العام لهذه المنظمة، على الجهود البناءة التي بذلت لوضع نصوص اتفاقية لاهاي 1954م الخاصة بحماية الممتلكات الثقافية في حالة وقوع نزاع مسلح موضع التنفيذ، ويأمل المؤتمر استمرار المنظمة الدولية في متابعة العمل لتأييد الحق وحماية الممتلكات الثقافية التي تعتز بها الانسانية.

3- تأكيد ما صدر من توصيات عن اللجنة الخاصة بمواجهة عبث العدو الاسرائيلي وتدعو الدول العربية والمعنية فيها بصفة خاصة بامداد الادارة الثقافية بكل ما يطلب منها لتمكين هذه اللجنة من الاضطلاع بواجبها على خير وجه.

كما تدعو الى استمرار هذه اللجنة في القيام بالمهام المنوطة بها، وعلى وجه الأخص الكتاب المقترح اصداره.

4- لما كانت الأبحاث العلمية التي يمكن أن تصدر عن جامعة الدول العربية من أهم الوسائل التي يمكن أن تتخذ لافهام الرأي العام العالمي بالحقائق العلمية وأنجع وسيلة للرد على الادعاءات الاسرائيلية، فان اللجنة توصي بأن تعمل الأمانة العامة على المبادرة الى انشاء مركز للدراسات المتعلقة بهذا الموضوع ملحق بمعهد البحوث والدراسات العربية بالجامعة العربية.

+ مرفق بتوصيات اللّجنة الثانية :

نداء عالمي حول انتهاك العدوّ الاسرائيلي للممتلكات الثقافية في الأراضي العربية المحتلّة وتبنّي المؤتمر هذا النداء وهذا نصّه:

إنّ علماء الآثار العرب المجتمعين في مؤتمر الآثار في البلاد العربية السادس المنعقد

في مدينة طرابلس بالجمهورية العربية الليبية في المدة من 18 الى 27 سبتمبر سنة 1971م يدينون اسرائيل لاستمرار عدوانها على الممتلكات الثقافية بالأراضي المحتلة بالعمل على تدميرها وتخريبها ومحوها وأظهر مثال على ذلك احراق المسجد الأقصى وما تتخذه من اجراءات لازالة الأحياء التاريخية المحيطة بالمسجد الأقصى واجراء الحفريات في الأراضي المحتلة ضاربة بذلك عرض الحائط، قرارات الاتفاقيات الدولية وتوصيات الهيئات الدولية التي صدرت مطالبة بايقاف هذه الاعتداءات وداعية الى احترام نصوص الاتفاقيات ومهيبة بتنفيذ التوصيات ولا سيما اتفاقية لاهاي لعام 1954 ونيودلهي 1956 وقرار الأمم المتحدة ومنظمة اليونسكو، ومع هذا كله فهي لا تزال سادرة في غيها والسير قدما في مخططها لمحو عروبة فلسطين وتدمير التراث الثقافي بها وفي غيرها في الأراضي العربية المحتلة متجاهلة في ذلك أن هذا التراث ملك للانسانية جمعاء.

فان المؤتمر ليهيب بكل العلماء والأوساط العلمية في العالم أجمع للعمل على إيقاف هذا التخريب والتدمير بما يتيسر لهم من وسائل والتخلي عن معاونة المغتصبين ومؤازرتهم في السير في تغيير مخططهم قياما بالوفاء بحق الأمانة العلمية واستجابة لدواعي الكرامة الفكرية وحفاظ على هذا التراث الحضاري الانساني.

- التوصيات الصادرة عن اللجنة الثالثة للمؤتمر السادس بعد دراستها للموضوعات المنوطة بها في جدول أعمال المؤتمر وهي:

أ- قانون الاتحاد العربي للآثار

ب- الاتّحاد العربي للمتاحف

ج- وضع قانون متطوّر للآثار

+ أولا : قانون الاتحاد العربي للآثار:

نظرت اللجنة في مشروع قانون الاتحاد العربي للآثار وناقشته من جميع جوانبه وأدخلت عليه ما رأته ضروريا من تعديلات - أخذت بعين الاعتبار الملاحظات والمقترحات الواردة من الجهات المختصة في البلاد العربية الى الادارة الثقافية عن هذا المشروع .

وتوصي بعرض مشروع قانون الاتحاد العربي للآثار - المرفق - على الجهات المختصة في جامعة الدول العربية للنظر فيه واقراره.

ثانيا - الاتحاد العربي للمتاحف:

1- نظرا الى أن قانون الاتحاد العربي للمتاحف قد استوفى جميع اجراءات اقراره بموافقة مجلس جامعة الدول العربية عليه في دور انعقاده العادي الثاني والخمسين (أيلول 1969م) وترك أمر البت في المقر الرسمي للمكتب الدائم للاتحاد في المادة السابعة عشرة في القانون الأساسي لهذا الاتحاد. فان اللجنة توصي بأن يكون نص هذه المادة (17) على الوجه التالي:

" المقر الرسمي للمكتب الدائم للاتحاد هو مقر جامعة الدول العربية مؤقتا، على أن يعرض أمر اختيار مقر دائم له على أول اجتماع للمؤتمر العام للاتحاد للبت فيه".

2- نظرت اللجنة فيما أبدته الجهات الأردنية المختصة من رأي تضمنته مذكرة سفارة المملكة الأردنية الهاشمية بالقاهرة الى الادارة الثقافية بتاريخ 1/ 6/ 1970م من أنها ترى البدء أولا بتكوين الاتحاد العربي للآثار، ومن ثمّ النظر في تكوين رابطة المتاحف العربية التي يجدر أن تكون منبثقة عن الاتحاد العربي للآثار ومرتبطة به كفرع من أصل.

وناقشت اللجنة هذا الرأي من جوانبه المختلفة ورأت أن الاتحاد العربي للمتاحف لا يضم المتاحف الأثرية وحدها وانما يشمل جميع أنواع المتاحف الأخرى مثل المتاحف الصحية والزراعية والمتاحف الحربية ومتاحف التاريخ الطبيعي الخ... وحرصا من اللجنة على تيسير الاجراءات العملية لهذا الاتحاد، وعلى كفالة شخصيته المستقلة تمكينا له في العمل في ميادين نشاطه المختلفة التي لا تقتصر على متاحف الآثار وحدها.

لذلك توصي اللجنة أن يكون الاتحاد العربي للمتاحف أصلا قائما بنفسه مستقلا عن الاتحاد العربي للآثار وليس فرعا له، وإن كان لا يمنع التعاون الوثيق بينهما.

3- نظرت اللجنة في توصيات مندوبي متاحف الدول العربية في المؤتمر التاسع للمجلس الدولي للمتاحف الذي عقد في فرنسا من 29/ 8/ 1981الى 10/ 9/ 1981م

والموجهة الى مؤتمر الآثار السادس في البلاد العربية.

واللجنة إذ تعرب عن تقديرها لجهود مندوبي متاحف الدول العربية في ذلك المؤتمر واهتمامهم بالموضوعات التي وجهوا التوصيات بشأنها الى المؤتمر السادس للآثار، ترى ما يلي:

(1) توصية الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالاسراع في اتخاذ الاجراءات اللازمة باقامة الاتحاد العربي للمتاحف بحيث توجه الدعوة الى عقد المؤتمر العام الأول لهذا الاتحاد خلال عام 1972م.

(2) إحالة بقية التوصيات عن طريق الأمانة العامة لجامعة الدول العربية الى المؤتمر العام الأول للاتحاد العربي للمتاحف لدراستها واتخاذ ما يلزم بشأنها لأنها من صميم اختصاصات هذا الاتحاد العام.

- ثالثا : وضع قانون متطور للآثار في البلاد العربية:

نظرا الى أن وضع الخطوط العريضة والاطار العام لقانون آثار متطور يكون مناسبا للتطبيق في جميع البلاد العربية، يحتاج الى بحث مستفيض ودراسة مقارنة.

فإنّ اللجنة توصي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية أن تدعو لجنة فنية متخصصة من ممثلي البلاد العربية للاجتماع واقتراح مشروع لهذا القانون بخطوطه العريضة واطاره العام، ثم يرسل مشروع هذا القانون الى الجهات المختصة في الدول العربية لدراسة وابداء الآراء والمقترحات بشأنه، ثم يقدم المشروع وآراء الدول العربية ومقترحاتها الى كل من المؤتمر السابع للآثار والاتحاد العربي للآثار فور إنشائه.

وصدرت عن المؤتمر السادس للآثار في البلاد العربيّة خمس توصيات عامة الى جانب التوصيات التّي صاغتها اللّجان الفرعيّة وصادق عليها المؤتمر في جلساته العامة. وهذه هي التوصيات العامة الصادرة عن المؤتمر السادس للآثار:

1- يوصي المؤتمر الادارة الثقافية بجامعة الدول العربية والدول العربية بمتابعة التعاون مع منظّمة اليونسكو، خاصة فيما يتعلّق بحماية التراث الثقافي، وتطوّر المتاحف، واتّخاذ الخطوات اللاّزمة للاسهام في تهيئة واعداد توصية، واتفاقيّة دولتين

جديدتين لحماية المباني والمجموعات التاريخية، والمواقع الأثرية ذات الأهميّة العالميّة.

2- مبادرة الدول العربيّة الى الإسهام في إنقاذ منطقة غمر سد الفرات في الجمهورية العربية السوريّة، وآثار جزيرة فيلة في جمهورية مصر العربيّة، وآثار بابل في الجمهوريّة العراقيّة، وآثار قرطاجة في الجمهوريّة التونسيّة، وآثار اليمن، بايفاد بعثات أثرية، أو تجهيزات ومؤازرات ماديّة.

3- يوصي المؤتمر الادارة الثقافيّة بالتخطيط لعقد دوريّة يشترك فيها الباحثون من العرب وغيرهم لعرض أحدث بحوثهم للمناقشة على أن يحدد الموضوع أو الموضوعات العلميّة مسبقا.

4- يوصي المؤتمر بإقامة ملتقى دوري للتنقيب العلمي يحضره خبراء أثريّون وجامعيّون من البلاد العربيّة أسوة بالنموذج القائم بكركوان بالجمهوريّة التونسيّة.

5- يوصي المؤتمر الادارة الثقافيّة بجامعة الدول العربيّة بعقد المؤتمر السّابع للآثار في "أبو ظبي" استجابة للدعوة الكريمة الموجّهة من وفد هذا البلد الى المؤتمر السادس للآثار.

المؤتمر السابع

دولة الامارات العربية المتحدة : أبو ظبي 1974

المؤتمر السّابع للآثار في البلاد العربيّة

انعقد المؤتمر السابع للآثار في البلاد العربية بمدينة العين في دولة الامارات العربية المتّحدة في الفترة الممتدّة بين 7 ديسمبر (كانون الأوّل) سنة 1974 و16 ديسمبر 1974.

وحضر أشغال هذا المؤتمر السّابع وفود الدول العربيّة المشتركة في المؤتمر وهي: الأردن، دولة الإمارات العربيّة المتّحدة، تونس، الجزائر، السعوديّة، السودان، سوريا، الصومال، العراق، سلطنة عمان، فلسطين، قطر، الكويت، ليبيا، مصر، المغرب، جمهورية اليمن الديمقراطيّة.

كما حضرت هذه الأشغال وفود عن المنظّمات والجامعات: وهي وفد عن منظّمة اليونسكو ووفود تمثّل الجامعة الأردنيّة وجامعة الخرطوم وجامعة الرياض وجامعة بغداد، وجامعة القاهرة وجامعة أسيوط.

وتميّز هذا المؤتمر السّابع بأنّه كان أوّل مؤتمر يعقد في ظلّ المنظّمة العربيّة للتربية والثقافة والعلوم بعد أن كانت الادارة الثقافيّة بالأمانة العامة للجامعة العربيّة هي التّي تتولّى الدعوة اليه.

كما تميّز هذا المؤتمر بأنّه كان محوره موضوعا واحدا متكاملا هو: " نشر الوعي الآثاري" في البلاد العربيّة.

- **أعمال المؤتمر السّابع للآثار في البلاد العربيّة**

* شملت أعمال المؤتمر السّابع للآثار ستّ مسائل وهي:

+ أوّلا: التقارير:

- عرض تقرير الدول العربية عن جهودها في ميدان الآثار، وخاصة ما قامت به من بحوث أثرية وحفائر، وما أصدرته من مؤلفات علميّة خاصة بالآثار منذ سنة 1971 الى نهاية عام 1973.

- عرض ما نفّذته الدول من توصيات المؤتمر السادس للآثار.

- عرض ما نفّذته المنّظمة من توصيات المؤتمر السادس للآثار.

+ ثانيا: الموضوع الرئيسي للبحث:

- الآثار من حيث هي تراث قومي وقيمته حضارية انسانية.

- المؤسسات التربوية ونشر الوعي الأثاري.
- المؤسسات الثقافية ونشر الوعي الأثاري.
- الأجهزة الإعلاميّة ونشر الوعي الأثاري.
- المؤسّسات الشعبيّة وأجهزة الحكم المحلّي ونشر الوعي الأثاري.
- التذوّق الفنّي ونشر الوعي الأثاري.
- تعاون البلاد العربيّة في نشر الوعي الأثاري فيما بينها.

+ ثالثا: تنظيم ندوة علمية:

- موضوع الندوة: الآثار في دولة الامارات وعلاقتها بالحضارات المعاصرة لها منذ نهاية الألف الرابع قبل الميلاد وحتّى العصر الإسلامي.

+ رابعا: النظر في اقرار بعض الأنظمة أو تعديلها.
- النظام الأساسي لصندوق الآثار في البلاد العربية
- إنشاء مكتب دائم بالمنظمة لشؤون الآثار والمتاحف.
- قانون الآثار الموحّد

+ خامسا : موضوعات عامة:
- الاتّفاقيّة الدولية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي.
- المذكّرة المقدّمة من وفد الجمهورية التونسية بشأن تنظيم حملة لصيانة الآثار في مدينة القيروان.
-دعم مركز الآثار الفلسطينية.
- مشاركة الدول العربيّة في المهرجان الاسلامي الذي ينظّم في لندن عام 1976.
- تحديدد ومكان المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربيّة.

وتمّت أشغال المؤتمر السّابع للآثار ضمن لجان فرعيّة اجتمعت لدراسة قضايا محدّدة وعرضت نتائج أعمالها على المؤتمر الذي صادق عليها بعد النظر فيها والتأمت الى جانب ذلك جلسات عامة لعرض ملخّصات تقارير الدّول العربيّة عن جهودها في ميدان الآثار وما تمّ تنفيذه من توصيات المؤتمر السادس إلى جانب عرض مذكّرة المنظمة عمّا نفّذته من توصيات المؤتمر السّابق وناقشت الجلسات العامة الموضوع الرئيسي للمؤتمر.

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر السابع للآثار في البلاد العربية (1)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ المملكة الأردنية الهاشمية	ـ الأستاذ يعقوب عويس ـ الدكتور فوزي زيادين	ـ مدير عام الآثار ـ المساعد الفني لمدرس الآثار
ـ دولة الإمارات العربية المتحدة	ـ الأستاذ محمد صالح بدره ـ الأستاذ سهيل سعيد القصص ـ الأستاذ عبيد الماجري ـ الأستاذ وليد التكريتي ـ الأستاذ منير يوسف طه	ـ مدير الآثار والسياحة. ـ رئيس قسم الأبحاث والنشر ـ رئيس قسم الوسائل التعليمية بوزارة التربية ـ فني آثار ـ فنّي آثار
ـ دولة البحرين	ـ الأستاذ عبد القادر التكريتي ـ السيدة هيا علي الخليفة	ـ خبير الآثار والمتحف ـ باحثة أثرية في دائرة الآثار

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر السابع للآثار في البلاد العربية (3)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ الجمهورية العربية السورية	ـ الدكتور عفيف بهنسي ـ الأستاذ محمد بشير زهدي ـ المستشار الأستاذ سعد زغلول الكواكبي	ـ المدير العام للآثار والمتاحف ـ محافظ متحف الآثار اليونانية والرومانية والبيزنطية ـ رئيس جمعية العاديات الأثرية بحلب
ـ جمهورية الصومال الديمقراطية	ـ الأستاذ عيدي علي يوسف	ـ السفير لدى دولة الإمارات العربية المتحدة
ـ الجمهورية العراقية	ـ الدكتور عيسى سلمان الحميد ـ الدكتور عادل ناجي ـ الدكتور طارق عبد الوهاب مظلوم ـ الدكتور بهنام أبو الصوف ـ الأستاذ خالد رضا	ـ مدير الآثار العامة ـ مدير المركز الإقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية ـ مدير الأبحاث الأشورية ـ مدير التحريات وحماية المواقع الأثرية ـ م. ملاحظ بوزارة الإعلام

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر السابع للآثار في البلاد العربية (4)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ سلطنة عمان	ـ الشيخ سليمان خلف الحشروصي ـ الأستاذ محمد حسن عبد الرحمن	ـ مدير التراث بوزارة الاعلام والسياحة ـ مستشار الآثار بوزارة الاعلام والسياحة
ـ فلسطين	ـ الأستاذ شوقي شعت ـ الدكتور ابراهيم أبو غوش	ـ عضو بدائرة الثقافة والتربية بمنظمة التحرير الفلسطينية (مدير الآثار والمتاحف بالمنطقة الشمالية. حلب سوريا) ـ رئيس مشروع الآثار الفلسطيني في مركز التخطيط بمنظمة التحرير الفلسطينية
ـ دولة قطر	ـ الأستاذ جمعة خليفة العثمي ـ الأستاذ علي أحمد السليطي	ـ وكيل إدارة السياحة والآثار ـ رئيس قسم السياحة بإدارة السياحة والاثار
ـ دولة الكويت	ـ الأستاذ ابراهيم طاهر البغلى ـ الأستاذ جواد كاظم باقر النجار	ـ مدير إدارة الآثار والمتاحف ـ باحث بإدارة الآثار والمتاحف

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر السابع للآثار في البلاد العربية (5)

الأقطار	المندوبون	الصفة
- الجمهورية العربية الليبية	- الدكتور صلاح الدين حسن السوري - الأستاذ محمود الصديق أبو حامد - الأستاذ عبد الحميد السيد علي	- رئيس مصلحة الآثار - مدير البحوث الأثرية - مدير إدارة الشؤون الفنية بمصلحة الآثار
- جمهورية مصر العربية	- الدكتور محمد جمال الدين مختار - الأستاذ عبد الرحمن عبد التواب	- وكيل أول وزارة الثقافة ورئيس الهيئة العامة للآثار - مدير عام الآثار الاسلامية والقبطية
- المملكة المغربية	- الدكتور عبد الهادي التازي - الأستاذ عبد العزيز بن عبد الله - الأستاذ المهدي الدليرو - الأستاذ مصطفى أوعشى - المهندس المعماري سعيد الفاسي	- مدير المركز الجامعي للبحث العلمي بالرباط - مدير المكتب الدائم لتنسيق التعريب في الوطن العربي - مندوب اقليمي للثقافة في تطران - محافظ متحف الآثار بالرباط - مندوب جهوي بوزارة السكن والسياحة والتعمير والمحافظة على البيئة
- الجمهورية العربية اليمنية	- القاضي إسماعيل بن علي الأكوع	- رئيس الهيئة العامة لشؤون الآثار ودور الكتب
- جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية	- الأستاذ عون عبد الله الجعيدي	- مدير الآثار والمتاحف بالوكالة

المنظمات والهيئات العلمية المشاركة في أعمال
المؤتمر السابع للآثار في البلاد العربية

مندوبو الهيئات والمنظمات (1) :

المنظمة / الهيئة العلمية	المنـدوب	الصفة
ـ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم	ـ الأستاذ بدر الدين أبو غازي ـ الأستاذ حسني أحمد عبد الرحيم ـ الأستاذ منير مرسي	ـ مستشار المنظمة للشؤون الثقافية ـ السكرتير الثاني بإدارة الثقافة ـ السكرتير الثاني بإدارة الثقافة
ـ الجامعة الأردنية الهاشمية	ـ الدكتور عدنان الحديدي	ـ رئيس قسم التاريخ والآثار في كلية الآداب
ـ جامعة الرياض (السعودية)	ـ الدكتور عبد الرحمن الطيب الأنصاري ـ الدكتور عبد الله صالح العثيمين	ـ رئيس قسم التاريخ بكلية الآداب ـ مدرس بقسم التاريخ بكلية الآداب
ـ جامعة بغداد (العراق) ـ جامعة الموصل	ـ الدكتور فاضل عبد الواحد علي ـ الدكتور عبد العزيز حميد ـ الأستاذ أحمد مالك الفتيان ـ الدكتور عامر سليمان	ـ رئيس قسم الآثار في كلية الآداب ـ أستاذ مساعد بكلية الآداب ـ مساعد باحث بقسم الآثار بكلية الآداب ومدرس متحف قسم الآثار بكلية الآداب ـ مساعد رئيس الجامعة
ـ جامعة بنغازي (ليبيا)	ـ الأستاذ رجب عبد الحميد الأثرم	ـ معيد بكلية الآداب
ـ جامعة القاهرة (مصر) ـ جامعة أسيوط	ـ الدكتور سعاد ماهر محمّد ـ الدكتور محمود محمد متولي	ـ عميدة كلية الآثار ـ مدرّس بكلية الآداب والعلوم الانسانية
ـ منظمة اليونسكو	ـ الأستاذ سيد اشفاق أحمد تقوى ـ الأستاذ حنّا سابا	ـ الخبير بدائرة التراث الثقافي والمدير السابق للآثار والمتاحف في باكستان ـ المدير العام المساعد للشؤون القانونية باليونسكو سابقا

*** الأعمال العلميّة المعروضة ضمن أشغال المؤتمر السابع للآثار في البلاد العربيّة:**

- ثبت بالبحوث العلميّة المعروضة في المؤتمر:

1- مدافن جبل حفيت

2- المدافن الأثريّة في جزيرة أمّ النّار

3- تقرير عن الحفريات في هيلي

4- المدافن الأثريّة في بديع بنت سعود

5- التنقيبات في إمارة دبي

*** التقارير والمذكّرات المعروضة على المؤتمر السابع للآثار في البلاد العربيّة:**

+ دولة الإمارات العربيّة المتّحدة:

- تقرير عن الجهود التّي بدأتها ادارة الآثار والسياحة في مجال الحفريات والتنقيبات.

- تقرير عن الجهود التّي بذلت في ميدان حصر الآثار وتسجيلها وتثبيتها على الخرائط (تقديم السيد محمد صالح بن بدوة ، مدير الآثار والسياحة).

+ سلطنة عمان:

- تقرير عن نشاط سلطنة عمان في مجال الآثار (تقديم المستشار محمد حسن عبد الرحمن).

+ المملكة العربية السعوديّة:

- تقرير وفد جامعة الرياض عن نشاطها الى المؤتمر السّابع للآثار (تقديم الدكتور عبد الرحمن الطيب الأنصاري، رئيس قسم التاريخ في كليّة الآداب بجامعة الرياض ورئيس جمعيّة التاريخ والآثار.

+ دولة البحرين:

- تقرير عن حضريات الحجر (قام بالحفريات مكتب الآثار التابع لدائرة التربية

والتعليم) تقديم السيد فايز الطراونة عن مكتب الآثار.

- تقرير أوّلي عن الحفريات التّي أجراها قسم الأثار في الشاخورة في الفترة من مايو الى يونية 1969.

+ جمهوريّة اليمن الديمقراطيّة الشعبيّة:

- تقرير عن جهود الادارة في ميدان الآثار في الفترة الممتدة بين سنة 1971 وسنة 1973.

+ الجماهيرية العربية اللّيبيّة:

- تقرير الوفد العربي اللّيبي لمؤتمر الآثار السّابع في البلاد العربيّة.

+ منظمة التحرير الفلسطينيّة:

- عرض موجز لمراحل الاستطلاعات، الاستكشافات والحفريات الأثرية في فلسطين (تقديم وفد منّظمة التحرير الفلسطينيّة).

+ الجمهوريّة العراقيّة:

- تقرير الوفد العراقي عن منجزات مديريّة الآثار العامّة منذ عام 1971 الى نهاية عام 1973.

+ الجمهوريّة التونسيّة:

- مذكّرة من وفد الجمهوريّة التونسيّة عن نشاط المعهد القومي للآثار والفنون.

+ المملكة الأردنيّة الهاشميّة:

- تقرير بما نفّذته دائرة الآثار الأردنيّة من توصيات المؤتمر السادس للآثار في البلاد العربيّة.

*** مشروعات التنقيب والصيانة والمشروعات المستقبليّة:**

عرض الخبراء في مجال الآثار في البلاد العربيّة في هذا المؤتمر السابع للآثار أربعة

مشاريع في مجالي التنقيب والصيانة وكذلك ضمن النظر في مخططات المشروعات المستقبليّة وهذه المشاريع المعروضة هي:

1- صيانة وترميم مسجد الخميس ، تقديم الأستاذ عبد القادر التكريتي.

2- دراسة مقارنة (الفخاريات الرماديّة)

3- جمعيّة العاديات بحلب (تقرير اللّجنة الثقافيّة لجمعيّة العاديات).

4- مركز الآثار الفلسطيني لمراحل إحداثه)

- مذكّرة وفد فلسطين حول الآثار ومشروع مركز الآثار الفلسطيني التابع لمنّظمة التحرير الفلسطينيّة (تقديم شوقي شعث، رئيس وفد فلسطين).

*** أعمال لجان المؤتمر السادس للآثار في البلاد العربيّة:**

أوكل المؤتمر إلى لجنتين فرعيّتين دراسة قضايا محدّدة تتّصل بالموضوع الرئيسي لهذا المؤتمر

- اللّجنة الأولى : تتولّى بحث:

1- النظام الأساسي لصندوق إنقاذ الآثار بالمنّظمة.

2- إنشاء مكتب دائم في المنّظمة لشؤون الآثار والمتاحف.

3- المذكّرة المقدّمة من وفد الجمهوريّة التونسيّة بشأن تنظيم حملة لصيانة الآثار في مدينة القيروان. (الاقتراحات الأخرى المقدّمة من بعض الوفود بشأن الدعوة لصيانة المدن والمواقع التاريخيّة في بلادها).

4- دعم مركز الآثار الفلسطينيّة.

- اللّجنة الثانية: تتولّى بحث:

- قانون الآثار الموحّد.

- الاتّفاقيّة الدولية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي.

- مشاركة الدول العربيّة في المهرجان الاسلامي الذي ينظم في لندن عام 1976.

*** ثبت بالاتّجاهات العامة والتوصيات الصادرة عن المؤتمر السادس للآثار في البلاد العربيّة:**

أولا: (أ) تقارير الدول العربية عن انجازاتها وجهودها في ميدان الآثار من عام 1971 حتى نهاية عام 1973، وما نفذته من توصيات المؤتمر السادس للآثار:

اطلع المؤتمر على التقارير المقدمة من بعض الدول العربية، عن انجازاتها وجهودها في ميدان الآثار من عام 1971 حتى نهاية 1973، وما نفذته من توصيات المؤتمر السادس للآثار،

كما استمع الى ملخصات قدمتها وفود الدول العربيّة المشتركة في المؤتمر عن جهودها في هذا المجال وما تم تنفيذه من توصيات المؤتمر السادس.

وهو يعرب عن ارتياحه للجهود المبذولة في مجال الآثار في البلاد العربية، وما لاحظه من اهتمام بتنفيذ توصيات المؤتمر السادس للآثار في حدود الامكانيات المتاحة.

(ب) ما نفذته المنظمة من توصيات المؤتمر السادس للآثار:

اطلع المؤتمر على المذكرة التي قدمتها المنظمة بشأن تنفيذ ما يقع على عاتقها من توصيات المؤتمر السادس للآثار،

والمؤتمر وقد لاحظ حرص المنظمة على تنفيذ هذه التوصيات ليعرب عن ارتياحه للاجراءات التنفيذية التي اتخذت من قبل المنظمة.

ثانيا: نشر الوعي القاري في البلاد العربيّة:

(أ) الآثار من حيث هي تراث قومي وقيمة حضارية انسانية:

ان الآثار هي جذور الأمة التاريخيّة وتعبيرها عن كيانها وذاتها، وتطلعاتها الى الوحدة، وفيها تتمثل صفة الابداع الفني مجسمة في التراث الذي صنعته الأمة العربيّة في العصر الاسلامي.

ولقد كانت أرض الوطن العربي مهدا للحضارات منذ عرفت الانسانية معنى الحضارة، وتميز تراثها بمشخصات كانت قادرة على طبع الفنون الوافدة بطابعها المحلي.

والتقى كل هذا التراث العريص بعد ذلك مع جوهر الدين الاسلامي وروحه ليكون نتاجة فنا اسلاميا وصل الى أسمى آياته حاملا معه هوية الأمة التي رفعت لواء العروبة والاسلام ونشرته بلغتها التي ترسخت في كل مكان.

واذا كان الاهتمام بالآثار كقيمة حضارية انسانية قد أعطى هذا العصر، وما زال يعطيه الكثير، فاننا بموقفنا من الآثار كتراث قومي وقيمة انسانية معا أجدر بأن نعمل على ادراك دلالاته وقيمه، وان نعمق ابعاد البحث في جوانبه، كما اننا مطالبون بالحفاظ على هذا التراث باعتباره كياننا، ودعامة وجودنا، وتقديمه الى العالم من خلال نظرة موضوعية.

وتأكيد للتراث في هذه المرحلة، ينبغي بذل جهود دائبة لاشباع هذا التراث القومي وبثه حياة متجددة وذلك عن طريق نشر الوعي الاثاري، وتعميقه واشاعته في المجتمع كله، حتى تتعمق الصلة بين الفرد وتراث أمته، ليقوم عن قناعة - بصيانته والحفاظ عليه.

(ب) المؤسسات التربوية ونشر الوعي الآثاري:

وصولا الى اسهام التربية بمفهومها الشامل الذي يستوعب صياغة الفكر وتكوين الثقافة ببعديها القومي والانساني، في نشر الوعي الآثاري.

1- اقامة جسور وطيدة بين دور التعليم وبين المتاحف، واعادة النظر في وسائل تدريس التاريخ بجعله مادة "حية" تشارك مجموعات المتاحف والأساليب المتحفية الحديثة في تقديمها من خلال الآثار مع القاء الضوء على معانيها الحضارية وقيمها الفنية.

2- وضع مؤلفات للتراث القومي باسلوب شيق سهل قريب من الناشئة وتعاون المشتغلين بالآثار وبالتربية معا في إعداد مادة هذه المؤلفات.

3- الاستفادة من التحف الفنية في الحضارة العربية الاسلامية والقديمة في وسائل الايضاح، والاكثار من الرحلات المدرسية لمواطن الحضارة للتعرف عليها والاتصال الحميم ببيئتهم وتراثهم.

4- تعميق الاحساس بالآثار عن طريق جمعيات أصدقاء الآثار والمتاحف التي تربط الطلبة بتراثهم، مع تشجيع مشاركة الشباب الطوعية في أعمال صيانة الآثار وفي بعض الخدمات المتحفية.

5- انشاء متاحف حضارية لآثار العصور المختلفة تعتمد على النماذج وتعد اعدادا خاصا الأطفال مع تزويدها بالافلام الملونة والوسائل السمعية والبصرية الحديثة.

6- تزيين جدران المدارس الابتدائية والاعدادية والثانوية بلوحات ونماذج وصور فوتوغرافية للآثار ورسوم للرحالة العرب والأجانب ذوي الفضل في التعريف ببعض المعالم الأثرية لتراثها الحضاري ومعرفتهم المتصلة به.

7- الاعتماد على الكتيبات والملصقات والأفلام التسجيلية ونماذج الآثار المتنقلة في مناطق التعليم.

8- الاهتمام بدراسة تاريخ الحضارة في الوطن العربي في مراحل التعليم.

9- إعداد التربوي المرشد الذي يتولى تعريف الطلبة بآثارهم من خلال الزيارات المنظمة للمتاحف والرحلات الى مواقع الآثار.

10- الاهتمام بمتاحف الآثار والفنون في الجامعات والمعاهد العليا.

(ج) المؤسسات الثقافية ونشر الوعي الآثاري:

تقع على المؤسسات الثقافية مسؤوليات كبيرة في مجال نشر الوعي الآثاري بدءا من العناية بخزن الكشوف الأثرية حتى اقامة المتاحف واعادة تنظيم القائم منها والحفاظ على الآثار من عدوان الناس وعدوان الزمن والعوامل الطبيعية والتغير الجغرافي وزحف المشروعات العمرانية وغيرها يهدّد الآثار وهي مطالبة في هذا المجال بالكثير من ذلك.

1- تحويل المتاحف الى مراكز للثقافة وتزويدها بوسائل العرض الحديثة وبالنشرات والبطاقات مع ضرورة توجيه عناية خاصة لإعداد أمناء المتاحف للاضطلاع بدورهم التثقيفي الهام.

2- تحقيق التقارب بين المؤسسات التربوية والمؤسسات الثقافية بما يكفل التنسيق من أجل أهداف نشر الوعي الآثاري.

3- الاهتمام بحصر وتسجيل الآثار وتصويرها وإصدار المؤلفات عنها وتشجيع حركة النشر والتأليف في مجال الآثار.

4- العناية بالأفلام التسجيلية كأداة لنشر الوعي الآثاري وإبراز قيم الآثار.

5-تشجيع زيارة المتاحف ومناطق الآثار ومراجعة رسوم الدخول بحيث لا تكون حائلا بين المواطنين وبين زيارة مواقع الآثار والتردد على المتاحف.

6- الاهتمام الى جانب النشر العلمي بالنشر عن الآثار لاغراض الثقافة العامة والاعلام بالاحداث والمناسبات الأثرية والعمل على مشاركة المواطنين فيها.

7- تنمية الجهود المحلية والقومية في مجال النشر عن الآثار والبحوث الأثرية والحفائر.

8- العناية بالمكتبات المتخصصة كدعامة من دعامات تعميق الوعي الآثاري وتحويل المكتبات الى مراكز اشعاع علمي وثقافي وتزويدها بالمراجع والمعدّات المكتبيّة الحديثة لتنهض بدورها في مجال المتخصصين والمعنيين بالثقافة الأثرية.

9- تعريب ونشر المؤلفات الأجنبية القيمة في موضوع التراث الحضاري للأمة.

10- دعم جمعيات التاريخ والآثار في البلاد العربية بصفتها وسيلة هامة من وسائل نشر الوعي الآثاري بين مختلف الطبقات.

11- إعطاء التراث أهمية خاصة في الجامعات والمعاهد العربية كمقدمة لدراسة العلوم والآداب والفنون.

12- من العوامل التي تربط بين الآثار والثقافة صنع النماذج الأثرية والمستنسخات والطبعات الجصيّة والمصغّرات المجسّمة والنماذج وبيعها للجمهور بأسعار معقولة وكذا عمل المسابقات والمهرجانات الفنية عن الآثار والمتاحف.

13- ربط الآثار بالثقافة العامة من خلال مشروعات الصوت والضوء التي تهدف

الى عـرض الآثار عرضـا فنيـا راقيـا مع اسـتخـدام الإلقـاء الجيـد والموسـيقى الرائعـة والأضواء الموزعة توزيعا مناسبا، كل ذلك في إطار فني.

(د) الأجهزة الاعلامية ونشر الوعي الآثاري:

للاجهزة الاعلامية في عصرنا الحديث من صحافة وكتاب واذاعة وتلفزيون وسينما دور فعال في ايقاظ وعي الجماهير، وتزويدهم بأكبر قدر من المعارف والمعلومات في كافة الميادين.

ومن أجل هذا تتـوسل كافـة الأجهـزة بها لـنشر دعـوتنا، واشاعـة الوعي، وعلى الجهـات المسؤولة عـن الآثار في البلاد العـربية ان تسـتفـيد قـدر استطاعـتها بوسـائل الاعلام لنشر الوعي الآثاري بين الجماهير ويتأتي ذلك عن طريق:

1- انتاج أفلام تمجد القيم الحضارية والانسانية في التراث.

2- تخصيص مكان في الصحف اليومية والمجلات الاسبوعية للتراث القومي.

3- الاكثار من الندوات العلميـة التلفزيونية الخاصة بتراث الأمـة، مع التركيز على الجوانب الانسانية والابداعية في هذا التراث.

4- الاكثـار من البرامج والأحاديث الاذاعـية شريطة أن تكون بأسلوب مـشوق لا يبعث على الملل.

5- إدخال التراث القومي في برامج الأطفال الاذاعية والتلفزية.

6- الاسـتـفـادة من المسـرح لاظهـار جـوانب من تراث الأمـة ذات طابع انسـاني وحضاري.

7- وضع وتشـجيع المؤلفـات التي تبين ما قـدمه التـراث القومي للعـالم في سـير الحضـارة البشـرية، على أن يراعي مـشاركـة المشتـغلين بالآثار في اعداد هذه البـرامج وتهيئة موادها العلمية.

8- تخصـيص جائزة تشجيـعية لاحسن فلـم تشجيعي عن الآثار العـربية في اطار برنامج المنظمة الخاص بتشجيع الإبداع الثقافي والفني.

- (هـ) المؤسسات الشعبية وأجهزة الحكم المحلي ونشر الوعي الآثاري:

على المؤسسات الشعبية وأجهزة الحكم المحلي - مع انتشار ظواهرها وأشكالها في العصر الحديث - أن تضطلع بدورها في توعية الجماعير بقيمة الآثار، ونشر هذا الوعي بكل الوسائل المتاحة،

ويرى المؤتمر وصولا الى هذا الهدف أن تتخذ المؤسسات الشعبية وأجهزة الحكم المحلي الأسباب التالية:

1- انشاء لجان تضم المسؤولين عن الآثار والمسؤولين عن تخطيط المدن ورجال الحكم المحلي لوضع التنظيمات التي تكفل عدم تداخل المباني الحديثة مع الأحياء والمباني القديمة ومناطق الآثار.

2- تحديد ارتفاعات المباني الحديثة في المناطق التاريخية حيث تتطلب الضرورة اقامتها بحيث لا تزيد على ارتفاع المباني الأثرية، والتوفيق بين طرزها المعمارية وطرز المباني القديمة.

3- منع مرور وسائل النقل في الشوارع الضيقة بالأحياء التاريخية.

4- منع تعدي السكان على المناطق الأثرية.

5- إنشاء لجان شعبية تتولى العناية بالمناطق الأثرية، وتوعية الناس للحفاظ على الآثار.

6- شق الطرق الى المناطق الأثرية وايصال النور والمياه اليها وتوفير الامكانيات اللازمة للنهوض بها.

7- التوسع في إقامة المتاحف المحلية والاكثار من المعارض.

8- ضرورة التزام سلطات الحكم المحلي لمقررات السلطات المركزية باعتبار أن الآثار تراث قومي مع انشاء هيئات عليا على مستوى الدولة يكون لها من الصلاحيات ما يكفل الحفاظ على الآثار والمباني التاريخية والاحياء القديمة.

- (و) التذوق الفني ونشر الوعي الآثاري:

اذا كانت الآثار سجلا للحضارة ودليلا ماديا على تاريخ الأمة تجلى في عالم الاشكال، فهي أيضا عطاء الأجيال عن طريق الفنون، ونشر الوعي الآثاري يتطلب

فضلا عن النظـرة التاريخية للآثار نظرة فنيـة تستحضر قـيم الجمال فيـه، وتعقد أوثق الصلات بينه وبين الوجدان والحرص.

إنّ تعميـق التذوق الفني وإشـاعة الوعي بالقـيم الجمـالية للآثار يستلـزم مزيدا من العناية وتضافرا للجهود، كي يأخذ البعد الفني وضمه في قضية نشر الوعي الآثاري.

ومن الأمور التي تحقق الهدف:

1- التعـاون بين الأجهـزة الفنية والسلطات الأثرية لتـوفير المطالب الجـماليـة حول المواقع الأثرية، والعناية بتخطيطهـا يحيط بهذه المواقع تحقـيقا لكمال الرؤية وجـمالها، ووضع تخطيط ملزم يحـافظ على مناظر الطبـيعـية والطرق المؤدية اليـها وازالة كـل ما يشكل عائقا في تيـار الرؤية الجمالية للآثار وتحقيق التـلازم بين الحضاري والأثري في هذه المجالات.

2- اعادة النظر فّي تنسيق المتاحف الأثرية وفي أسـاليب العرض المتحفي وضرورة استيعاب المتاحف للمفهوم الجمالي وادخاله في اعتُبارها تصميما وتنسيقا واعدادا، مع التركيز على المتاحف التعليمية في هذا المجال.

3- استخدام وسائل الاتصال الجماهيري في اشاعة الاحساس بالقيم الفنية للآثار، واذا كنا نعيش عصـر حضارة الصورة بكل معطيـاتها فان الأفلام التسـجيلية عن الآثار ومـجـموعـات المتـاحف والعـروض التلفـزيرنيـة تسـتطيع أن تقـوم بدور هام في هذا المجال.

4- يتطلب الأمـر أ يضا تـعاون أجـهزة الإعـلام مع الجـهات المسـؤولة عن الآثار لإشاعـة التذوق الفني من خـلال الكتاب واسـتخدام الصـورة على نحو يبـرز القيـمة الابداعية في التراث الآثاري.

5- إعادة قراءة التراث الآثاري قراءة معاصرة وتناوله تناولا فنيا فيما يكتب وينشر مع استخدام الوسائل السمعية والبصرية الحديثة في المتاحف وفي مواقع الآثار.

6- ضرورة العناية بالنماذج الأثرية والمستنسخات لما يمكن أن تقوم به من دور في نشر التذوّق الفني لمعايشة صـميمة لهذه النماذج وجعلها في مـتناول الجماهير والعمل على إخراجها في أروع صورة.

7- استـخدام بعض الأمـاكن الأثرية للعروض الفنيـة والمسرحيـة، فقـد يتيح ذلك

أبعادا جديدة للرؤية، وينبغي أن تختار لذلك أكثر الأماكن الأثرية ملائمة مع مراعاة الحفاظ على الأثر وعدم المساس به.

8- مراعاة التجارب والتوصيات الدولية وخاصة توصيات اليونسكو في هذه المجالات.

- (ح) السياحة ونشر الوعي الآثاري:

ترتبط السياحة بالآثار ارتباطا وثيقا، فالآثار عامل من عوامل الجذب السياحي كما ان السياحة تزيد من معطيات الآثار وتستطيع أن تضع امكانياتها ووسائلها في خدمة نشر الوعي الآثاري على النحو التالي:

1- تشجيع وتعميم السياحة الداخلية وتيسيرها لكافة الطبقات.

2- تطوير السياحة الدينية وابراز النواحي التاريخية والأثرية الخاصة بكل مناسبة دينية.

3- وضع النشرات والمطبوعات واللوحات الدعائية عن المتاحف الأثرية تحت أيدي الجمهور كلما بدت مناسبة لذلك.

4- تهيئة الأماكن الأثريّة للزيارة وتيسير الوصول الينا وابراز معالمها وقيمتها القومية.

5- التسويق السياحي للصور الملونة للآثار والصناعات الفلكلورية والتقليدية.

6- تنظيم المهرجانات الشعبية والاحتفالات القومية والاهتمام بالمناسبات التاريخية، والحرص على انتهاز كل هذه الفرص لنشر الوعي الآثاري بين الجماهير.

7- تنقية المناطق السياحية من العناصر التي تنويها والمناظر التي تسيء اليها.

8- اعداد أدلاء أكفاء لشرح قيمة الآثار كتراث وطني وقومي وإنساني.

9- تشجيع الصناعات الشعبية التي لها صلة بالتراث القومي وتوفيرها للسواح بأسعار معتدلة.

- (ك) تعاون البلاد العربية في نشر الوعي الآثاري:

لا شك أن تعاون البلاد العربية في نشر الوعي الآثاري فيما بينها، أمر على جانب

كبير من الأهمية، فما تنوء به امكانيات دولة وحدها أو تقصر عن تحقيقه في مجال نشر الوعي الآثاري بالوسائل المختلفة التي سبق ذكرها، يمكن تلافيه عن طريق التعاون بين البلاد العربية في هذا المضمار كأعضاء في جسد واحد باعتبار ان الآثار في كل بلد عربي هي جزء في صفر التراث العربي وتاريخه، فلا تكتمل المعاني ولا تتصل بحضور جزء دون جزء.

ولتحقيق تعاون فعال بين البلاد العربية في مجال نشر الوعي الآثاري فإنّ المؤتمر يدعو الى:

1- تبادل الآثار بين متاحف البلاد العربية وتيسيره لتكون مجموعات المتاحف صورة متكاملة عن الأبعاد الثقافية والحضارية التّي تضمّها البلاد العربية.

2- تبادلّ النشرات والبحوث والمؤلفات العلمية والافلام والصور والبرامج الاذاعية عن الآثار، ونشر الانتاج العلمي للآثاريين العرب، مع تشجيع الانتاج العربي المشترك.

3- توثيق الصلات بين الجمعيات الأثرية والمتحفية في أرجاء الوطن العربي بانشاء اتحاد عام يضم كل هذه الجمعيات، كوسيلة الاحكام الصلات بين المستويات الشعبية والجماهيرية المعنية بنشر الوعي الآثاري. ويشكر المؤتمر للحكومة العراقية استعدادها لتحمل نفقات إنشاء هذا الاتحاد ودعمه ماليا وفقا لما أعرب عنه الوفد العراقي الى هذا المؤتمر.

4- توثيق الصلات بين المشتغلين بالآثار والمسؤولين عن المتاحف في البلاد العربية، وتبادل المعلومات والخبرة بينهم، فيما يتعلق بالوسائل المتخذة لنشر الوعي الآثاري.

5- تنسيق الجهود لاختيار مجموعات علمية متكاملة من السلسلة الحضارية التاريخية في كل منطقة عربية مدعمة بصور شيقة، وتعريفات مختصرة تتلائم مع الأذواق والمفاهيم العامة لكل تشكيلة حضارية عربية (بلاد الرافدين - حوض المتوسط - حوض النيل - الجزيرة العربية - الخليج العربي - الشمال الافريقي العربي أي المغرب العربي).

ويتم تبادل هذه المجموعات العلمية بين الدول العربية كما يتم التنسيق بين أعضاء

كل مجموعة من المجموعات المذكورة باشراف المكتب الدائم لشؤون الآثار والمتاحف المزمع انشاؤه بالمنظمة.

6- إقامة أسابيع ثقافية ومعارض متجولة لتعريف جماهير الشعب بالترابط الحضاري للتراث القومي للشعب العربي.

7- إنشاء المكتب الدائم للآثار بالمنظمة في أقرب وقت ممكن ليضطلع بمسؤولياته في تحقيق التعاون العربي في مجال نشر الوعي الآثاري بالاضافة الى مسؤولياته الأخرى.

8- دعوة المكتب الدائم لشؤون الآثار والمتاحف في المنظمة الى العناية بالاعداد لاصدار سجل بالآثاريين العرب والعاملين في هذا الحقل ونوعيات تخصصاتهم مع دعوة الدول العربية الى موافاة المكتب بهذه القوائم في أقرب وقت حتى يتسنى اعداد هذا السجل واصداره.

9- تيسير أسباب الرحلة إلى مواقع الآثار في مختلف البلاد العربية، واعطاء اهتمام خاص للرحلات الطلابية للتعرف على تراث أمتهم الحضاري في مواقعه.

10- نظرا لما يسديه توحيد المصطلحات العربية الأثرية من خدمة أكيدة في مجال نشر الوعي بوحدة التراث والتاريخ يدعو المؤتمر الهيئات المشتغلة بوضع مصطلحات عربية للآثار والحضارة بالتعاون مع المكتب الدائم لتنسيق التعريب في الرباط وتزويده تباعا بما يضعه من مصطلحات حتى يتسنى للمكتب تعميم المصطلحات على الدول العربية ليتاح للمؤلفين في علم الآثار استخدامها.

- ثالثا: صندوق إنقاذ الآثار في البلاد العربية:

اطلع المؤتمر على المذكرة المقدمة من المنظمة حول موضوع صندوق إنقاذ الآثار في البلاد العربية.

كما أحاط المؤتمر علما بالمذكرات والآراء المقدمة من عدد من الدول الأعضاء التي تقع في أراضيها آثار مهددة، وتحتاج الى عون مادي أو خبرة أو مؤازرة معنوية لإنقاذها.

وبعد أن درس المؤتمر كل ذلك بعناية، فإنّه يعرب عن اهتمامه البالغ بضرورة

إعطاء الصندوق وجودا مقتدرا على العطاء، وتحقيق أهدافه على أتمّ وجه،

ويوصي المؤتمر بما يلي:

أ- اسم الصندوق:

تغيير إسم الصندوق على النحو التالي: " صندوق الآثار في البلاد العربية" حتى يكون إسمه متّفقا مع حقيقة مهامه.

ب- موارد الصندوق:

1- أن يعتمد المؤتمر العام القادم للمنظمة ميزانية للعامين التاليين تمكن الصندوق من النهوض بفعالية كبيرة بمهامّه ورسالته.

2- إضافة أية موازد أخرى يقترحها مجلس ادارة الصندوق الى الموارد المشار اليها في المستودع مراعاة للمرونة.

ج- مهام الصندوق:

يوصي المؤتمر أن تتسع مهام الصندوق، لتشمل في المرحلة التالية الأهداف الآتية:

1- العمل على ايفاد خبراء ومتخصصين للدول العربية التي لا يتوافر لها هذه الخبرة.

2- تقديم المعونات المادية المؤلفة من مواد أو وسائل لأية دولة عربية تكون في حاجة اليها.

3- المعاونة في الكشف والتنقيب عن الآثار ودراستها وحفظها وصيانتها.

4- تسجيل الآثار والمواقع الأثرية.

5- النشر العلمي في مجال الآثار.

6- الحفاظ على الأحياء والمدن التاريخية.

7- التأكيد على إعطاء أولوية في المساهمات التي يقدمها الصندوق للآثار العربية الاسلامية التي لا تزال تحظى بأقل اهتمام حتى الآن.

8- المهام الأخرى التي يرى مجلس ادارة الصندوق أن يضطلع بها، مثل تنظيم

حملات لتمويل إنقاذ الآثار العربية الاسلامية خارج الوطن العربي.

9- مساعدة الجمعيات الآثارية في البلاد العربية في حدود الامكانيات المتاحة للصندوق.

10- مؤازرة اتحاد الجمعيات الآثارية عند انشائه.

د- ادارة الصندوق:

تقوم المنظمة بدعوة مجلس ادارة الصندوق المشكل من السادة مديري الآثار في البلاد الى الاجتماع بمقر المنظمة في القاهرة في شهر أكتوبر ونوفمبر 1975 للنظر فيما يلي:

1- وضع النظام الأساسي للصندوق واقرار لوائحه المالية والداخلية.

2- وضع خطة مشتركة وميزانية السنتين التاليتين لتنفيذ مهام الصندوق، تمهيدا لعرضها على المؤتمر العام للمنظمة في دورته الثالثة.

3-وضع برنامج العمل عن السنة الأولى من النشاط الفعلي للصندوق(1976).

4- تحديد العلاقة بين الصندوق والمكتب الدائم لشؤون الآثار والمتاحف بالمنظمة.

5- الاعداد لمؤتمر الآثار الثامن في البلاد العربية.

- رابعا: المدن التاريخية الكبرى المهددة في البلاد العربية:

اطلع المؤتمر على المذكرة المقدمة من وفد الجمهورية التونسية بشأن مدينة القيروان التاريخية، كما استمع من بعض الوفود الى ما ادلوا به من معلومات من مدن تاريخية أخرى مهددة في بلادهم.

والمؤتمر اذ يدرك مدى الخسائر الفادحة التي قد تترتب على ضياع أي جانب من المعالم التي تكون تاريخ الأمة العربية وتراثها، يوصي بما يلي:

1- مدينة القيروان بتونس:

يوصي المؤتمر بضرورة التعاون العربي المشترك والثنائي لصيانة مدينة القيروان التاريخية بمعالمها وتراثها الحضاري تقديرا لما تمثله في تاريخ الحضارة الاسلامية عامة

ولما يمكن أن تقدمه وثائقها الأثرية النادرة من أضواء جديدة، كما يوصي مجلس ادارة " صندوق الآثار في البلاد العربية باعطاء هذه المدينة أولوية فيما يقدمه من مساهمات.

2- احياء مدينة بابل القديمة:

إنّ المؤتمر السابع للآثار اذ يثني على الجهود المشكورة التي تبذلها حكومة الجمهورية العراقية لاحياء مدينة بابل القديمة، فانه يوصي المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم تقديم خبيرين متخصصين ( ) فيهما المواصفات التي تحددها مديرية الآثار العراقية احدهما للقيام بابداء المشورة والمشاركة العلمية في صيانة اللبس والآخر لدراسة موضوع المياه الجوفية والاملاح وأثرها على مباني المدينة.

3- الحفاظ على مدينة فاس التاريخية:

أحاط المؤتمر علما بالاجراءات الجادة المتخذة، من قبل الحكومة المغربية ومنظمة اليونسكو العالمية وجمعية رعاية فاس للحفاظ على معالم مدينة فاس التاريخية.

والمؤتمر اذ يعرب عن ارتياحه بما يوجه من جهود نحو الحفاظ على معالم فاس على المستوى الحكومي والشعبي والدولي، فانه يوصي المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بايفاد خبير الى فاس للمشاركة في أعمال الحفاظ الجارية، على أن تتوافر في هذا الخبير الشروط التي تطلبها الجهة المختصة بالآثار في المملكة المغربية.

4- صيانة وترميم قلعة بني حماد بالجزائر:

نظرا لكثرة التكاليف اللازمة لترميم هذه القلعة، ونظرا للأهمية التاريخية البالغة لهذا الموقع الأثري،

يوصي المؤتمر المنظمة بالنظر في إيفاد خبير معماري للمساهمة العلمية في أعمال الترميم التي تجري حاليا في هذه القلعة.

5- إحياء مدينة الفسطاط:

ان احياء مثل هذه المدينة التاريخية الهامة التي تعتبر من أهم المعالم الحضارية التي

خلفها التاريخ الاسلامي خارج الجزيرة العربية، من أجل الخدمات التي تقدمها جمهورية مصر العربية لتاريخنا القومي المشترك.

ويرجو المؤتمر أن يوفّر لهذا المشروع الكبير الدعم المالي اللازم.

6- صيانة مدينة سواكن:

نظرا للتاريخ البعيد الذي يرتبط بهذه المدينة التي تقع على الشاطئ السوداني المطل على البحر الأحمر، الأمر الذي يعطيها أهمية خاصة،

يوصي المؤتمر المنظمة بإيفاد خبير تتوافر فيه الخبرة التي تحددها مصلحة الآثار في السودان للمساهمة في الأعمال التي ترى هذه المصلحة اناطتها به.

7- دراسة وترميم وقع حصن الغراب باليمن الجنوبية:

يوصي المؤتمر المنظمة بايفاد خبير تتوافر فيه الخبرة التي تحددها ادارة الآثار في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية للمساهمة في صيانة هذه القلعة.

8- المحافظة على مدينة صنعاء:

المحافظة على صنعاء وطابعها الفريد والحفاظ على ما بقي من أسوارها والحرص على أن يكون العمران مماثلا للبناء القديم وكذا مدينة زبيد، وايفاد خبير عربي يشترك مع السلطات المختصة في وضع تخطيط مبدئي لذلك.

- خامسا : إنشاء مكتب دائم بالمنظمة لشؤون الآثار والمتاحف:

اطلع المؤتمر على المذكرة المقدمة من المنظمة باقتراح انشاء مكتب دائم بالمنظمة لشؤون الآثار والمتاحف ، وأحاط المؤتمر بما جاء في هذه المذكرة عن التوصية التي أصدرها المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية الذي عقد في بغداد عام 1957 بانشاء مثل هذا المكتب، غير ان الامكانيات المالية للادارة الثقافية (فيما سبق) والحدود التي كانت مرسومة لنشاطها في المجال الثقافي، لم تساعد آنذاك على وضع هذه التوصية موضع التنفيذ.

وجاءت فكرة إنشاء اتحاد عربي للآثار، وآخر للمتاحف في وقت لم تكن المنظمة

العربية للتربية والثقافة والعلوم قد انشئت بما لها من امكانيات أكبر واختصاص أوسع.

ونظرا لتغير الظروف بعد قيام المنظمة التي يعد العمل الثقافي وعلى رأسه العمل الآثاري مهما اتسع مداه ومهما تشعبت التزاماته من أخص مهامها،

وتوفيرا لما يترتب على انشاء اتحاد للآثار وآخر للمتاحف من أعباء مالية باهضة تستنفدها أغراض ادارية بحتة،

ونظرا لما يحيط قيام كل من اتحاد الآثار واتحاد المتاحف من مواقع فنية لا يسهل تخطيها.

لذلك فإنّ المؤتمر يوافق على انشاء مكتب دائم بالمنظمة لشؤون الآثار والمتاحف ينهض بالمهام التي كان مّقدرا لكل من اتحاد الآثار واتحاد المتاحف النهوض بها.

ويشكل لهذا المكتب لجنة دائمة من السادة المديرين العامين للآثار في الأقطار العربية، تجتمع دوريا مرة كل سنة، وتجتمع في دورات غير عادية كلما اقتضت الضرورة لذلك، بدعوة من المدير العام للمنظة.

وتبحث اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في أول اجتماع لها مهام المكتب وتنظيماته ورسم خطة عمله وأسلوب هذا العمل، وتحديد الصلة بينه وبين صندوق الآثار في البلاد العربية، والاعداد للمؤتمر الثامن للآثار.

- سادسا : قانون الآثار الموحد:

اطلع المؤتمر على المذكرة المقدمة من المنظمة بشأن قانون الآثار الموحد، وأحاطت علما بالملاحظات التي أبدتها بعض الدول العربية عليه،

وفي هذا الخصوص يوصي المؤتمر:

1- الموافقة على الخطوط العامة لقانون الآثار المقدم من المنظمة على أن تعتبر هذه الخطوط العامة ذات صفة مرحلية ولكل دولة - مع المحافظة على جوهر الاتجاهات العامة لهذه الخطوط - أن تدخل عليه فيما يخصها التعديلات التي تراها ضرورية.

2- يدعو المؤتمر جهات الاختصاص في البلاد العربية الى موافاة المنظمة بآرائها ومقترحاتها فيما يتعلق بوضع مجموعة تشريعية شاملة تشتمل على قانون للآثار وآخر للمخطوطات والممتلكات الثقافية الأخرى وميثاق بين الدول العربية للحفاظ على الآثار وغيرها من الممتلكات الثقافية والمحافظة على الأحياء والمدن التاريخية تمهيدا لقيام المنظمة بعرض الموضوع برمّته على السادة مديرين الآثار في أول اجتماع لهم يعقد في نطاق المكتب الدائم للآثار والمتاحف الفنية بالمنظمة.

3- لما كانت الآثار ملكا للأجيال، وتراثا حضاريا للأمة وخشية ما يؤدي اليه السماح بالاتجار في الآثار من ضياع جزء من ممتلكات الأمة الثقافية وتسربها الى الخارج،

يوصي المؤتمر بان تتخذ كل دولة من التدابير الملائمة ما يكفل خطر الترخيص بالاتجار في الآثار.

4- أن يدرج في البند الخاص بالتزام الهيئات والبعثات المرخص لها بالتنقيب وحقوقها، النص التالي:

ان تشرف مصالح الآثار على الحفريات التي يسمحون بها في مناطقهم، ويكون لهم حق مراقبتها ودراستها بالاشتراك مع الطرف الثاني وان لا يسمحوا بخروج المكتشفات الى خارج بلادهم الا لأهداف التحليل ثم إعادتها.

- سابعا: انضمام الدول العربية الى الاتفاقية الدولية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي:

يوصي المؤتمر الدول العربية التي لم تنضم بعد الى الاتفاقية الدولية لحماية التراث العالمي والثقافي والطبيعي الى المبادرة الى الانضمام الى هذه الاتفاقية نظرا لان هذه الاتفاقية لا تكون سارية المفعول الا بعد توقيع عشرين دولة عليها، بينما الدول الموقعة عليها حتى الآن هي عشرة دول منها خمس دول عربية هي: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وجمهورية السودان الديمقراطية، والجمهورية العراقية، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية مصر العربية.

- ثامنا: مشاركة الدول العربية في المهرجان الاسلامي الذي ينظم في لندن عام 1976:

يؤيد المؤتمر اشتراك الدول العربية في المهرجان الاسلامي الذي ينظم في لندن عام 1976 ويوصي بما يلي:

1- اختيار أحسن المعروضات وانتقاء أفضلها، وكذلك العروض الموسيقية والمسرحية، والتنسيق بين ما تقدمه كل دولة عن طريق المنظمة .

2- الحذر من محاولات اضعاف المشاركة العربية في هذا المهرجان .

3- القيام بنشر المطبوعات والمؤلفات المفيدة في التعريف بالتراث العربي لتوزيعها خلال انعقاد هذا المهرجان.

- تاسعا: موعد ومكان انعقاد المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية:

أ- يوصي المؤتمر بالاستجابة الى الدعوة الموجهة من الحكومة المغربية - على لسان وفدها الى هذا المؤتمر - بعقد المؤتمر الثامن للآثار في مدينة مراكش ابتداء من يوم 10/ 11/ 1976 ويتوجه المؤتمر بالشكر الى الحكومة المغربية.

ب- يوصي المؤتمر بأن تضم الوفود في المؤتمرات المقبلة مهندسين معماريين واذا اقتضت موضوعات البحث اشراك فنيين متخصصين الى جانب زملائهم رجال الآثار.

- عاشرا: توصيات عامة : يوصي المؤتمر بما يلي:

1- دعم مركز الآثار الفلسطينية:

احالة هذا الموضوع الى المكتب الدائم لشؤون الآثار والمتاحف ، والى صندوق الآثار بالمنظمة، وقيام المنظمة بإدراج اعتمادات في ميزانيتها في الوقت المناسب لمساعدة هذا المركز، وقيام المنظمة أيضا بالسعي لدى الدول لتقديم مساعدات مباشرة اليه، مع توجيه عنايتها الى الخدمات الجليلة التي ينتظر أن يقدمها هذا المركز للقضية الفلسطينية، وكشف الدعاوى الصهيونية الزائفة بشأن آثار الأرض المحتلة" .

2- تشكيل لجنة مشتركة لدراسة آثار الخليج العربي والجزيرة العربية:

تشكيل لجنة مشتركة لدراسة آثار الخليج العربي والجزيرة العربية وفقا للرغبة التي

أبداها الوفد السعودي ووفد دولة البحرين ودولة الامارات العربية المتحدة واصدار مجلة سامية لتبحث في آثار الخليج والجزيرة العربية كحصيل عملية لهذه اللجنة.

3- استعمال تعبير "فلسطين المحتلّة" بدلا من (اسرائيل):

بناء على المذكرة المقدمة من وفد منظمة التحرير الفلسطينية، يوجه المؤتمر أنظار المؤرخين والكتاب والآثريين العرب وكذلك وزارات الاعلام وأجهزة النشر في البلاد العربية الى استعمال تعبير (فلسطين المحتلة) وذلك وفقا للحقائق التاريخية - على نحو ما دللت عليه المذكرة المشار اليها - موضع الاحترام وتنمية للحس القومي في نفوس الناشئة بالنسبة لقضية فلسطين.

4- المركز التدريبي الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في البلاد العربية:

أن تبادر الدول العربية التي لم تشترك بعد في مجلس ادارة هذا المركز، الى الاشتراك فيه بأقرب وقت ممكن،

ومناشدة الحكومة العراقية واليونسكو العمل على أن تكون برامج المركز باللغة العربية،

وأن تبادر منظمة اليونسكو الى استكمال ما يحتاج اليه هذا المركز من معدات وأجهزة.

5- إجراء حفريات مشتركة بين الجامعات والمؤسسات الأثرية العربية:

تقيم الجامعات العربية مع المؤسسات الأثرية العربية تعاونا فيما بينها لانجاز حفريات مشتركة ثنائية، كي يدخل العمل الآثاري مجال التصنيف والتقييم التاريخي لابراز القدرات العربية في حقل الآثار.

6- عقد حلقة دراسية لدراسة موضوع أساسي في تاريخ الحضارة:

يشكر المؤتمر الوفد التونسي للدعوة التي وجهها لعقد حلقة دراسية في تونس تضم علماء مختصين لدراسة موضوع أساسي في تاريخ الحضارة.

ويتم الاتفاق بين المعهد القومي للآثار والفنون في تونس وبين المنظمة على

موضوع الحلقة وموعدها، لتقوم المنظمة بتوجيه الدعوة الى الدول العربية في وقت مناسب.

8- مشروعات علمية في مجال الفنون والآثار:

إنّ بعض ما كتب في تاريخ الفن وما نشر من أبحاث عن الآثار لم يكتب بصورة موضوعية لذلك يوصي المؤتمر بما يلي:

أ- إعادة كتابة تاريخ الفن والآثار في البلاد العربية بأقلام عربية مختصة، على أن تقسم مراحل هذا العمل وتصدر البحوث التي تنجز في هذا المجال تباعا في فصلات مع البدء بالفن العربي الاسلامي وابراز تاريخه ومقوّماته وأثره في الحضارة الفنية، وأوجه الوحدة والتنوع فيه.

ويؤيد المؤتمر تشكيل لجنة من المختصين للاعداد لهذا المشروع في اطار المنظمة، ليكون نواة لإصدار دائرة معارف حضارية مصوّرة.

ويوجه المؤتمر أخلص شكره الى الوفد العراقي الذي أعرب عن استعداد الجمهورية العراقية (وزارة الاعلام) لتمويل نشر هذا المشروع.

9- عقد ندوة دولية عن " الآثار الفلسطينية "

أن تقوم جهات الاختصاص في البلاد العربية بالاشتراك في أعمال هذه الندوة وعندما توجه الدعوة إليها من منظمة التحرير الفلسطينية التي تزمع الاعداد لها.

10- آثار ومخطوطات اليمن بشطريه:

الاهتمام بآثار ومخطوطات اليمن بشطريه وصيانتهما مع توفير الدعم المالي والخبرات من حكومة اليمن ومن الدول العربية خاصة بالقياس الى المخطوطات المهددة بالتلف.

11- التنقيب عن الآثار في عمان:

دعوة البلاد العربية الى المساهمة بالخبرة والدعم للتنقيب عن الآثار في أنحاء عمان نظرا لما تحتوي عليه من تراث قديم لم يكتشف بعد.

12- تنظيم برامج زيارات متبادلة بين الآثاريين العرب:

تحقيقـا للفائدة العمـلية من اللقاءات بين الأثـريين والعاملين المختـصين بالآثار في البلاد الـعربية فـان الوفود المشـاركة في هذا المؤتمر تطلب الـى المنظمة العـربية للتـربية والثقـافة والعلوم (المـكتب الدائم للآثار والمتاحف) تنظيم برنـامج زيارات متبـادلة بين الأثريين والعاملين في المصالح المختصة بالآثار في البـلاد العربية ودعوة الدول العربية الى تنفيذ هذا البرنامج الذي تضعه اللجنة الدائمة للآثار بالمنظمة.

وتنفـيذا لهـذا المطلب بصـورة عمليـة تقـوم الدول الموفدة بتـأمين بطاقـات السفـر للمدعوين من رجال الآثار، وتقوم الدول الموفد اليها بتغطـية نفقات الاستضافة عملا بالطريقـة المتـبعـة بين تونس وسـوريا، ويقـترح ان تكون هذه الزيـارات موزّعـة على مجموعات سنويا.

13- الاستعانة بالآثاريين العرب:

إعطاء الأولوية للآثاريين العرب المختصين في جـميع المشروعات الأثرية التي تقوم بها دول عربية، وتحتاج فيها الى الاسـتعانة بخبراء من غير أبنائها، بما في ذلك إجراء تنقيبات أثرية مشتركة.

14- تحسين أوضاع علماء الآثار العرب والعاملين في حقل الآثار بالبلاد العربية:

يؤكـد المؤتمر على التـوصـيـة التي سـبق أن اتخـذها المؤتمر الخـامس للآثار في هذا الخـصوص، يرجـو أن تبادر جـهات الاخـتصـاص في البـلاد العربيـة الى وضع هذه التوصية موضع التنفيذ.

وصدر عن مـؤتمر الآثار السّابع للآثار في البلاد العـربية نداء يدعو فيـه الحكومات العربيـة على وجه الخصـوص الى مراعاة تطبيق الـقرارات الصادرة عن جامـعة الدول العربيّة بشأن خطر التـعامل أو التعاون مع الهيئات التّي تقوم بإجـراء تنقيبات أثرية في الأراضي العربية المحتلّة. وهذا نصّ النّداء:

نداء من المؤتمر

كان المـؤتمر السادس للآثار في البـلاد العربيـة الذي عقـد في طرابلس بليـبيـا عام

1981م، قد أصدر نداء يدين العدوان الصهيوني المستمر على الممتلكات الثقافية الاسلامية والمسيحية في الأراضي العربية المحتلة، وما يتركب من أعمال التدمير والتخريب والمحو ضد هذه الممتلكات.

ويؤكد المؤتمر ضرورة احترام الاتفاقيات الدولية، وقرارات الهيئات الدولية، ومنها معاهدة لاهاي، وتوصية المؤتمر التاسع لليونسكو عام 1956، والنداءات والقرارات الأخرى التي صدرت مطالبة بايقاف هذه الإعتداءات،

ولما كان العدوان الصهيوني على الآثار في الأراضي المحتلة لا يزال يشكل خطرا على التراث القومي،

لذلك فان المؤتمر السابع للآثار، وهو يؤكد مرة أخرى ذلك النداء الصادر عن المؤتمر السادس، ليهيب بالمنظمات الدولية، وبجميع العلماء، والأوساط العلمية في العالم العمل على وقف ما يؤدي الى تخريب وتشويه معالم التراث في الأراضي المحتلة، ويطالبهم بالتخلي عن التنقيب في هذه الأراضي الى أن تعود الى أصحابها الشرعيين،

ويدعو المؤتمر الحكومات العربية الى مراعاة تطبيق القرارات الصادرة عن جامعة الدول العربية بشأن خطر التعامل والتعاون مع الهيئات التي تقوم باجراء تنقيبات أثرية في الأراضي العربية المحتلة.

وبهذه المناسبة يعرب المؤتمر عن شكره وتقديره لـلقرار العادل الذي اتخذه المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة عشرة في شأن صيانة تراث الأراضي المحتلة من العبث الصهيوني (اهـ).

لقد انعقد هذا المؤتمر السابع للآثار في البلاد العربيّة في ظلّ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بعد أن كانت الادارة الثقافية بالأمانة العامة للجامعة العربيّة تتولّى الإعداد والدعوة الى عقده.

وتميّزت الدورة السّابعة بمناقشة موضوع هام مركزيّ هو " نشر الوعي الآثاري" في البلاد العربيّة، وصدرت عن المؤتمر توصيات عديدة تتعلّق بهذا الموضوع، ودعّم المؤتمر الى جانب ذلك صندوق الآثار وإنجازا هاما يتمثّل في المكتب الدائم للآثار والمتاحف في المنظمة الى جانب اللجنة الدائمة للآثار.

وربط هذا المؤتمر الصلة بالمؤتمر السّادس بالنظر فيما تمّ تنفيذه من توصيات من خلال التقارير المعروضة من المنظمة ومن الدول الأعضاء واستشرف المستقبل بأن اهتمّ بوضع الهياكل التي ستساعد على العناية بالآثار في البلاد العربية تنقيبا وصيانة من خلال عرض الأنشطة قصد الاطلاع على الواقع الميداني لهذه الآثار وتبادل الخبرات من خلال أعمال الباحثين المختصين، كلّ ذلك الى جانب العناية بالجوانب التشريعية والقانونية لحماية هذه الآثار التّي تؤكّد تجذّرا في التاريخ وإيمانا بالحاضر حتّى ترسم الدول العربية ملامح المستقبل بثبات وأمان.

المؤتمر الثامن

المملكة المغربية : مرّاكش 1977

المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربيّة

انعقد مؤتمر الآثار في البلاد العربية في دورته الثامنة بمدينة مرّاكش بالمملكة المغربيّة وذلك في الفترة الممتدّة من 1فيفري الى 9 فيفري 1977.

وكانت المملكة المغربيّة قد احتضنت أشغال المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية سنة 1959.

واتّخذ المؤتمر الثامن موضوعا رئيسيّا لمؤتمره وهو : " حركة التنقيب في البلاد العربيّة (الجهود والمعوقات) "وتمّ بحث هذا الموضوع ضمن خمسة عناصر وهي:

1- أعمال التنقيب في البلاد العربيّة (الجهود والمعوقات).

2- التعاون في مجال التنقيب عن الآثار.

3- التعاون مع البعثات الأجنبيّة.

4- اعداد العناصرالبشريّة الوطنيّة وتدريبها.

5- الأساليب العلميّة الحديثة واستخدامات التكنولوجيا في مسح الآثار والتنقيب عنها.

واهتمّ المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربيّة ضمن أشغاله الى جانب معالجة الموضوع الرئيسيّ بعناصره الخمسة بعرض التقارير ومناقشتها وهذه التقارير تتوزّع على ثلاثة أصناف.

أ- تقارير الدول الأعضاء عن جهودها في ميدان الآثار، خصوصا ما قامت به من حفائر وصيانة للآثار، وما أصدرته من بحوث علميّة ومؤلّفات في مجال الآثار منذ شهر يناير 1975 حتى يونيو 1976.

ب- عرض ما نفذته كلّ دولة من توصيات المؤتمر السّابع للآثار.

ج- عرض ما نفذته المنظمة من توصيات المؤتمر السابع للآثار.

كما عرض المؤتمر الثامن موضوعات إضافيّة أربعة وهي:

1- دعم مؤسسة ماكس فان برشم.

2- الاعداد للندوة الدولية عن الآثار الفلسطينيّة.

3- كتاب الآثار الفلسطينيّة.

4- المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربيّة.

وشملت أشغال المؤتمر الحالي كذلك ندوة علميّة موضوعها : " الفنّ المعماري المغربي في عهد الأشراف السعديين والعلويين.

وتمّت أشغال المؤتمر الثامن ضمن لجان فرعيّة (ثلاث لجان) وجلسات عامّة وصدرت عن المؤتمر توصيات متعلّقة بالنقاط المطروحة في جدول الأعمال قصد حماية الآثار في البلاد العربيّة وصيانتها والعمل على توسيع دائرة التنقيب والتعريف.

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية (1)

الأقطـــار	المندوبون	الصفـــة
- المملكة الأردنية الهاشمية	- الأستاذ يعقوب عويس - الدكتور فوزي زيادين	- المدير العام للآثار والمتاحف - مساعد فنّي لمدير الآثار
- دولة الإمارات العربية المتحدة	- الأستاذ سيف علي الدرمكي - الأستاذ سالم بن عمير الشامسي - الأستاذ عوض عبد الله الجعيدي	- مدير دائرة الاعلام والثقافة - رئيس قسم الآثار - فنّي آثار
- دولة البحرين	- السيدة هيا علي آل خليفة - الأستاذ عبد الرحمن سعود مسامح	- مراقبة التنقيبات بإدارة الآثار والمتاحف - أمين المتاحف والمعارض
- الجمهورية التونسية	- الأستاذ مصطفى زبيس - الأستاذ إبراهيم شبّوح	- مدير مركز الدراسات الأندلسية - رئيس مركز الدراسات القيروانية

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية (2)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ المملكة العربية السعودية	ـ الدكتور عبد الله حسن مصري ـ الأستاذ محمد عبد الله ابراهيم ـ الأستاذ خالد عبد العزيز الدايل	ـ مدير دائرة الآثار والمتاحف ـ رئيس الأبحاث بدائرة الآثار والمتاحف ـ رئيس قسم التسجيل بدائرة الآثار والمتاحف
ـ جمهورية السودان الديمقراطية	ـ الأستاذ نجم الدين محمّد شريف	ـ مدير عام مصلحة الآثار
ـ الجمهورية العربية السورية	ـ الدكتور عفيف البهنسي ـ الأستاذ عدنان البنّي	ـ المدير العام للآثار والمتاحف ـ مدير التنقيب والدراسات الأثرية
ـ الجمهورية العراقية	ـ الدكتور عبد الهادي عايش القؤادي	ـ مدير التنقيبات الأثرية
ـ سلطنة عمان	ـ الأستاذ سليمان خلف الخزوصي ـ الأستاذ كوستا	ـ مدير الآثار بوزارة الاعلام والثقافة ـ خبير آثار

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية (3)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ فلسطين	ـ الأستاذ شوقي شعث	ـ مدير معاهد الدراسات الأثرية ـ حلب ـ سوريا
ـ دولة قطر	ـ الأستاذ جاسم الزيني ـ الدكتور نبيل ساروفيم ـ الأستاذ عبد الله عيسى البدر	ـ وكيل إدارة السياحة والآثار ـ رئيس قسم الآثار ـ أثري متدرب
ـ دولة الكويت	ـ الأستاذ ابراهيم الطاهر البغلي ـ الأستاذ جواد كاظم النجار	ـ مدير إدارة الآثار والمتاحف ـ باحث آثار
ـ الجمهورية العربية الليبية	ـ الدكتور صلاح الدين حسن السوري ـ الأستاذ عبد الحميد عبد السيد ـ الأستاذ محمود الصّديق أبو حامد	ـ رئيس مصلحة الآثار ـ مدير إدارة المتاحف والشؤون الفنية ـ مدير البحوث الأثرية

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية (4)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ جمهورية مصر العربية	ـ الأستاذ محمد جمال الدين المختار ـ الأستاذ محمود الحديدي	ـ وكيل أول وزارة الثقافة ورئيس هيئة الآثار ـ مدير الآثار الاسلامية والقبطية بهيئة الآثار
ـ المملكة المغربية	ـ الدكتور عبد الهادي التازي ـ الدكتور عباس الجزاري	ـ مدير المركز الجامعي للبحث العلمي ـ أستاذ التعليم العالي بكلية الآداب ـ الرباط
ـ الجمهورية العربية اليمنية	ـ الأستاذ إسماعيل الأكرع ـ الدكتور يوسف محمد عبد الله	ـ رئيس الهيئة العامّة للآثار ودور الكتب ـ رئيس قسم التاريخ والآثار بجامعة صنعاء
ـ جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية	ـ الأستاذ عبد الله محيرز ـ الأستاذ مرشد شمسان	ـ مدير المركز اليمني للأبحاث الثقافية والآثار والمتاحف ـ مشرف آثار (مسؤول قسم التنقيبات والمسوحات)

المنظمات والهيئات العلمية المشاركة في أعمال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية

ـ مندوبو الهيئات والمنظمات (1) :

المنظمة / الهيئة العلمية	المندوبون	الصفـــة
ـ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم	ـ الدكتور ناصر الدين الأسد ـ الأستاذ علي بابكر الطاهر ـ الأستاذ حسني أحمد عبد الرحمي ـ الأستاذ اسماعيل العادلي	ـ المدير العام المساعد للمنظمة ـ أمين عام للمجلس التنفيذي للمنظمة ـ رئيس قسم الآثار والمتاحف بإدارة الثقافة ـ الملحق الأول بإدارة الثقافة
ـ خبراء المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم	ـ الدكتور ديمتري برامكي ـ الدكتور عز الدين ابو غربية ـ الأستاذ محمد عبد القادر بافقيه ـ الدكتور محمود الغول	ـ أستاذ الآثار بالجامعة الأمريكية ببيروت ـ رئيس وحدة المواد الاجتماعية بمركز بحوث المناهج بالكويت ـ سفير اليمن الديمقراطية في باريس ـ أستاذ بالجامعة الأمريكية في بيروت ومدير دائرة اللغة العربية بجامعة اليرموك
	ـ الدكتور معاوية إبراهيم ـ الدكتور ممدوح حقّي	ـ مساعد فنّي لمدير الآثار في الأردن ـ كبير الخبراء بمكتب تنسيق التعريب بالرباط (سابقا)
ـ الجامعة الأردنية	ـ الدكتور عدنان الحديدي	ـ رئيس قسم التاريخ والآثار

المنظمات والهيئات العلمية المشاركة في أعمال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية

ـ مندوبو الهيئات والمنظمات (2) :

المنظمة / الهيئة العلمية	المندوبون	الصفـــة
ـ الجامعة التونسية	ـ الدكتور عمار المحجوبي ـ الأستاذ علي مطيمط ـ الأستاذ محمد بوترعة	ـ مدير دار المعلّمين العليا ـ محافظ مساعد بالمتحف القومي بباردو ـ حافظ مساعد بالمتحف القومي بباردو
ـ جامعة الخرطوم	ـ الدكتور أحمد محمد علي الحاكم	ـ رئيس شعبة الآثار بكلية الآداب
ـ جامعة دمشق	ـ الدكتور هشام صفدي	ـ أستاذ التاريخ وعلم آثار آسيا الغربية
ـ جمعية المؤرخين والآثار بين العراقين	ـ الدكتور ناجي معروف	ـ عضو المجمع العلمي العراقي وعضو مجمع اللغة العربية بدمشق
ـ جامعة الموصل	ـ الدكتور أحمد قاسم الجمعة	ـ مدرس بمركز البحوث الآثارية والحضارية بكلية الآداب
ـ جامعة قاريونس (بنغازي) ليبيا	ـ الأستاذ رجب عبد الحميد الأثرم	ـ محاضر بكليّة الآداب جامعة بنغازي
ـ جامعة الأزهر (مصر)	ـ الدكتور فتحي عفيفي بدوي	ـ مدرس التاريخ القديم والآثار

المنظمات والهيئات العلمية المشاركة في أعمال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية

ـ مندوبو الهيئات والمنظمات (3) :

المنظمة / الهيئة العلمية	المندوبون	الصفـــة
ـ جامعة القاهرة (مصر)	ـ الدكتورة سعاد ماهر ـ الدكتوو عبد العزيز صالح	ـ عميْدة كلية الآثار ـ رئيس قسم الآثار المصرية
ـ جامعة الاسكندرية (مصر)	ـ الدكتور فوزي عبد الرحمن الفخراني	ـ أستاذ الآثار ورئيس قسم الحضارة اليونانية الرومانية بكلية الآداب جامعة الإسكندرية
ـ وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية (المملكة المغربية)	ـ الأستاذ أحمد الصفريوي ـ الأستاذة جوديه حصار بن سليمان ـ الأستاذ مصطفى أعشي ـ الأستاذة نعمة الله الخطيب ـ الأستاذ حسن بن العربي ـ الأستاذ عبد المالك الفزازي	ـرئيس قسم الآثار والمباني التاريخية والمتاحف ـ رئيسة مصلحة الآثار ـ نائب جهوي لوزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية بمراكش ـ نائبة جهوية للوزارة بالدار البيضاء ـ باحث في الآثار ـ باحث في الآثار
ـ اللجنة الوطنية العربية لليونسكو	ـ الأستاذ محمد الفاسي	ـ رئيس مركز التنسيق بين اللجان الوطنية العربية لليونسكو

المنظمات والهيئات العلمية المشاركة في أعمال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية

ـ مندوبو الهيئات والمنظمات (4) :

المنظمة / الهيئة العلمية	المندوبون	الصفــة
ـ جامعة محمد الخامس بالرباط :	ـ الأستاذ محمد القبلي ـ الدكتور محمد بنشريفة ـ الدكتور محمد حجّي ـ الأستاذ محمد زنبير	ـ عميد كليّة الآداب ـ أستاذ بكلية الآداب ـ أستاذ بكلية الآداب ـ أستاذ بكلية الآداب
ـ جامعة محمد بن عبد الله بفاس	ـ الأستاذ عبد الهواب التازي ـ الأستاذ محمد التازي ـ الأستاذ حسن أغزادي	ـ عميد كليّة الآداب ـ أستاذ بكلية الآداب ـ أستاذ بكلية الآداب
ـ جامعة القرويين	ـ مولاي الطيب المزيني	ـ أستاذ بكلية اللغة العربية بمراكش
ـ الخزانة الملكية	ـ الأستاذ عبد الرحمن الفاسي ـ الأستاذ محمد المنوني	ـ محافظ الخزانة ـ أستاذ وباحث

المنظمات والهيئات العلمية المشاركة في أعمال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية

ـ مندوبو الهيئات والمنظمات (5) :

المنظمة / الهيئة العلمية	المندوبون	الصفـــة
ـ نيابة التعليم الابتدائي والثانوي بمراكش	ـ الأستاذ حميد التذريكي	ـ مفتّش التاريخ والجغرافية في اقليم مرّاكش
ـ ضريح محمد الخامس	ـ الأستاذ عبد الوهاب بن منصور	ـ مؤرخ المملكة ومحافظ الضريح
ـ منظمة اليونسكو	ـ الدكتور سعيد ذو الفقار ـ الأستاذ تيتوس بوركارت	ـ دائرة التراث الثقافي ـ خبير
ـ المركز الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في الدول العربية	ـ الدكتور عادل ناجي	ـ المدير العام للمركز

الأعمال العلمية المعروضة ضمن أشغال المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية

ـ ثبت بالدراسات المقدّمة في المؤتمر الثامن للآثار (1) :

الباحثون	عناوين البحوث
ـ الدكتور عبد الله حسن المصري (المملكة العربية السعودية)	ـ مفاهيم جديدة للمسح الآثاري وعلاقته بحركة التنقيب
ـ الدكتور سيد توفيق (جامعة القاهرة)	ـ استخدام الحاسب الالكتروني في أعمال التنقيب ـ تجربة معهد أخناتون
ـ الدكتور زكي اسكندر (جامعة القاهرة) ـ الدكتور شوقي نخلة (مركز البحوث والصيانة بالهيئة العامة للآثار المصرية)	ـ الوسائل التنبؤية الحديثة في التنقيب والكشف عن الآثار
ـ الدكتور فوزي عبد الرحمن الفخراني	ـ حركة التنقيب عن الآثار ومشكلاتها في البلاد العربية
ـ الدكتور بهنام أبو الصوف ـ العراق ـ	ـ طرق التكنولوجيا الحديثة في التنقيب
ـ الدكتور تبيل ساروفيم	ـ مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في الكشوف الأثرية
ـ الدكتور فوزي زيادين (الأردن)	ـ التنقيب الأثري وتطبيقاته في الدراسات التاريخية ـ تجارب الأردن

ـ ثبت بالدراسات المقدّمة في المؤتمر الثامن للآثار (2) :

عناوين البحوث	الباحثون
ـ بليونش : طريقة للقيام بالحفريات	ـ جودية حصار بن سليمان (المغرب)
ـ التعاون مع البعثات الأجنبية على الصعيد العربي	ـ الدكتور عيسى سلمان (العراق)
ـ الفن المعماري لمنازل سلا في القرن 17 و 18 م	ـ جودية حصار بن سليمان (المغرب)
ـ بعض معالم مدينة طرابلس الاسلامية	ـ محمود الصديق أبو حامد (ليبيا)
ـ بحث عن الندوة الدولية للآثار الفلسطينية	ـ الدكتور معاوية ابراهيم
ـ الندوة الدولية عن الآثار الفلسطينية	ـ الدكتور معاوية ابراهيم
ـ الإعداد لعقد ندوة دولية عن الآثار الفلسطينية	ـ الدكتور عزالدين اسماعيل غربية (الكويت)
ـ مذكرة حول كتاب الآثار الفلسطينية	ـ الدكتور شوقي شعث

تقارير الدول:

قـدّم عدد من الدول الأعـضــاء في المؤتمر الثـامن للآثار تقاريـر عن جهـودها في ميدان الآثار وخصـوصا ما قامت به من حفائر وصيـانة للآثار وما أصدرته من بحوث علميّة ومؤلّفات في مجال الآثار منذ شهر يناير 1975 حتّى شهر يونيو 1976.

وتضمّنت التقارير المعروضة ما نفّذته كلّ دولة من توصيات المؤتمر السّابع للآثار.

- **ثبت بالدول التّي عرضت تقاريرها:**
- موجز تقرير سلطنة عمان.
- موجز تقرير المملكة الأردنيّة.
- موجز تقرير دولة البحرين.
- موجز تقرير دولة السودان الديمقراطية.
- موجز تقرير دولة قطر.
- موجز تقرير الجمهورية العربية اللّيبيّة.
- موجز تقرير المملكة المغربيّة.
- موجز تقرير جمهوريّة اليمن الديمقراطيّة الشعبيّة.
- موجز تقرير جمهوريّة مصر العربيّة.
- موجز تقرير دولة الكويت.
- موجز تقرير فلسطين.
- موجز تقرير الجمهوريّة العراقيّة.
- موجز تقرير الجمهوريّة العربية السّورية.
- موجز تقرير المملكة العربية السعوديّة.
- موجز تقرير الجمهوريّة التونسيّة.
- موجز تقرير دولة الإمارات العربيّة المتّحدة.

وعرض الى جانب ذلك ممثّلو الجامعات والهيئات العلميّة في البلاد العربيّة في هذا المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العـربيّة تقارير موجزة عن نشـاط هذه المؤسّسات العلمي الذي تنهض به الجـهة التّي يمثّلها في مـجال الآثار ومن الأعـضاء من عـرض قضـايا

علميّة أراد أن تنبّه اليها هذا الجمع من المتخصّصين المشاركين في أشغال هذه الدورة الثامنة لمؤتمر الآثار في البلاد العربيّة.

لجان المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربيّة:

انبثقت عن المؤتمر الثامن ثلاث لجان فرعيّة عقدت عدّة جلسات وناقشت اللّجنة الفرعيّة الأولى الموضوعات المعالة اليها من جدول الأعمال وهي:

أ- الفقرة الرابعة من الموضوع الرئيسي " إعداد العناصر البشرية الوطنيّة وتدريبها".

ب- الفقرة الخامسة من الموضوع الرّئيسيّ " الأساليب العلميّة الحديثة واستخدامات التكنولوجيا في مسح الآثار والتنقيب عنها".

- أمّا اللّجنة الفرعيّة الثانية فناقشت المسائل التالية:

أ- الفقرة 2 من الموضوع الرئيسي " التعاون العربي في مجال التنقيب عن الآثار".

ب- الفقرة 3 من الموضوع الرّئيسي " التعاون مع البعثات الأجنبيّة".

ج- الفقرة 1 من رابعا في جدول الأعمال " دعم مؤسسة ماكس فان برشم".

كما ناقشت اللجنة الفرعية الثالثة الموضوعات المحالة اليها وهي:

أ- الفقرة 2 من رابعا في جدول الأعمال " الاعداد للندوة الدولية عن الآثار الفلسطينية"

ب- الفقرة 3 من رابعا في جدول الأعمال " كتاب الآثار الفلسطينيّة".

- تركيبة اللّجان الفرعيّة:

1- اللّجنة الفرعيّة الأولى:

- الدكتور صلاح الدين حسن السوري : رئيسا
- الدكتور عبد الهادي عايش الفؤادي : مقرّرا
- الدكتور ممدوح حقّي : عضوا
- الأستاذ عبد الله البدر "

- الأستاذ عبد الله أحمد محيرز : عضوا
- القاضي اسماعيل الأكوع "
- الأستاذ محمد التازي "
- الأستاذ مصطفى أوعشي "
- الأستاذ حميد التريكي "
- الأستاذ مصطفى زبيس "
- الدكتور عبد الله حسن مصري "
- الأستاذ جواد كاظم النجار "
- الأستاذ شوقي شعث "
- الأستاذ عدنان البنى "
- الأستاذ يعقوب عويس "
- الأستاذ سيف علي الضبع الدرمكي "
- السيدة هيّا علي آل خليفة "
- الأستاذ نجم الدين محمد شريف "
- الدكتور فوزي عبد الرحمن الفخراني "
- الدكتور عدنان الحديدي "
- الأستاذ محمد المنوني "
- الأستاذ اسماعيل العادلي "

2- اللّجنة الفرعيّة الثانيّة:

- الدكتور جمال الدين مختار : رئيسا
- الأستاذ ابراهيم شبّوح : مقرّرا
- الأستاذ محمد العبد الرحمن ابراهيم : عضوا
- الدكتور محمد حجي "
- الفزازي عبد المالك "
- الأستاذ محمد زنبير "

- الأستاذ حسن بالعربي : عضوا
- الأستاذة جودية حصار بن سليمان "
- الأستاذ مصطفى التازي "
- الدكتور أحمد قاسم الجمعة "
- الأستاذ محمود الصديق أبو حامد "
- الدكتور نبيل ساروفيم "
- الأستاذ عبد الرحمن سعود مسامح "
- الأستاذ مرشد شمسان احمد "
- الدكتور يوسف محمد عبد الله "
- الدكتور هشام الصفدي "
- الأستاذ سالم أمين "
- الدكتور أحمد محمد علي الحاكم "
- الدكتور فتحي عفيفي بدوي "
- الأستاذ محمد التازي سعود "
-الأستاذ محمد بوترعة "
- الدكتورة سعاد ماهر "

3- اللّجنة الفرعيّة الثالثة:
- الأستاذ شوقي شعث : رئيسا
- الدكتور معاوية ابراهيم : مقرّرا
- الأستاذ حسني عبد الرحيم : عضوا
- الدكتور عادل ناجي "
- الدكتور عز الدين اسماعيل غربية "
- الدكتور محمد بنشريفة "
- الأستاذ أحمد الصفريوي "
- الأستاذ عبد الرحمن الفاسي الفهري "

- الأستاذ خالد عبد العزيز الدايل : عضوا
- الدكتور ناجي معروف "
- الأستاذ رجب عبد الحميد الأثرم "
- الدكتور اغزادي لحسن "
- الدكتور ديمتري برامكي "
- الدكتور محمود علي الغول "
- الدكتور فوزي زيادين "

وناقشت هذه اللّجان الفرعيّة الموضوعات المحالة إليها وانتهت الى صياغة توصيات عرضت على المؤتمر في جلساته العامة.

وصاغت لجنة الصياغة العامة في ضوء كلّ ذلك التوصيات المنبثقة عن أشغال المؤتمر في دورته الثامنة وتكوّنت لجنة الصياغة العامة من :

- رئيس المؤتمر
- المقرّر العام
- رؤساء اللجان الثلاث
- مقرّري اللجان الثلاث
- رئيس وفد المنّظمة
- رئيس وفد المملكة المغربيّة

التوصيات الصادرة عن اللّجنة الفرعيّة الأولى

اهتمّت اللجنة بالنّظر في المسألتين التاليتين:

- إعداد العناصر البشرية الوطنية وتدريبها.
- الأساليب العلمية الحديثة واستخدامات التكنولوجيا في مسح الآثار والتنقيب عنها.

وأصدرت التوصيات التالية:

- عقد حلقة فنية متخصصة لوضع خطة عربية متكاملة لتنسيق تدريس علم الآثار في الجامعة العربية، يدعى الى المشاركة فيها أساتذة من أقسام الآثار في الجامعات العربية، ومراكز البحوث الآثارية، وهيئات وإدارات الآثار في الوطن العربي، على أن تمهد المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم لعقد هذه الحلقة بإعداد دراسة تفصيلية عن مناهج أقسام الآثار في الجامعات العربية، وعدد الدارسين فيها، والأعمال التي يلحقون بها بعد تخرّجهم.

وقد أعرب الدكتور جلال الدين مختار وكيل أول وزارة الثقافة في جمهورية مصر العربية، ورئيس وفدها الى المؤتمر عن ترحيب هيئة الآثار المصرية باستضافة أعضاء هذه الحلقة في القاهرة استضافة كاملة.

- أن تعمل الجامعات العربية على تضمين مناهج أقسام التاريخ بعض المواد المتعلقة بالآثار، وذلك للعلاقة الوثيقة بين التاريخ والآثار.

- أن تعمل الجهات المسؤولة عن الآثار للأقطار العربية على تنظيم دورات تدريبية للعاملين فيها من العناصر الفنية المساعدة.

- أن تراعي المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التوسع في تنظيم الدورات التدريبية لأبناء الأقطار العربية المختلفة في مجال الآثار والمتاحف.

توصي اللجنة بما يلي:

- أن تراعي جهات الاختصاص في البلاد العربية عند استخدامها للأساليب العلمية الحديثة في مسح الآثار والتنقيب عنها، الاستخدام من هذه الوسائل الا ما ثبت جدواه بحيث لا تستخدم الآثار كحقل التجارب واكتشاف مدى نجاح هذه الأساليب.

- أن تراعي جهات الاختصاص في البلاد العربية عند الاستعانة بالأساليب العلمية الحديثة في مسح الآثار والتنقيب عنها ألا يترتب على هذه الاستعانة أي أضرار بالآثار.

- أن تأخذ جهات الاختصاص في البلاد العربية في اعتبارها أن استخدام الوسائل

العلمية الحديثة في مسح الآثار والتنقيب عنها يجب أن يؤدي الى الاستغناء عن الطرق التقليدية في البحث الأثري بل على العكس من ذلك يجب أن تؤدي الوسائل العلمية الحديثة الى تطوير الطرق التقليدية والاستفادة منها بصورة أمثل.

-أن تعمل المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم على اصدار معجم جغرافي عربي موحد تتكون مادته من النصوص الخاصة بالبلدان في المراجع الجغرافية والتاريخية العربية، وكتب الأدب والرحلات وغير ذلك من المصادر بحيث ترتب هذه النصوص ترتيبا تاريخيا يمكن من خلاصته ملاحظة التطور الذي مرت به الأماكن. على أن تدعو المنظمة لجنة من العارفين بالنصوص العربية والاسلامية القديمة لوضع خطة علمية لمراحل وضع هذا المعجم.

- تؤكد اللجنة التوصية الصادرة عن المؤتمر السادس للآثار (طرابلس 1971) بشأن الأساليب العلمية الحديثة واستخدامات التكنولوجيا في مسح الآثار والتنقيب عنها مع مراعاة الأخذ بالأساليب الأحدث التي ظهرت بعد ذلك، وهذه التوصية كما يلي:

- يوصي المؤتمر المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بعقد حلقات دراسية وندوات علمية.

ويوصي المؤتمر بأن تتمشى الدراسات الأثرية مع التطورات العلمية الحديثة لتلاحق التقدم العلمي والتكنولوجي في عالم اليوم، والذي أدى الى استخدام الحضارة العلمية الحديثة في الكشف عن المخلفات القديمة. ونذكر على سبيل المثال في هذا الميدان:

أ) استخدام التصوير الجوي في حقل الآثار لامداد الأثريين بصور وخرائط ورسوم دقيقة ومفصلة للمناطق الأثرية تساعد على تفهم تخطيطها وتساعد على كشف معالمها.

ب) استخدام التصوير الفوتوجرامتري (المساح التصويرية) في تسجيل الاثار في صور مجسمة يمكن اظهار مدى البروز والانخفاض في السطوح عليها بواسطة الخطوط الكنتورية، وتفيد تلك الصور فائدة محققة في الرفع الهندسي والرسم المعماري وفي عمل نماذج مجسمة دقيقة.

ج) استخدام الأبحاث العلمية والتحاليل الكيميائية في ميدان الآثار مما يزودنا بمعلومات وافية عن تركيز الأثر وعمره وحالته ووسائل ترميمه وصيانته.

د) استخدام الاشعاع في ميدان الآثار مثل الأشعة السينية في تصوير الآثار المنقولة والكشف عنها وتوضيح مظاهر النهضة العلمية والتطبيقية لأجدادنا، كما يظهرها الأثر دون المساس بمادته أو التأثير على شكله أو لونه وكذا الأشعة اللّونية في تصوير المباني الأثرية الثالثة والكشف عما بداخلها مما يصعب ادراكه بالوسائل العادية.

هـ) استخدام الطرق العلمية المتقدمة للكشف عن الآثار المختفية في باطن الأرض لتحديد منطقة البحث عن تلك الآثار. ومن أمثلة ذلك الطرق الكهربائية التي تعتمد على قياس قوة مقاومة التربة للتيار الكهربائي وتسجيل ذلك في رسوم بيانية تكشف عن وجود أثر في تلك التربة. ثم الطريقة المغناطيسية التي تعتمد على قياس المجال المغناطيسي في الأرض في المنطقة التي يجري فيها البحث وتدل على الآثار المختفية التي تؤثر في اتجاه المجال المغناطيسي وقوته وكذلك الطريقة الموجبة التي تعتمد على ارسال موجات (صوتية) في التربة تدل اختلاف انعكاساتها على وجود آثار مطمورة.

و) استخدام وسائل الغطس الحديثة والاستفادة من تقدم علوم البحار في البحث عن الآثار الكائنة في قاع البحر.

التوصيات الصادرة عن اللجنة الفرعية الثانية

كلّفت هذه اللّجنة الفرعية الثانية من قبل المؤتمر الثامن بالنظر في مسألتين من المسائل المعروضة على المؤتمر وهما:

- التعاون العربي في مجال التنقيب عن الآثار.

- التعاون مع البعثات الأجنبيّة.

وانتهت مناقشات اللّجنة لهذه الموضوعات ودراستها الى التوصية بما يلي:

1- الاستفادة من أعمال البعثات التنقيبية الأثرية الأجنبية في البلاد العربية بعد التأكد من هويتها وأهدافها وكفايتها العلمية المالية ومراقبتها عن طريق مشاركة أثرية وفنية وطنية.

2- مراعاة الاستفادة من وجود البعثات الأثرية في تدريب وتأهيل أطر وطنية في العمل الأثري.

3- عدم التوسع في أعمال الحفريات والاقتصار على الضروري منها مع العناية بالآفاق المكتشفة وحماية المواقع الأثرية والعمل ضمن خطة محكمة تأخذ بمبدأ الأولويات حسب الامكانيات المتاحة ويتم بمقتضاها اختيار البعثات الاجنبية في حدود الحاجة.

4- الاهتمام بالكفايات العربية والاستفادة بالامكانيات المتوافرة لدى بعضها واتاحة الفرصة له لخدمة البعض الآخر الذي قد يحتاج الى خدماته، ولذا يجب تبادل المعلومات بين مديريات الآثار في البلاد العربية عن طريق المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التي يناط بها اعداد سجلات تشتمل على جميع العاملين في المجال الأثري على مختلف درجات تعليمهم وحسب الاستبيانات التي تم الاتفاق على تزويد المنظمة بها.

5- أن تقوم المنظمة العربية بوضع فهارس للنشرات والدوريات والحوليات التي تصدرها مصالح الآثار في البلاد العربية وتعميما على الدول الأعضاء للاستفادة منها وتبادل كافة المعلومات عن مشاكل التنقيب الأثري كلما أمكن ذلك.

6- تقوم المنظمة العربية لمتابعة نشر وثائق ماكس فان برشم التي مولتها المملكة العربية السعودية عن طريق الأخ ابراهيم شبوح الذي تم الاتفاق على ايفاده إليها والتقرير عن مراحل سير أعمالها أولا بأول عن طريق الخبير الذي تم الاتفاق عليه.

التوصيات الصادرة عن اللجنة الفرعية الثالثة

ناقشت اللجنة الفرعية الثالثة النقطتين التاليتين:

- " الاعداد للندوة الدولية عن الآثار الفلسطينيّة"
- " كتاب الآثار الفلسطينيّة"

وبعد أن استمعت اللجنة الى موجز للأبحاث المقدّمة من الأستاذ شوقي شعث والدكتور معاوية ابراهيم والدكتور عزالدين غربية تناولت هذين الموضوعين المحالين

اليها وانتهت الى صياغة التوصيات التالية:

- أولا: الندوة الدولية عن الآثار الفلسطينيّة :

توصي اللجنة بما يلي:

1- أن تتعاون المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بمتابعة تنفيذ هذا المشروع مع منظمة التحرير الفلسطينية (دائرة الشؤون الثقافية والتربوية) نظرا لأهمية هذا المشروع العلمية والقومية.

2- الموضوعات التي تعالجها الندوة:

تعالج الندوة الموضوعات التالية

أ) تاريخ البحث وتفسير الآثار الفلسطينية ويمكن أن يندرج تحت هذا الباب

الصهيونية والآثار الفلسطينية، اسرائيل والآثار الفلسطينية، الآثار الفلسطينية من خلال التنقيبات الأثرية، الأسس التي تقوم عليها الأبحاث الأثرية الفلسطينية المراكز والمعاهد والجمعيات ودور النشر المختصة والمهتمة بالآثار الفلسطينية في العالم العربي والدولي.

ب) تقييم الدراسات التوراتية على ضوء المكتشفات الأثرية الفلسطينية.

ج) دراسة التسلسل التاريخي الحضاري على ضوء المكتشفات في فلسطين.
- عصور ما قبل التاريخ.
- العصور القديمة مع التركيز على الدور الكنعاني في فلسطين.
- فلسطين في العصور الهلنستية - الرومانية - البيزنطية.
- العصور العربية والاسلامية في فلسطين.

د) نقد تقييم الدراسات الأثرية والتاريخية التي نشرت حول الآثار الفلسطينية.

هـ) التأثيرات الحضارية المتبادلة بين فلسطين والبلدان الأخرى.

و) المصادر الآثارية والمراكز الثقافية وتصنيفها وتشمل هذه العناصر الوثائق المصرية

والآشورية والعربية والاسلامية وغيرها وكذلك النقوش والكتابات.

ز) دراسة الشخصية الحضارية لفلسطين.

ح) أمانة العرب على التراث الانساني في فلسطين عبر العصور، وما يقابلها من محاولات تشويه التاريخ من قبل العنصريين الصهاينة.

ط) الموجات التي استوطنت فلسطين وآثارها الحضارية وطبيعة العلاقة التي قامت بينها ولغات تلك الشعوب.

ي) التعديات الصهيونية على التراث الحضاري العربي والاسلامي والمسيحي في فلسطين كتغيير معالم المراكز التاريخية - القدس، حيفا، عكا- يافا - عمواس، والقرى الأخرى والتعدي على المقدسات، (المسجد الأقصى، المسجد الابراهيمي، كنيسة القيامة).

ك) العلاقات العربية -اليهودية منذ أقدم الأزمنة حتى اليوم مع التركيز على السلبيات والايجابيات.

- 3 مدة الندوة:

تحدد مدة الندوة في عشرة أيام.

- 4 موعد الندوة ومكانها:

أ) تقوم المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بالتشاور مع منظمة التحرير الفلسطينية في شأن تشكيل وفد من شخصيتين - في أقرب وقت ممكن - للاتصال بالجهات الاختصاصية في البلاد العربية واستطلاع رأيها ورغبتها فيما يتعلق بموعد ومكان تنظيم الندوة.

وتقترح اللجنة - مبدئيا - أن تنظم الندوة في صيف عام 1978.

ب) تنظم الندوة في رحاب احدى الجامعات العربية نظرا لأن موضوع الندوة يأخذ صفة البحث العلمي والجامعة هي المكان الأنسب لتحقيق أهداف الندوة

وتؤلف الندوة لجنة تنفيذية على النحو التالي:

1- رئيس الجامعة المضيفة.

2- مندوب منظمة التحرير الفلسطينية.

3- خبير ترشحه المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

4- المدير العام للآثار بالبلد المضيف.

5- عضو أو عضوان من ذوي التخصص:

6- أحد الخبراء الأجانب ممن له سمعة دولية وباع في الدراسات الأثرية الفلسطينية.

7- أحد أساتذة قسم التاريخ أو أحد أساتذة قسم الآثار في البلد المضيف.

وتشرف اللجنة التنفيذية على اعداد التصميمات الدورية وتهيئة شعار الندوة، واعداد جداول نهائية بأسماء العلماء والباحثين الذين سيشتركون بالندوة اعداد مطبوعات الندوة والبرامج الثقافية بالتعاون مع سلطات البلد المضيف وحجز الفنادق، ويحسن أن يتفرغ أحد أعضاء هذه اللجنة لأعمال الندوة.

4- الشخصيات والمؤسسات والمعاهد العلمية التي تدعى لحضور الندوة:

أ) يكون الحد الأقصى لعدد الشخصيات التي تدعى الى الندوة خمسة وسبعين باحثا ممن يمثلون مؤسساتهم أو معاهدهم، ودولهم أو بصفتهم الشخصية.

(مرفق مع هذه التوصية بيان بأسماء المؤسسات والمعاهد التي يمكن أن تدعى لحضور الندوة، وبيان آخر بأسماء الشخصيات).

5- الطابع الدولي للندوة:

تتصل المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بمنظمة اليونسكو كي تشترك في تنظيم الندوة تأكيدا للطابع العلمي للندوة ولاكسابها بعدا دوليا.

بيان بالمؤسسات والمعاهد التي تدعى لحضور الندوة الدولية عن الآثار الفلسطينية:

1- الجامعات في العالم العربي والعالم الاسلامي.

2- مديريات الآثار والمتاحف في العالم العربي.

3- مؤسسات الدراسات الفلسطينية - بيروت - لبنان.

4- مركز الأبحاث الفلسطينية - بيروت - لبنان.

5- معاهد الآثار والتاريخ في البلاد العربية والأجنبية.

6- مدارس ومراكز البحث في الآثار الفلسطينية مثل: المدرسة البريطانية، المدرسة الأمريكية، المدرسة الفرنسية، المدرسة الألمانية.

7- جمعيات التاريخ والمؤرخين في العالم العربي والأجنبي.

8- المركز الدولي لصيانة وترميم الممتلكات الثقافية في روما.

9- الهيئة العلمية لمدينة القدس، جامعة الدول العربية، معهد البحوث، القاهرة.

10-معهد البحوث والدراسات العربية، جامعة الدول العربية القاهرة.

11- المركز الاقليمي العربي لصيانة الممتلكات الثقافية بغداد.

12- مركز الدراسات الفلسطينية - جامعة بغداد.

13- مركز الدراسات الفلسطينية - جامعة الكويت.

ثبت بكلّ التوصيات الصادرة عن المؤتمر الثامن للآثار بالبلاد العربيّة كما أقرها المؤتمر في صيغتها النهائيّة:

التوصيات :

أولا: تقارير الدول العربية عن انجازاتها وجهودها في ميدان الآثار والمتاحف من عام 1974 حتى منتصف عام 1976، وما نفذته من توصيات المؤتمر السابق (السابع):

اطلع المؤتمر على التقارير التي قدمتها بعض الدول الأعضاء، كما استمع الى عرض موجز قدمته الوفود عن انجازاتها وجهودها في ميدان الآثار من عام 1974 حتى منتصف عام 1976، وما نفذته من توصيات المؤتمر السابع للآثار الذي عقد في دولة الامرات العربية المتحدة في ديسمبر كانون الأول 1974، والمؤتمر:

1- يعرب عن ارتياحه للجهود التي بذلتها الدول الأعضاء للكشف عن آثارها وحمايتها وصيانتها والتعرف بها، وتوفير كل أسباب الرعاية الممكنة لها.

2- كما يعرب عن شكره لجهات الاختصاص في الدول العربية لما لاحظه من اهتمامها بتنفيذ توصيات المؤتمر السابع للآثار في حدود الامكانيات المتاحة.

3- ويوصي الدول الأعضاء بالحرص على موافاة المنظمة بتقاريرها عن انجازاتها في ميدان الآثار بين دورتي المؤتمر، وتقاريرها عما تم تنفيذه من توصيات المؤتمر السابق، وان يكون ذلك في زمن مبكر حتى تستطيع المنظمة موافاة جهات الاختصاص في الدول العربية بهذه التقارير، لدراستها قبل عقد المؤتمر.

ثانيا: ما نفذته المنظمة من توصيات المؤتمر السابع للآثار:

اطلع المؤتمر على التقرير الذي قدمته المنظمة الى المؤتمر بشأن تنفيذها ما يقع على عاتقها من توصيات المؤتمر السابع للآثار.

والمؤتمر - وقد لاحظ حرص المنظمة على تنفيذ هذه التوصيات - ليعرب عن ارتياحه لما تم في هذا الشأن، خصوصا فيما يتعلق بوضع مشروعات هامة ينهض بها المكتب الدائم للآثار والمتاحف بالمنظمة، وبدء نشاط اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف، وتنظيم دورات تدريبية، وايفاد خبراء آثاريين الى بعض الدول الأعضاء، الأمر الذي نوه به رؤساء وفود هذه الدول في المؤتمر عند عرض موجز تقارير النشاط.

ثالثا: حركة التنقيب عن الآثار ومشكلاتها في البلاد العربية:

أ) التعاون بين البلاد العربية:

يوصي المؤتمر بما يلي:

1- الاهتمام بالكفايات والخبرات الآثارية العربية والاستفادة من الامكانيات المتوافرة لدى بعض الدول الأعضاء، واتاحة الفرصة لتبادل هذه الخبرات والكفايات بين الدول العربية. ولتبادل الجهات الآثارية المختصة في البلاد العربية المعلومات عن طريق المنظمة.

2- أن تتابع المنظمة وضع فهارس للنشرات والدوريات الأثرية التي تصدرها الدول العربية وتعميم هذه الفهارس على الهيئات الأثرية في الدول الأعضاء.

ب) التعاون مع البعثات الأجنبية:

1- الاستفادة من البعثات التنقيبية الاجنبية في أعمال التنقيب في البلاد العربية بعد التأكد من هويتها وأهدافها وتخصص أفرادها في موضوع التنقيب، والتأكد كذلك من قدرتها المالية، ومراقبتها عن طريق مشاركة عناصر فنية وطنية، حتى يمكن متابعة عملها عند توقفها لأي سبب كان.

2- مراعاة الاستفادة من وجود البعثات الأثرية في تدريب وتأهيل أطر وطنية في العمل الأثري.

3- العمل على أن يبقى حجم الحفريات في كل دولة عربية متناسبا مع امكانيات الدراسة والصيانة والحفظ والعرض.

4- العمل على أن تضع كل دولة خطة لمدة معينة لأعمال المسح والسبر والتنقيب فيها حسب أولويات محددة.

5- الحرص على قيام جهات الاختصاص في الدول العربية بتنفيذ التوصية الصادرة عن المؤتمر الخامس للآثار (القاهرة 1969) بشأن حظر التعامل مع البعثات التي تعمل في الأراضي العربية المحتلة ونصها:

"حظر التعامل أو التعاون مع أية بعثة أو مؤسسة أو معهد يقوم باجراء تنقيبات أثرية في الأراضي العربية المحتلة".

وتقوم جهات الاختصاص في البلاد العربية بتبليغ المنظمة بما يصل الى علمها من أسماء تلك البعثات والمؤسسات والمعاهد لتقوم المنظمة على الفور بابلاغ ذلك الى الدول الأعضاء.

ج) اعداد العناصر البشرية الوطنية:

يوصي المؤتمر بما يلي:

1- عقد ندوة لتنسيق تدريس علم الآثار، والافادة من المتخرجين.

2- تأكيد التوصية التي صدرت في المؤتمر الخامس للآثار بشأن تدريس الآثار في

أقسام التاريخ.

3- أن تعمل الجهات المسؤولة عن الآثار في الأقطار العربية على تنظيم دورات تدريبية للعاملين فيها من العناصر الفنية المساعدة.

- ان تهتم المنظمة بالدورات التدريبية في مجال التنقيب.

5- عقد حلقات دراسية وندوات علمية في موضوعات أثرية يتفق عليها في اجتماعات اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف.

6- (أ) أن تتابع المنظمة الاتصال بجهات الاختصاص في الدول العربية ودعوتها الى الاشتراك في عضوية المركز الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في الدول العربية ببغداد، تنفيذا للتوصية الصادرة عن المؤتمر السابع للآثار في هذا الشأن.

(ب) ان تراعي المنظمة اقامة الدورات التدريبية في الآثار والمتاحف التي تدرج في مشروعاتها بالمركز الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في الدول العربية.

د- الأساليب العلمية الحديثة واستخدامات التكنولوجيا في مسح الآثار والتنقيب عنها:

يوصي المؤتمر بما يلي:

1- أن تراعي جهات الاختصاص في البلاد العربية استخدام الوسائل العلمية والتقنية الحديثة في مجال مسح الآثار والتنقيب عنها. على ألا تستخدم المواقع الأثرية حقلا للتجارب الا بعد التأكد من جدوى هذه الوسائل ويقتضي ألا يؤدي استخدام هذه الوسائل الى أية أضرار بالآثار.

2- الاستمرار في استخدام الطرق التقليدية في التنقيب مع تطويرها بواسطة الوسائل العلمية الحديثة.

3- أن تعد كل دولة من الدول العربية معجما للمدن والمواقع الأثرية فيها، تمهيدا لقيام لمنظمة بتجميع هذه المعاجم وطبعها ونشرها في معجم موحد.

4- تأكيد التوصية الصادرة عن المؤتمر السادس للآثار بشأن استخدام أحدث

الوسائل والأبحاث والطرق العلمية في عمليات المسح والسبر والتنقيب والصيانة.

رابعا: دعم مؤسسة ماكس فان برشم:

استنادا لتقرير المملكة العربية السعودية المتضمن أنها خصصت منحة مالية لدعم مشاريع هذه المؤسسة.

وبناء على ما أدلى به ممثل المملكة العربية السعودية في المؤتمر من أن المملكة قامت بدفع ثلث المنحة المشار اليها والتي تبلغ مائة ألف دولار لتنفيذ برنامج أولي محدد.
يوصي المؤتمر بما يلي:

أ) أن تتولى المنظمة متابعة الاشراف على تنفيذ مشروع نشر وثائق مؤسسة ماكس فان برشم.

في ضوء المنحة المقدمة من المملكة العربية السعودية لهذه المؤسسة.

ب) أن تقوم الدول العربية التي تقرر تقديم معونات مالية لهذه المؤسسة بابلاغ المنظمة بقيمة هذه المعونة تنسيقا للجهد العربي في هذا السبيل، وحصرا لحجم المعونات العربية التي تقدم اليها.

خامسا: الندوة الدولية للآثار الفلسطينية:

يوصي المؤتمر بما يلي:

1- أن يتم تنظيم هذه الندوة بالتعاون بين المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ومنظمة التحرير الفلسطينية.

2- اشراك منظمة اليونسكو في هذه الندوة تأكيدا لطابعها العلمي والدولي.

3- أن تدرج المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في ميزانيتها لعام 1978، الاعتمادات المالية اللازمة لهذه الندوة.

4- اعتبار اللجنة الثالثة المنبثقة عن هذا المؤتمر لجنة تحضيرية لهذه الندوة واعتماد التوصيات التي وردت في التقرير الصادر عنها فيما يتعلق بموضوعات الندوة ومدتها

وموعدها ومكان انعقادها والشخصيات والمؤسسات التي تدعى لحضورها.

سادسا: اصدار كتاب " الآثار الفلسطينية":

يوصي المؤتمر بما يلي:

1- اعتماد ما أوصت به اللجنة الثالثة المنبثقة عنه وما اقترحته بشأن هذا الكتاب والتي تتناول: تحريره وموضوعاته واعداد مادته.

2- تتابع المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم اتصالاتها بحكومة المملكة العربية السعودية للحصول منها على موافقة رسمية بالصرف على الكتاب، ومعرفة قيمة مساهمتها لادراج ما قد يحتاجه الكتاب من نفقات اضافية في ميزانيتها لعام 1978.

سابعا: المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية:

يوصي المؤتمر بما يلي:

أ) عقد المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية بمدينة صنعاء بالجمهورية العربية اليمنية، استجابة للدعوة الكريمة التي قدمها - باسم الحكومة- الأستاذ اسماعيل الأكوع رئيس وفد الجمهورية العربية اليمنية.

ب) ارسال شكر باسم المؤتمر الى الحكومة اليمنية تقديرا لهذه المبادرة الكريمة.

ج) أن يكون موعد عقد المؤتمر بمدينة صنعاء في ربيع عام 1979، ويترك للمنظمة تحديد الموعد على وجه الدقة.

د) الموافقة على الموضوع الرئيسي المقترح للمؤتمر وهو " الآثار الاسلامية في البلاد العربية".

هـ) يترك للمنظمة تحديد عناصر الموضوع استهداء بما اقترحته في هذا الشأن اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في دورتها الثانية التي عقدت بالأردن في أكتوبر 1976.

و) يقوم السادة مديرو الآثار في البلاد العربية بموافاة المنظمة بأسماء من يرون من الخبراء والأساتذة لتكليفهم اعداد البحوث العلمية اللازمة للمؤتمر.

ز) تدرس المنظمة امكانيـة اقامة معرض للآثار الاسـلامية في البلاد العربيـة بمناسبة انعقاد المؤتمر في صنعاء يتضمن نماذج ورسوما ووسائل ايضاحية أخرى.

ثامنا: نداء من المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العربية:

ان المؤتمر الثامن للآثار في البلاد العـربية المنعقد في مدينة مـراكش بالمملكة المغربية في شهر صفـر الخير 1397 الموافق لشهر فبراير شـباط عام 1977، والذي يضم علماء الآثار وخبراءها في الوطن العربي.

– وقد ناقش مـشكلات التنقيب في الوطن العربي كـموضوع رئيسي واسـتمع الى الدراسات والتقارير المتعلقة بانتهاك اسرائيل لـلمواقع الأثرية بقيامها بأعمال تنقيب في أجزاء مختلفة من الأراضي العربية المحتلة في مدينة القدس، مخالفة بذلك الاتفاقات والتوصيات الدوليـة التي تقضي بحماية الممتلكات الثقافـية أثناء النزاع المسلح وخاصة اتفـاقيـة لاهاي لعـام 1954 وتوصـية نيـو دلهي لعـام 1956 وقـرارات الأمم المتحـدة والمنظمـة الدولية للتـربية والعلم والثـقافة (الـيونسكو)، وبعـد أن تبيّن للمـؤتمر خرق الاسرائلـيين للمبـادىء الدولية والاعتـداء على الأماكن المقـدّسة، يشـجب المؤتمر هذه الانتهاكات ويدعو الرأي العام الدولي الى إدانتها.

المؤتمر التاسع

الجمهورية العربية اليمنية : صنعاء 1980

المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربيّة

انعقد مؤتمر الآثار في البلاد العربيّة في دورته التاسعة بمدينة صنعاء بالجمهورية العربية اليمنيّة في الفترة الفاصلة بين 16 فيفري و22 فيفري 1980.

وعالج المؤتمر في دورته التاسعة موضوعا رئيسيًا هو " العمارة العربيّة الاسلامية" خصائصها وطرزها وعناصرها، كما تناول المؤتمر محورين فرعيين في نفس الموضوع: التنقيبات الأثريّة، في شكل تقارير، والتأثيرات الفنيّة والحضاريّة العربيّة الاسلاميّة على الفنون والحضارات الانسانيّة.

وتميّز المؤتمر في هذه الدورة التاسعة بتنظيم مسابقة للأفلام التسجيلية للآثار العربيّة اشتركت فيها بعض الدول الأعضاء وقدّمت المنظمة جائزة لأحسن فيلم تمّ اختياره.

يندرج طرح الموضوع الرئيسي للدورة التاسعة: " العمارة العربية الاسلامية" ضمن اهتمام منّظمة التربية والثقافة والعلوم بالتنسيق مع الدول العربية الأعضاء بحماية الآثار الاسلامية. وهذا المؤتمر يلي ندوة العمارة العربية التي أقامتها المنّظمة آخر سنة 1977 في الحمامات بالجمهوريّة التونسية وكذلك يلي ندوة العمارة الاسلامية التي أقامها الآغا خان في اسطنبول آخر سنة 1978. ويتزامن عقد المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية مع تحضيرات اليونسكو لعقد ندوة في أفريل 1980 عن حفاظ وصيانة التراث المعماري الاسلامي في لاهور بالباكستان.

انّ اهتمام الدورة الحالية لمؤتمر الآثار بالعمارة العربية الاسلامية تأكيد على ما تتحلّى به المدن العربية الاسلامية من فنّ تقني وجمال معماري فهذه العمارة تحوّلت إلى شاهد صريح على الحياة المادية والمعنويّة لفترة تاريخيّة واسعة.

وموضوع هذا المؤتمر هام جدًا لأنّ اجراءات المحافظة والصيانة في حاجة الى تنسيق الجهود وتبادل الخبرات حتّى نحافظ على التراث المعماري العربي الاسلامي الذي يحذّر الانسان العربي في بيئته تاريخيا وثقافيا ويمكن بواسطة هذا التراث أن نربّي الجيل العربي الجديد على التعلّق بمميّزاته الثقافيّة فنبتعد بذلك عن مظاهر الاغتراب الثقافي. وبهذا الشّكل يعتبر مؤتمر صنعاء التاسع للآثار عملا ثقافيًا هاما يندرج في اطار خطّة واضحة تسعى المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم والدول

العربية الأعضـاء من خلالها الى حماية كنوزنا الأثاريّة والتراثيّـة وإنقاذ تراثنا المعماري من التشويه والتدمـير. فهذه الآثار تضطلع بدور هام في حياة العـرب الحاضرة فهي تؤثّر في وجـدانهم وتدعـوهم الى مواصلة الـبذل لربط الماضي بالحـاضـر والتطلع الى المستقبل.

وتوزّعت أعمال المؤتمر على المحاور الرئيسيّة التالية:

1- التقارير:

أ) تقارير الدول الأعضاء عن أوضاع الآثار الاسلامية في بلادها.

ب) تقارير المـنظمة عمّـا تمّ تنفيـذه من برامج الآثار والمتاحف بين المؤتمريـن الثامن والتاسع للآثار في البلاد العربيّة.

2- الدراسات:

أ) المداخل الرئيسيّة التّي أعدّها خبراء المنظمة حول قضايا الآثار الاسلامية.

ب) الدراسات المختصّة التّي أعدّها أعضاء الوفود للاسهام بها في أشغال المؤتمر.

هذا الى جانب عرض الأفلام التسجـيلية المرشّحة لجائزة الفيلم الوثائقي عن الآثار الاسلامية وإقامـة معرض مشترك الذي أعدّته المنّظمة بوثائق الدول الأعـضاء توضيحا لما تضمّنته تقاريرها عن الآثار الاسلامية وما تلقاه من عنايتها.

3- مـوضوعـات البحث حـول العمـارة العربيـة الاسلامـية من حـيث الخصـائص والطرز والعناصر.

وتمّت أشغال المؤتمر ضمن جلسات عامّـة ولجنتين فرعيتين تناولت الأولى البحوث العلمية واهتمّت الثـانية ببحث موضوعات المؤتمر وصـدرت عن المؤتمر توصيات تؤكّد قيمة العمارة العربية الاسلامية وضرورة العناية بها.

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية (1)

الأقطـار	المندوبون	الصفـة
ـ المملكة الأردنية الهاشمية	ـ الدكتور فوزي ابراهيم زيادين ـ الدكتور غازي عزالدين بيشة	ـ مساعد المدير العام للآثار ـ مساعد المدير العام لشؤون الصيانة والترميم
ـ دولة الإمارات العربية المتحدة	ـ الأستاذ ناصر حسين الغبودي ـ الأستاذ صلاح الدين سليمان المكي	ـ نائب مدير مكتب وزارة الإعلام والثقافة. الشارقة ـ أخصائي بإدارة الآثار والسياحة
ـ دولة البحرين	ـ الزستاذة هيا آل خليفة ـ الآنسة ناجية آل خليفة	ـ مديرة إدارة الآثار والمتاحف بوزارة التربية ـ باحثة آثار بإدارة الآثار والمتاحف بوزارة التربية
ـ الجمهورية التونسية	ـ الأستاذ ابراهيم أحمد شبّوح ـ الدكتور عبد العزيز الدولاتلي ـ الأستاذ محمد مسعود الشابي ـ الأستاذ حامد مبروك العجابي ـ الأستاذ رشيد غريب	ـ باحث في المعهد القومي للآثار والفنون بتونس ـ رئيس قسم صيانة مدينة تونس ـ مكلّف بالبحوث الأثرية والتاريخية بمعهد الآثار ـ باحث أثري مختص بالتنقيبات ـ متفقد مساعد للمعالم التاريخية والمواقع الأثرية

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية (2)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	ـ الدكتور منير بوشناقي ـ الدكتور سعيد دحاني ـ الأستاذ محمد تغليسية	ـ مدير الآثار والمتاحف بوزارة الاعلام والثقافة ـ محافظ متحف عنابة بالجزائر ـ محافظ متحف تيمقا بمديرية الآثار والمتاحف
ـ المملكة العربية السعودية	ـ الدكتور عبد الله حسن عثمان مصري ـ الأستاذ محمد العبد الرحمن ابراهيم ـ الأستاذ عبد الرحمن بكر الكباوي	ـ مدير عام إدارة الآثار والمتاحف بالرياض ـ رئيس شعبة الأبحاث بإدارة الآثار والمتاحف ـ رئيس مركز البحث الأثري بإدارة الأبحاث والمتاحف
ـ جمهورية السودان الديمقراطية	ـ الأستاذ نجم الدين محمد شريف	ـ مدير عام الآثار والمتاحف القومية بالخرطوم
ـ الجمهورية العربية السورية	ـ الدكتور عفيف بهنسي ـ الأستاذ أحمد فائز الحمصي	ـ المدير العام للآثار والمتاحف في الجمهورية السورية ـ مدير التخطيط ومحافظ متحف الخطّ العربي في دمشق

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية (3)

الأقطـار	المندوبون	الصفـة
ـ الجمهورية العراقية	ـ الأستاذة مهابة درويش لطفي البكري	ـ معاون مفتش التنقيبات العامة بالمؤسسة العامة للآثار والتراث
	ـ الدكتور عبد الستار جبار العزاوي	ـ رُئيس هيئة التنقيب والصيانة في الكفل والكوفة
	ـ الأستاذ خالد خليل حمودي	ـ باحث علمي (الآثار الاسلامية) رئيس هيئة تنقيب بالمؤسسة العامة للآثار والتراث
	ـ الآنسة فريال مصطفى خضير	ـ ملاحظ فني بالمؤسسة العامة للآثار والتراث
ـ فلسطين	ـ الدكتور شوقي شعث	ـ مدير معاهد الدراسات الأثرية المديرية العامة للآثار والمتاحف في الجمهورية العربية السورية
ـ دولة قطر	ـ الأستاذ محمد جاسم الخليفي	ـ مساعد رئيس قسم الاثار ـ إدارة السياحة والآثار بوزارة الاعلام
	ـ الدكتور محمد أبو الفرج العش	ـ أستاذ التاريخ بجامعة قطر

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية (4)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ دولة الكويت	ـ الأستاذ ابراهيم البغلي ـ الأستاذ جواد كاظم النجار	ـ مدير إدارة الآثار والمتاحف بوزارة الاعلام ـ مراقب الآثار والمتاحف بوزارة الاعلام
ـ الجماهرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية	ـ الدكتور عبد الله سعيد شيبوب ـ الأستاذ سعيد علي حامد ـ الأستاذ مسعود رمضان شتلوف	ـ رئيس مصلحة الآثار بطرابلس ـ رئيس قسم البحوث الأثرية بمصلحة الآثار ـ مراقب آثار بنغازي
ـ المملكة المغربية	ـ الأستاذ عبد العزيز توري ـ الأستاذ عبد المالك فزازي	ـ مساعد مديرة مصلحة الآثار بالرباط ـ مكلّف بقسم الآثار الاسلامية بمصلحة الآثار
ـ جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية	ـ الأستاذ عبد الله أحمد محيرز	ـ مدير عام المركز اليمني للأبحاث الثقافية والآثار والمتاحف

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية (5)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ جمهورية موريتانيا الاسلامية	ـ الأستاذ عبد الله بابكر	ـ مدير المعهد الموريتاني للبحث العلمي
	ـ الأستاذ عبد الودود بن الشيخ	ـ رئيس قسم الاجتماع والاثنوجرافيا بالمعهد
ـ الجمهورية العربية اليمنية	ـ الأستاذ القاضي اسماعيل الأكوع	ـ رئيس الفيئة العامة للآثار ودور الكتب
	ـ الأستاذ زيد بن علي عنان	ـ وكيل الهيئة العامة للآثار ودور الكتب
	ـ الدكتور يوسف محمد عبد الله	ـ وكيل كليّة الآداب ورئيس قسم الآثار بجامعة صنعاء
	ـ الأستاذ أحمد محرم	ـ أمين عام المتحف الوطني
	ـ الأستاذ القاضي محمد علي الأكوع	ـ خبير مؤرخ ومحقق وكاتب
	ـ الأستاذ عبد الرحمن عبد الله الحضرمي	ـ خبير مشرف عام على الآثار بزبيد
	ـ الأستاذ أحمد ناجي ساري	ـ خبير مساعد أمين المتحف الوطني

المنظمات والهيئات العلمية المشاركة في أعمال المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية

ـ مندوبو الهيئات والمنظمات (1) :

المنظمة / الهيئة العلمية	المندوبون	الصفة
ـ المنظمة العربية للتربية	ـ الأستاذ الطاهر قيقة	ـ المدير العام المساعد للثقافة
والثقافة والعلوم (الوفد)	ـ الأستاذ عبد الله فاضل فارع	ـ وكيل إدارة الثقافة
	ـ الأستاذ ابراهيم أحمد شبوح	ـ خبير المنظمة لشؤون التراث
	ـ الأستاذة ليلى شريف قطة	ـ من مكتب المدير العام
	ـ الأستاذ محمد أحمد القابسي	ـ مسؤول الاعلام بمكتب المدير العام
خبراء المنظمة	ـ الدكتور شوقي شعث	ـ مدير معاهد الأبحاث الأثرية
	ـ الدكتور عبد الرحمن الطيب الأنصار	ـ رئيس قسم الآثار والمتاحف بجامعة الرياض
	ـ الدكتور عبد العزيز الدولاتلي	ـ رئيس قسم صيانة مدينة تونس
	ـ الدكتور عبد القادر الريحاني	ـ مدير مراقبة المباني التاريخية
	ـ الدكتور عبد الهادي التازي	ـ مدير معهد الأبحاث العلمية بالرباط
	ـ الدكتور عفيف بهنسي	ـ المدير العام للآثار والمتاحف بسوريا
	ـ الدكتور محمد أبو الفرج العش	ـ أستاذ التاريخ بجامعة قطر
	ـ الدكتور محمد شريفي	ـ أستاذ الخط العربي بالمدرسة الوطنية للفنون الجميلة بالجزائر

المنظمات والهيئات الغلمية المشاركة في أعمال المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية

ـ مندوبو الهيئات والمنظمات (2) :

المنظمة / الهيئة العلمية	المندوبون	الصفـــة
ـ منظمة المؤتمر الاسلامي	ـ الأستاذ محمد حسن الحيفى	ـ المدير المساعد للشؤون الثقافية والاجتماعية بالأمانة العامة للمنظمة
ـ منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)	ـ الأستاذ سعيد ابراهيم ذو الفقار	ـ موظف بقسم التراث الثقافي بدائرة الثقافة باليونسكو
ـ المركز الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في البلاد العربية	ـ الأستاذ هشام عبد الستار حلمي	ـ منقب آثار في المركز
ـ الجامعة الأردنية	ـ الدكتور محمد خير ياسين	ـ رئيس قسم الآثار بالجامعة الأردنية
ـ جامعة الرياض	ـ الدكتور سعد عبد العزيز الراشد	ـ أستاذ مساعد بقسم التاريخ بجامعة الرياض
ـ جامعة صنعاء	ـ الدكتور يوسف محمد عبد الله	ـ وكيل كليّة الآداب ورئيس قسم الآثار بجامعة صنعاء
ـ جامعة اليرموك	ـ الدكتور معاوية محمود ابراهيم	ـ أستاذ الآثار بجامعة اليرموك

الأعمال العلمية المعروضة ضمن أشغال المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية

ـ ثبت بالأبحاث العلمية المقدّمة في المؤتمر التاسع (1) :

الباحثون	عناوين البحوث
ـ عبد العزيز الدولاتلي	ـ المدن العربية التقليدية بين الأصالة والمعاصرة
ـ الدكتور البدوي عمر الياس	ـ المدينة العربية تحدّيات العصر
ـ الدكتور شوقي شعث	ـ صيانة المدن العربية الاسلامية (مدينة حلب كنموذج)
ـ القاضي اسماعيل الأكوع	ـ لمحة تاريخية عن صنعاء
ـ الأستاذ خليل حمودي	ـ العمائر العباسية في بغداد
ـ الأستاذ عبد الرحمن عبد الله	ـ زبيد وآثارها الاسلامية وأوضاعها الراهنة
ـ الأستاذ ناصر حسين عبودي	ـ العمارة الاسلامية في دولة الإمارات العربية المتحدة
ـ الأستاذ غازي بيشة	ـ قصر ومسجد الحلابات في الأردن
ـ الدكتور عبد الجبار موسى العزاوي	ـ مزايا العقد والقبو في العمارة العربية في العراق
ـ الأستاذة فريال خضير	ـ نشأة وتطور الطراز الحيري في البيت العراقي
ـ الدكتور سعد عبد العزيز راشد	ـ تقرير موجز لنتائج الموسم الأول للحفائر الأثرية في موقع الربذة الاسلامية بالمملكة العربية السعودية

ـ ثبت بالأبحاث العلمية المقدّمة في المؤتمر التاسع (2) :

الباحثون	عناوين البحوث
ـ كلوديت فانانكير ـ تعريب المعهد الموريتاني للبحث العلمي	ـ نتائج التنقيب في حي صناعي في مدينة أودغست. الجمهورية الاسلامية الموريتانية
ـ الأستاذ كريستيان روبان ـ تعريب الأستاذ أحمد ناجي ساري	ـ التقرير الأولي للبعثة الأثرية الفرنسية عن منطقة خفاردي بين الجمهورية العربية اليمنية
ـ الأستاذ زيد بن علي عنان	ـ حضارة اليمن القديم امتداد للحضارات القديمة وأثر اليمن في الفتوحات الاسلامية
ـ الدكتور عبد الرحمن الأنصاري	ـ أثر الفنون العربية قبل الاسلام في الفن الاسلامي
ـ الدكتور عفيف بهنسي	ـ أثر الفن العربي الاسلامي على الفن الغربي
ـ الدكتور محمد شريفي	ـ الخط العربي في الحضارة الاسلامية
ـ الدكتور محمد ابو الفرج العش	ـ المسكوكات في الحضارة العربية الاسلامية
ـ الدكتور محمد ابو الفرج العش	ـ مصادر علم المسكوكات للنقود العربية الاسلامية
ـ الأستاذ أحمد محرم	ـ عملة عباسية في اليمن
ـ الدكتور عبد القادر الريحاوي	ـ تقييم البحوث الأجنبية في الآثار الاسلامية
ـ الدكتور عبد الهادي التازي	ـ مصادر الآثار الاسلامية

وعرضت على مؤتمر الآثار في دورته التاسعة تقارير في شكل وثائق ونصوص وهي على صنفين:

- الصنف الأوّل: وثائق ونصوص تتعلّق بجهود المنّظمة في مجال المحافظة على المدن والمواقع التاريخيّة.

- الصنف الثّاني: تقارير الدول العربيّة عن أوضاع الآثار.

الصنف الأوّل من الوثائق والنصوص:

تقرير عن جهود المنّظمة في مجال المحافظة على المدن والمواقع التاريخيّة ضمّ كلّ التوصيات الصادرة عن مؤتمرات الآثار في دوراتها المتالية في موضوع المحافظة على المدن والمواقع الأثريّة وبعد استعراض كلّ التوصيات قرّر المجلس التنفيذي في دورته 21 بتونس سنة 1979 قرار 9(ك) الموافقة على إنشاء نواة لوحدة فنيّة بالادارة العامة تتولّى الاعداد للدراسات الخاصة بصيانة وحماية التراث الحضاري للمدن التاريخيّة العربية الاسلامية.

وعرضت المنّظمة العربيّة للتربيّة والثقافة والعلوم مشروع استبانة وذلك في إطار عمل نواة الوحدة الفنيّة لاعداد الدراسات الخاصة بالصيانة وتسعى المعلومات في ضوء الاستبانة الى تجميع المواد الأساسيّة عن المدن العربيّة التاريخيّة وأوضاعها الحقيقيّة حتّى نكون في مستوى التصوّر الواضح الذي يسمح باقتراح حلول محددة وخطّة صيانة مجدية.

وتنفيذا لقرار المؤتمر العام في دورته الأولى غير العادية المنعقدة بالخرطوم (29/ 7-2/ 8/ 1978)- التوصية الخامسة- بدعوة المدير العام الى تبنّي حملة قوميّة عربيّة إسلاميّة لصيانة مدينة القيروان وافتتاح هذه الحملة باسم المنظمة، وتطبيقا لقرار المجلس التنفيذي في دورته الحادية والعشرين (تونس 8-15/ 1/ 1979) قرار : م ت د /21/ ق 9(ك) قدّمت المنّظمة تقريرا يضمّ خطّة شاملة من أجل صيانة مدينة القيروان.

كما قدّمت المنّظمة العربيّة للتربيّة والثقافة والعلوم تقريرا يتعلّق بالآثار العربيّة التّي تسرّبت الى الخارج تنفيذا لما أوصى به المؤتمر في دورته الأولى من اعداد دراسة ووضع خطّة عمليّة لوسائل استعادة الآثار العربيّة التّي تسرّبت الى الخارج.

وعرضت المنّظمة كذلك تقريرا يثبت المراحل العـمليّة التّي رسمتها المنّظمة في إطار الحملة العربيّة الاسلاميّة لصيانة مدينة القيروان.

تميّزت هذه الـدورة التاسعـة لمؤتمر الآثار في البلاد العـربيّة بتـقديم المنظمـة لمشروع قانون الآثار الموحّد في أربعة أبواب:

- الباب الأوّل : تعريف الآثار
- الباب الثاني: التنقيب والحفريّات
- الباب الثالث: الاتّجار بالآثار
- الباب الرّابع: تبادل الآثار

وتكوّنت ضمن أشغال المؤتمر التاسع لجنتـان فرعيّتان اهتمّت اللّجنة الأولى - وهي لجنة البـحوث - بموضوع الآثار الإسـلاميّـة في البلاد العـربيّة بصفـة خاصـة، ومدى مسؤوليّـة العمـلة والمختـصّين عن هذا الفـرع الهام وضـرورة إبرازه علمـيا بالفـحص والتدقـيق والعمل على صيانة التـراث الحضاري والإسلامـي. واهتمّت اللّجنة بشكل خاص بحـالة المدن العربيّـة الاسلامـيّة ذات التـاريخ القديم والآثار الشـاخصـة. وقد اتّسعت رقعة المناقشة عن حـالة هذه المدن وعن أنجع السبل التّي يمكن أن تتّخذ لصيانة مرافق المدن القـائمة وترميم المتداعي منهـا والحفاظ على أصالة الطراز المعـماري البارز في هذه المدن وكذلك التـسجيل العلمي والوثائقي لأوضـاع المدن العربيّة الاسلامـيّة، بحيث تمّ على ضوء ذلك التخطيط والتـجهيز لصيانة وحماية المدينة العـربيّة الإسلاميّة وما يتبع ذلك من أعمال تنقيب أثري وعرض المكتشـفات في المتاحـف التخصصيّة في هذه المدن.

تركيبة اللّجنة الأولى : لجنة البحوث:

الرئيس : الأستاذة مهاب درويش البكري

المقرّر : الدكتور سعد عبد العزيز راشد

الأعضاء: الأستاذ ابراهيم طاهر البغلي

الأستاذ أحمد محرّم

الأستاذة ناجية علي آل خليفة

الأستاذ خالد خليل حمودي

اللجنة الثانية :

وبحثت اللّجنة الثانية جانبا من موضوعات المؤتمر المعروضة عليها وانتهت مناقشات اللّجنة لهذه الموضوعات ودراستها الى الملاحظات والتوصيات التّي أدرجت ضمن التوصيات العامة.

- تركيبة اللّجنة الثانية:

الرئيس: الدكتور شوقي شعث

المقرّر: الأستاذ جواد كاظم النجار

الأعضاء:

الأستاذ الطاهر قيقة

الأستاذ ابراهيم شبّوح

الأستاذ عبد الرحمن بكر الكباوي

الأستاذ عبد اللّه أحمد محيرز

الدكتور عبد الهادي التازي

الدكتور فوزي ابراهيم زيادين

الأستاذ محمود مسعود الشابي

الأستاذ منير بوشناقي

الأستاذ نجم الدين محمد شريف

الأستاذ القاضي اسماعيل الأكوع

الدكتور عبد الستار العزاوي

الدكتور عبد الرحمن الطيب الأنصاري

الأستاذ عبد اللّه باكر

الأستاذ عبد العزيز توري

الدكتور عفيف بهنسي

الأستاذ محمد جاسم الخليفي

الدكتور معاوية محمود ابراهيم

الأستاذ ناصر حسن العبودي

الأستاذة هيا آل خليفة

الأستاذة روزلين ويد

الأستاذ سعيد علي حامد

الأستاذة سلمى الراضي

الأستاذ عبد الرحمن عبد اللّه الخضرمي

الدكتور عبد القادر الريحاوي

الأستاذ عبد المالك الفزازي

الدكتور غازي عز الدين بيشة

الأستاذ مسعود رمضان شتلوف

الأستاذ محمد العبد الرحمن ابراهيم

الأستاذ محمد جاسم الخليفي

الدكتور محمد شريفي

الأستاذ هشام عبد الستار حلمي

الأستاذ أحمد فائز الحمصي

الأستاذ أحمد ناجي ساري

الأستاذ حامد مبروك العجامي

الأستاذ رشيد غريب

الأستاذ زيد بن علي عنان

الدكتور سعيد الأعماني

الأستاذ صلاح سليمان المكّي

الأستاذ عبد العزيز الدولاتلي

الأستاذ عبد اللّه فاضل فارع

الأستاذ عبد الودود الشيخ

الأستاذة فريال مصطفى خضير الطباطبائي

الدكتور محمد أبو الفرج العش

الأستاذ محمد تغليسة

الدكتور محمد خير ياسين

الأستاذ القاضي محمد على الأكوع

الدكتور يوسف عبد السّتّار حلمي

الدكتور يوسف محمد عبد اللّه

الفلم الوثائقي الفائز في مسابقة الفيلم الوثائقي عن الآثار الاسلامية:

شاهدت اللّجنة الأفلام المرشّحة للمسابقة وهي:

- العمارة في ليبيا
- الأضواء العالية
- تونس المدينة
- من تراث القيروان
- الآثار الاسلامية في الأردن
- جزائر الرياس

وبعد النظر في كلّ فلم في مستوى الإخراج والنصّ والتصوير وبعد مطابقة الأفلام مع شروط المسابقة قرّرت اللّجنة تقسيم المكافأة على ثلاثة أقسام على أن يمنح الفلم المقدّم من الوفد الأردني جائزة وقدرها 1000 دولارا وذلك لتكامل عناصره.

وأن يمنح الفلمان المقدّمان من الوفد التونسي جائزة مالية وقدرها 750 دولارا وذلك لميزة النصّ في الفيلمين وتكاملهما.

وأن يمنح الفيلم المقدّم من الوفد العراقي جائزة مالية قدرها 750 دولارا وذلك لتعدّد العناصر المعماريّة المقدّمة في الفلم.

- **التوصيات الصادرة عن المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربيّة:**

التقرير النهائي

الاتجاهات العامة والتوصيات

1- التقارير

- بعد ان اطلع المؤتمر على الجهود المبذولة من الدول العربيّة الأعضاء لصيانة الآثار الاسلاميّة يعبّر عن ارتياحه للجهات المختصة على ما تقوم به من محافظة وصيانة للتراث العربي الاسلامي ويدعو لمزيد التركيز على هذا القطاع الجليل من تراثنا.

- يعبّر المؤتمر عن تقديره لما ورد في تقرير المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم عما نفذته من برامج الآثار والمتاحف بين مؤتمري الآثار الثامن والتاسع وسجل ارتياحه للاهتمام بالتنفيذ.

2- الدراسات

إنّ تنوّع الدراسات المختصة التي تناولت جوانب متعددة عن الآثار الاسلامية تعبّر عن مدى الاهتمام الذي يقدم باستمرار. . . والمؤتمر اذ يؤكد ضرورة العناية بدراسة الآثار الاسلامية ودعم الاطار العامل في هذا المجال يسجل مجموعة التوصيات التالية، ويعبّر عن وجهة نظر محددة تتدرج في التوصيات وهي:

- يوصي المؤتمر هيئات الآثار العربيّة أن تولى عنايتها لاستخدام اللغة العربية في التقارير والبحوث التي تصدر عنها وتطبع دورياتها، بهدف اثراء اللّغة وتركيز مفاهيم المصطلح.

- يوصي المؤتمر ان تنسق المنظمة لقيام عمل مشترك ومتعاون بين الدول العربية لدراسة المسالك والدروب في العالم العربي وذلك من خلال الوثائق الأثرية والنصوص الأدبية والتاريخية والجغرافية والرحلات، وذلك بقصد توضيح دور مسالك الترابط ووضع أسس مدروسة لعمل أطلس جغرافي تاريخي يكون أداة فعّالة لخدمة البحث في بلادنا العربية.

- يناشد المؤتمر الدول الأعضاء لاستعمال الخبرة العربية في مجال التنقيبات الأثرية

وصيانة المدن التاريخية واعداد المتاحف.

يجدر بالدول العربية ذات القدرة المالية تمويل مشاريع التنقيبات والاكتشافات الأثرية التي تجري في الدول العربية التي لا تستطيع تمويل هذه المشاريع مع وجود الخبرات العملية في حقل الآثار لديها.

أو إرسال البعثات في حقل الآثار الاسلامية الى هذه الدول في حالة عدم تمكن الدول التي توجد فيها مشاريع الآثار من القيام بهذه المشاريع ماليا وعمليا.

- يوصي المؤتمر بالاهتمام بالخط العربي ورعايته بصفته من أصول الفن الاسلامي

- لقد دأب بعض الآثاريين على تسمية العصور الحضارية العربية بنعوت كالهيلينسنية والرومانية فينبغي أن تكون هناك تسميات للحضارات العربية بدلا من التسميات التي اعتمدها علماء الآثار الغربيون، ونترك للمؤتمر اختيار التسميات المطلوبة بحيث يكون لكل حضارة من الحضارات العربية تعاصر الحضارات التي اعتمدها الآثاريون الغربيون إسما خاصا بها.

ينبغي إنشاء صندوق تسهم فيه الدول العربية بقدر امكانياتها الاقتصادية يكون تابعا للمنظمة العربية لمساعدة الهيئات الآثارية التي ترغب في أن تنشر إصداراتها باللغة العربية ولكنها لا تستطيع ذلك بسبب قلة مواردها المالية.

- وضع قاموس حضاري معتمدا على كتب التراث مثل كتاب (المخصّص) لابن سيدة الذي يحوي معلومات هامة عن التراث الحضاري العربي، ليكون في متناول الدارسين والباحثين لمساعدتهم.

- طبع أفلام علمية وثائقية عن الآثار العربية القديمة والاسلامية لتكون في متناول الدارسين في التاريخ والآثار، وتوصي المنظمة بتمويل هذه الأفلام وبيعها للدول العربية الأعضاء وعلى الجهات العلمية في الدول العربية الاستعانة بهذه الأفلام كوسائل أيضا لتدريس الآثار والحضارة.

- تسجيل لهجات اليمن ولهجات سكان جزر البحر العربي وخاصة أبناء القبائل وسكان القرى المعزولة الذين لم يذب لهجتهم الأصيلة في قاموس موحد ولعل أول

من يستفيدون من ذلك هم علماء الكتابات العربية القديمة من عرب وغيرهم في قراءة وتحليل هذه الكتابات واعطائها المعنى اللغوي الصحيح ذلك أن القاموس العربي لظروف أو لأخرى لا يحوي الا اليسير من مفردات لهجات اليمن.

- ينبغي الاهتمام بشكل خاص وعاجل بالآثار والتراث الاسلامي في افريقيا وخاصة غربها وذلك بتشجيع الدول التي تقع في هذه الجهة على الاهتمام بتراثها الاسلامي وتذليل العقبات التي قد تقف أمامها لتحقيق هذا الهدف وتقديم المساعدات العملية والفنية والمالية لها من قبل الهيئات العلمية العربية التي تعنى بالآثار، وذلك لكي تتمكن هذه البلدان من إبراز تراثها الاسلامي الذي يجب أن تكون على صلة وثيقة به لربط ماضيها بحاضرها، وهذا سيذكرها دائما بانتمائها الى العالم العربي والاسلامي من حيث العقيدة الاسلامية الذي ترتبط بها منذ قرون عديدة.

- يوصي المؤتمر ان تعمل المنظمة على إنشاء نواة لاتحاد الآثاريين العرب من أجل وضع أهمية هذه الطاقات في الوطن العربي نفسه وفي العالم أجمع حتى يحتل الآثاري العربي مركزه الى جانب زملائه من العلماء الآثاريين في العالم وان الاتحاد هو المناخ الطبيعي لمعرفة الاكتشافات الحديثة التي يتم كشفها على مستوى الوطن العربي وبقية العالم.

- يوصي المؤتمر باستعمال التاريخ الهجري في كل المعاملات والبحوث، وتجنب اغفاله، والعمل على نشره.

3- المحافظة على المدن والمواقع التاريخية

بعد أن اطلع المؤتمر على الجهود التي تبذلها المنظمة للعناية بالمدن العربية وعلى موافقة المجلس التنفيذي في دورته الحادية والعشرين (تونس 1979) على انشاء نواة لوحدة فنية بالادارة العامة تتولى الاعداد للدراسات الخاصة بهذه الصيانة.

سجّل المؤتمر:

- ارتياحه لهذا الاتجاه العملي في سبيل العناية بالمدن العربية وتحقيق صيانتها.

أ- (1) موافقته على مشروع الاستبانة عن المدن العربية التي تقدمت به للمنظمة

ليكون اطارا للملف الأوّلي المطلوب وتعتبره مشروعا منطقيا يعتبر أساسا للأخذ به بعد أن تضاف إليها الاضافات المقترحة لتكون متمّمة للملف. وتعدل التسمية الى : مشروع استبانة عن المدن والقرى العربية.

(2) توصي المنظمة بتعميم الاستبانة على الدول الأعضاء لملئها وإعادتها في موعد نهاية آخر شهر أيار/ مايو 1980، حتى تعد ملفها الأولي وتقدمه الى اجتماع المجلس التنفيذي القادم ضمن مشروع محدد لتحقيق خطوة تالية:

(3) تعتمد هيئات الآثار في تجميع مواد الاجابة عن الاستبانة متعاونة مع المراجع المتصلة بالموضوع، وتوجه نماذج الاستبانة الكاملة اليها مباشرة.

(4) يؤكد على ضرورة العناية باستكمال ملف الاستبانة والحرص على موافاة المنظمة به في الموعد المحدد.

ب- بعد الاطلاع على الوثائق الخاصة بمشروع صيانة مدينة القيروان وتراثها والمراحل التي قطعت نحو تحقيق هذا المشروع الرائد، سجل المؤتمر بارتياح:

(1) شكره لجهود المنظمة المبذولة لبلورة هذا النمط من العمل التراثي.

(2) شكره للحكومة التونسية على ما تبذله في سبيل صيانة مدينة القيروان والعناية بتراثها.

ج- تقديره للنداء الذي وجهه المدير العام للمنظمة الدكتور محي الدين صابر يوم 13/ 1/ 1979، من رحاب جامع عقبة بن نافع بالقيروان، وتسجيله باعتباره وثيقة رسمية من وثائق المؤتمر

اتجاهات وتوصيات لخدمة المدينة العربية:

1) إعلان صنعاء

إنّ مدينة صنعاء بتراثها الاسلامي الزاخر ومعمارها المتميز الفريد، هي تراث عربي انساني بأمانة تفرض علينا حقوقا للصيانة والعناية والدعم وتستدعي الخبرات العربية أن تعمل على درس مشاكلها وبحث الوسائل الكفيلة بصونها والإبقاء على طابعها

العربي العريق، وتقتضي أن تبذل مصادر الدعم العربي والعالمي ما يحقق هذه الأهداف النبيلة.

وان التراث المخطوط الذي أبقت عليه صنعاء وحفظته من تبديد الأيام تراث عربي اسلامي فريد في مادته وثرائه الفني ويتطلب من العناية والصيانة ما يجب أن تتظافر على حمل أعبائه الدول العربية مشتركة، ومن يتاضف اليها من الأصدقاء لذلك يتقدم المؤتمر التاسع للآثار الى المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ليتولى السيد المدير العام الدكتور محي الدين صابر توجيه نداء دولي لحماية وصيانة مدينة صنعاء، وان تدرس المنظمة الوسائل الكفيلة لانجاز هذا العمل الجليل في اطار مشروع صيانة المدن التاريخية.

ويناشد المؤتمر حكومة الجمهورية العربية اليمنية الاستمرار في الحفاظ على الطابع المعماري الفريد فيّ صنعاء وغيرها من مدن اليمن وقراها.

- مسايرة للجهود المبذولة في مجال المحافظة على المدن والمواقع التاريخية يدعو المؤتمر المنظمة أن تساهم في الحملة لإنقاذ مدينة فاس، التي ستنطلق في شهر مارس 1980، وذلك حتى لا تبقى الدول العربية بعيدة عن هذا الحدث العام الذي يستهدف صيانة مدينة هي بالدرجة الأولى عربية اسلامية، وأن يكون دعم المنظمة لهذه المبادرة الدولية دعما فعّالا في مستوى عراقة وأصالة هذه المدينة.

- يوصي المؤتمر أن تعمل المنظمة على تقديم المساعدات الفنية التي يستلزمها مشروع إنقاذ قلعة بني حماد الاسلامية بالجزائر.

- يوصي المؤتمر أن تعمل المنظمة على دعم مشروع إنقاذ مدينة تونس التاريخية.

- يوصي المنظمة أن تناشد مؤتمر المدن العربية الذي سينعقد في الدوحة السعي للمحافظة على طابع المدن العربية القديمة أو ما تبقى منها.

كما يوصي المنظمة بالتعاون مع منظمة المدن الاسلامية في مكة.

- يدعو المؤتمر المنظمة الى مناشدة الدول العربية بالعمل على مساندة مشروع ترميم مدينة (شيلم) باليمن الديمقراطية الذي ستتبناه اليونسكو. وعلى تعميم هذا النداء

دوليا عن طريق اليونسكو.

- يعبّر المؤتمر عن ارتياحه لما تبذله المؤسسة العامة للآثار والتراث بالجمهورية العراقية في مجال صيانة المدن العربية كما يعبّر عن تقديره للجهود المبذولة لصيانة ودراسة سامراء الاسلامية التي تخدم التراث العربي الاسلامي.

- يسجل المؤتمر ارتياحه للجهود التي بذلتها المديرية العامة للآثار والمتاحف في الجمهوريّة العربية السورية في سبيل الحفاظ على مدينتي دمشق وحلب.

ويناشد المؤتمر حكومة الجمهورية العربية السورية الاستمرار في دعم تلك الجهود في مجال الترميم والصيانة، ومنه استغلال المدينة القديمة في دمشق وحلب في غير الوظائف المخصصة لمبانيها الأثرية والتاريخية.

- يوصي المؤتمر الدول العربية بالعمل على أن يصادق المجلس التنفيذي والجمعية العامة باليونسكو في دورة 1980 على الخطة التنفيذية لمشروع إنقاذ مدن تيشيت وولاية وسنقيط وصيانة المخطوطات الموريتانية.

- يوصي المؤتمر بوضع سياسة واضحة تهدف الى تحسين مرافق الحياة في المدن التاريخية الاسلامية نظرا لدورها الأساسي في الحفاظ على تراث الحضارة العربية الاسلامية، وتلافيا للعوامل الداخلية التي تجعل المدينة التاريخية تتدهور أوضاعها بسبب جاذبية العمران العصري.

- باحترام خصائص النمط العمراني والفن المعماري الأصليين في كل عمل يهدف الى تحسين ظروف العيش في داخل المدينة العربية الاسلامية.

- باعتبار المعالم الأثرية عناصر حية لها وظيفتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في اطار احتياجات المجموعة السكنية، ولا تكون عملية الاعتبار ناجحة الا اذا اندرجت داخل مخططات التهيئة العمرانية والمشاريع الاقتصادية مما يحتم اعداد مخطط لصيانة المدينة بضبط الامتيازات والأولويات.

- يتعين تطوير قوانين الصيانة حتى تستجيب المقتضيات المحافظة على المدينة العربية الاسلامية باعتبارها كلا متناسقا متجانسا لا يمكن تفكيكه دون الإخلال بنظامه المعماري.

- بتأكد تحسين الرأي العام بموضوع صيانة المدينة حتى يشارك سكانها كل عمليات الانقاذ والصيانة وذلك بادراج موضوع صيانة المدن ضمن برامج التدريس لاعداد المهندسين المعماريين ومخططي المدن والفنيين القادرين على استيعاب الخصائص المعمارية والزخرفية والجمالية.

- تأسيس جمعيات المدينة تتكون من السكان والمختصين ومحبي الآثار.

- نظرا للأخطاء الجسيمة المحدقة بالمدن التقليدية اليمنية يؤكد المؤتمرون على الإسراع بانقاذ تلك المدن بمد يد المساعدة للحكومة اليمنية وذلك عن طريق برامج ومشاريع تعدها المنظمة العربية، وتوصي البلدان العربية بالمشاركة في انجازها.

- يوصي المؤتمر بالعمل على صيانة المساجد الاسلامية التي تتعرض للتلف السريع خاصة تلك التي بنيت على أرض اليمن منذ قرون ويؤكد بضرورة اجراء أعمال الصيانة السريعة للابقاء على هذه المساجد مثل مسجد ظفار ذبيين ومسجد الاشرفية ومساجد: زبيدة والعامرية والأشاور وجامع صنعاء وجامع شبام كوكبان. وان الأمر يتطلب التعاون العربي لانقاذ هذه المساجد لما لها من أهمية تاريخية وأثرية.

- التوصية بأن يتم ترميم المساجد الأثرية القديمة بالتعاون والتنسيق بين وزارات الأوقاف والهيئات العامة للآثار، ضمانا للابقاء على ملامحها العمرانية والفنية.

- يوصي المؤتمر أن تدعى وزارات الأوقاف في البلاد العربية ممثلة بالمشرف على صيانة أبنيتها لحضور مؤتمرات وملتقيات الآثار حتى تنسق وتطلع على الاتجاهات الخاصة بصيانة المباني التاريخية والمحافظة على طرازها المعماري، وتستفيد من خبرات العاملين في مجال الآثار الاسلامية.

2) الآثار العربية التي تسربت الى الخارج

- يوصي المؤتمر بإلغاء بند اقتسام الآثار مع البعثات الأجنبية من بعض قوانين الدول العربية التي تضمنته.

- أن تتولى الدول الأعضاء متابعة رعاية آثارها في الخارج، وتطالب الدول العربية التي تضمنته أن تتولى الدول الأعضاء متابعة رعاية آثارها في الخارج،

وتطالب الدول التي بحوزتها أن تقوم بحمايتها وصيانتها، في طريق الحصول على استرجاعها.

-يفوض المؤتمر خبير المنظمة بعرض وجهات النظر التي عرضت في هذا الموضوع ضمن مذكرة سرية تعرض على السيد المدير العام للمنظمة لعرضها على مؤتمر وزراء الثقافة القادم.

3- المركز العربي لإحياء التراث الفني

درس المؤتمر مواد المشروع المبدئي للنظام الأساسي لهذا المركز، ويوصي:

- بأن يشمل هذا المركز التراث الفنّي في البلاد العربية عبر تاريخها من أقدم عصورها مرورا بالفنون الاسلامية الى الفنون الشعبية والمعاصرة.

- أن يتعاون مع ادارة الآثار والمتاحف و(الجامعات وبخاصة كليات ومدارس الفنون وأقسام الآثار).

- أن يولي الفنون الشعبية عناية وأن يعمل على تسجيلها.

4- مشروع قانون الآثار الموحّد

درس المؤتمر مشروع قانون الآثار الموحّد ويرى أن يتجه الى:

- منع الاتجار بالآثار منعا باتا.

- منع الآثار والاستعاضة عنها بالاعارة.

ويوصي المنظمة بإرسال المشروع الى الدول الأعضاء بعد ادخال هذين التعديلين، لدى ملاحظاتها النهائية تمهيدا لعرضه على مؤتمر وزراء الثقافة العرب.

5- الموسوعة الحضارية عن الفن العربي الاسلامي

إنّ اعداد موسوعة حضارية عن الفن العربي الاسلامي عمل هام ويتطلب انجازا سريعا في أقرب وقت ممكن لما تحققه الموسوعة حفظا وتفسيرا لتراثنا الحضاري، واكمالا للنتائج المرجوة، يرى المؤتمر:

- تعديل التسمية الموسوعة الحضارية في الفن العربي، حتى تندرج تحتها مظاهر الفن العربي في العصور القديمة الى جانب العصور الاسلامية.

- أن تستكمل المنظمة لجنة الاشراف المؤلفة من خمسة أعضاء فقط على مشروع الموسوعة حتى تباشر مهامها.

- إعادة مشروع الموسوعة الى أعضاء اللجنة بعد تكوينها لاعداد تصور أكثر عمقا وشمولا.

- دعوة مشروع الموسوعة الى أعضاء اللجنة بعد تكوينها لإعداد تصور أكثر عمقا وشمولا.

- دعوة الدول الأعضاء لترشيح من تراه كفؤا للإسهام في تحرير مواد الموسوعة.

6- بطاقة حصر علماء الآثار والمتاحف والفنيين في البلاد العربية

- يدعو المؤتمر رؤساء الوفود المشاركة لتعميم هذه البطاقة المتفق عليها على المختصين في دوائرها وعلى أقسام الآثار في الجامعات والمؤسسات القائمة ببلادهم لملئها وارسالها مجمعة الى المنظمة.

وأن يتم انجاز ذلك في نهاية شهر مايو سنة 1980.

- يوصي المؤتمر بطبع سجل بهذه الخبرات العربية حسب التعهد الذي تفضلت به الجمهورية التونسية مشكورة.

7- حول إيفاد وتبادل الخبراء

إنّ موضوع تبادل الخبراء وإيفادهم بمهمات الى الدول العربية، من الموضوعات ذات الأهمية، اذ تستطيع المنظمة أن تحقق به تغطية الاحتياجات والافادة من التجربة العربية الواعية.

- ويوصي المؤتمر المنظمة بالعمل على ارسال بعثة أثرية للبحرين على نسق البعثة الأولى وأن تنسق لذلك مع الدول المعنية.

- يشيد المؤتمر بجهود دولة البحرين والقائمين على الآثار فيعا لتمويلهم واستضافتهم البعثة العربية للتنقيب.

- يشكر المؤتمر المسؤولين عن الآثار في البلاد العربية لاستجابتهم لنداء المنظمة ولحكومة البحرين بارسال المختصين الذين باشروا العمل بكفاءة وجدّ.

- يوصي بأن توجه الدول العربية الى المنظمة بنسخ من تقارير البعثات الأثرية التي عملت بها.

- يوصي المنظمة بمراسلة الدول الأعضاء فيما اذا كانت لا تزال حاجتها قائمة الى الخبراء المطلوبين سابقا.

- يوصي بأن تضبط كل دولة احتياجاتها المحددة للخبراء لعرضها على اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في اجتماعها القادم.

- يوصي المنظمة بإيفاد خبير لوضع دراسة جهاز اتحادي للآثار لدولة الامارات العربية المتحدة.

- يوصي المنظمة بارسال بعثة عربية للاطلاع والتنقيب في موقع مرواب الاسلامي في دولة قطر.

8- المؤتمر العاشر للآثار

- يرحب المؤتمر بالدعوة الكريمة التي تقدم بها وفد الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية باسم حكومته لاستصافة مؤتمر الآثار العاشر للبلاد العربية وسجل شكره على هذه الدعوة الكريمة. ويقترح المؤتمر أن يتناول الموضوع الرئيسي:

«المسكن في البلاد العربية عبر العصور».

وأن تندرج في برامجه الموضوعات الاضافية التالية:

أ) الجانب الأثري للمخطوط العربي الاسلامي.

ب) المدفن.

ج) المسالك والدروب وأثرها الحضاري.

وتتولى اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في دورتها القادمة تفصيل الموضوعات وتكليف الخبراء باعداد البحوث التفصيلية.

وتقوم المنظمة بالاتصال بحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لتحديد تاريخ المؤتمر ومقره.

- سجل المؤتمر شكره وتقديره لدعوة ممثل الجمهورية العراقية الذي أعرب عن استعداد بلاده لاستضافة المؤتمر الحادي عشر للآثار حين انعقاده.

٥- الآثار الفلسطينية

درس المؤتمر المذكرة المتعلقة بمشروع مركز الآثار الفلسطينية المقدم من رئيس وفد فلسطين ويرى المؤتمر خطورة هذا الموضوع وأهميته من الناحية القومية وهو يوافق على مشروع للمركز المشار اليه وضمانا لقيام المركز بالمهام الموكولة اليه يناشد المؤتمر:

- منظمة التحرير الفلسطينية للبدء فورا بتنفيذ قرارها المتضمن إحداث مركز الآثار الفلسطينية وتهيئة الظروف المناسبة لها.

- يوصي المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بدعم مركز الآثار الفلسطينية ماديا وذلك بتوفير الاعتمادات المالية اللازمة لتأسيسه من وفر ميزانيتها الحالية.

- يوصي المنظمة لدراسة وسائل دعم المركز ماديا ومعنويا وبصورة مستمرة وذلك بقيامها بالاتصال بالدول العربية الأعضاء وبمنظمة اليونسكو العالمية في سبيل ذلك.

- يقدّر المؤتمر المبادرة التي تقدّم بها مندوب الجمهورية العربية السورية الى المنظمة استعداد بلاده لتقديم مقر لمركز الآثار الفلسطينية.

- يقدر المؤتمر الجهود التي تبذلها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في سبيل دراسة ونشر الآثار الفلسطينية وخاصة تلك الجهود التي قامت وتقوم بها من أجل اصدار كتاب عن الآثار الفلسطينية واعداد ندوة للآثار الفلسطينية ويدعو المؤتمر المنظمة الى مواصلة تلك الجهود لما لها من أهمية قومية.

وصدر عن المؤتمر التاسع نداء يتعلّق بانتهاك إسرائيل للمباني الأثرية الإسلاميّة وهذا نصّه:

نداء

نداء من المؤتمر التاسع للآثار في البلاد العربية المنعقد في مدينة صنعاء بالجمهورية العربية اليمنية في شهر ربيع الثني **1400**هـ الموافق لشهر شباط (فبراير) عام **1980**. والذي يضم علماء الآثار وخبراءها في الوطن العربي، وقد ناقش المؤتمر مشكلات الآثار الاسلامية في البلاد العربية كموضوع رئيسي استمع الى الدراسات والتقارير المتعلقة بانتهاك اسرائيل للمباني الأثرية الاسلامية بازالة البعض منه واهمال البعض الآخر ليتداعى وخاصة في القدس الشريف المحتل، مخالفة بذلك الاتفاقات والتوصيات الدولية التي تقتضي بحماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاع المسلح وخاصة اتفاقية لاهاي لعام **1954** وقرارات الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وبعد أن تبين للمؤتمر خرق الاسرائيليين للمبادئ الدولية والاعتداء على المباني التاريخية الاسلامية في الأراضي العربية المحتلة يندّد بالروح العدوانية المستحكمة تجاه التراث الثقافي والحضاري ويقرّر تحمل المحتلين الاسرائيليين مسؤولية الاعتداء على المباني التاريخية الاسلامية وتشويهها وتغيير معالمها.

ويناشد المنظمات الثقافية والمؤسسات العلمية الأثرية الدولية وشعوب العالم كافة ان تتعاون على ايقاف هذه الأعمال التي ترتكبها اسرائيل والموجهة الى التراث العربي الاسلامي بقدر ما هي موجهة الى التراث العالمي والحضارة الانسانية والمقدسات العربية، كذلك يهيب بجميع العلماء والجامعات والأوساط العلمية أن تمتنع عن الاشتراك مع سلطات الاحتلال الاسرائيلي في اجراء التنقيبات الأثرية في المناطق العربية المحتلة، تحقيقا للأمانة العلمية واستجابة لدواعي الكرامة الفكرية في الحيلولة دون استشراء العدوان الصارخ على الحضارة الانسانية والموروثات الثقافية، وتوثيقا لأسباب التعاون بين هؤلاء العلماء وتلك الجامعات والأوساط العلمية وبين البلاد العربية في المحافظة على هذا التراث والكشف عن مزيد منه في بلادها الغنية بالتراث الأثري الانساني.

ويوصي المؤتمر المنظمة العربية بارسال هذا النداء الى الأمين العام لجامعة الدول العربية والسكرتير العام للأمم المتحدة، والسكرتير العام لمنظمة الوحدة الافريقية، والمديرالعام لليونسكو، والمجلس الدولي للمتاحف (الايكوم) والمجلس الدولي للمباني

والمواقع الاثرية (الكوموس)، والى اتحاد الجامعات العربية، واتحاد الجمعات التي تدرس كلا أو بعضا باللغة الفرنسية، والسكرتارية العامة لدول عدم الانحياز.

كما يعلن المؤتمر استنكاره الشديد للاجراءات التي تقوم بها السلطات الاسرائيلية من أجل تحويل المسجد الابراهيمي في مدينة الخليل الى معبد يهودي، ويناشد الدول العربية والاسلامية والدول المحبة للسلام في العالم هذا المنحى الخطير بالاعتداء على المقدسات الاسلامية في الأراضي المحتلة وتهويدها، وبالتالي التدخل لايقافها.

10- ما جدّ من أعمال

1- المخطوطات:

إنّ المخطوط العربي قبل أن يكون أداة للتسجيل الفكري هو مادة أثرية حضارية بما يجمعه من فنونّ صناعة الكتاب تجليدا، وورقا، واحبارا، واصباغا، وخطا وتصويرا وتنميقا وما الى ذلك.

والمؤتمر يوصي المنظمة:

أ) أن تتجه بالتعاون مع هيئات الآثار ودور الكتب في البلاد العربية الى العناية بهذا الجانب حفاظا وترميما ودرسا وتسجله بالاعتبار الأثري الخالص.

ب) يسجل المؤتمر بارتياح الخطوة التي قطعتها الهيأة العامة للآثار ودور الكتب في جمهورية اليمن العربية، والمؤسسة العامة للآثار والتراث في العراق التي قامت بتجميع المخطوطات بقسم خاص في المؤسسة، واختصاصها بأذون حيازة الكتاب المخطوط للمؤسسات الرسمية الأخرى.

ج) تدعو المؤسسات التي تحتفظ بالمخطوط العربي أن تعمل بالتعاون فيما بينها على توفير الدراسات الخاصة بأمراض المخطوط ووسائل علاجه وصيانته، حتى يؤمن الجانب الأثري للمخطوطات العربية.

د) يلفت النظر الى أن تصوير المخطوط لا يحل مشكل صيانته ولذلك ينبغي أن يعد خبراء الصيانة المادية حتى يتلافوا فنائها واندثارها.

2- التنقيبات الأثرية في تمنع (من جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية)

يدعو المؤتمر المنظمة لإدراج موضوع تنقيبات تمنع الذي أوصت به اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في دورتها الرابعة ببنغازي ضمن ميزانيتها القادمة.

3- مدوّنة النقوش اليمنية

يوصي المؤتمر بأن تمول المنظمة وتدعم مشروع مدوّنة النقوش اليمنية طبق المقترح الذي أوصت به اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في دورتها الثالثة بسيئون.

4- المسح الأثري

أ) يوصي المؤتمر الدول الأعضاء أن تركز في برامجها الأثرية على عمليات المسح الدقيق لكامل أقطارها.

ب) يوصي المنظمة بدعوة الدول الأعضاء لاعداد خريطة أثرية لكل قطر، ولاصدار ذلك في أطلس أثري شامل.

5- مؤتمر تنميط الأسماء الجغرافية

نظرا لأهمية المواضيع التي يعالجها المؤتمر العالمي التاسع للأمم المتحدة الخاص بتنميط الأسماء الجغرافية (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 16 يولية 1965 الدورة 1395) وبالنظر لكون المؤتمر المذكور يولي اهتماما زائدا لضبط وتصحيح نطق وكتابة المواقع الأثرية والمعالم التاريخية، وبالنظر لتعرض أسماء البقاع في الأراضي العربية المحتلة، لعمليات التحريف والتهويد التي لا تقل خطورة عن تغيير ملامح البناء والمعمار:

أ) يناشد سائر الدول العربية التي لم تنضم بعد الى المؤتمر العالمي المذكور بأن تبادر للالتحاق بالمؤتمر لتتمكن من حضور الدورة الرابعة التي تنعقد عام 1982(المكان لم يحدد بعد) فتقطع الطريق على العدو المغتصب الذي يحاول جاهدا أن يكسب تزويراته وتشويهاته للمعالم الاسلامية شرعية الأمم المتحدة.

ب) يوصي المؤتمر بتعزيز الوجود العربي في اجتماعات الخبراء التي تتم عادة بمقر

الأمم المتحدة في نيويورك وبخاصة اللقاء التاسع الذي يتم سنة 1981 لوضع الاستعدادات الأخيرة والمصادقة على جدول الأعمال لانعقاد المؤتمر العام الرابع.

ج) يوصي الدول العربية بانشاء لجان وطنية محلية في بلاده قصد اعداد مدونة تضم أسماء جميع المواقع والمدن والقرى وتصحب بخرائط علمية دقيقة من شأنها أن تقصي الأسماء الدخيلة وتستبدلها بالأسماء الأصلية كما تعطى فكرة صادقة عن التنظيم الترابي لتلك المدن وذلك تمهيدا لاصدار موسوعة عربية شاملة.

د) يزكى المؤتمر التوصية الصادرة عن المؤتمر الجغرافي الاسلامي الأول (المنعقد بالرياض 1979) التي تدعو لتوحيد جهود الجغرافيين المسلمين للمحافظة على تسمية المعالم التاريخية في البلدان الاسلامية كما يعرفها المسلمون.

هـ) دعوة الدول العربية للمساهمة الفعلية النشيطة في وضع المعاجم الجغرافية الدولية واعداد الأسماء المطلوبة لاطلاقها على اعماق البحار وعالم الفضاء مما يدخل في اهتمامات المؤتمر العالمي المذكور.

و) يطلب المؤتمر من الدول العربية تمويل تكاليف الترجمة الآلية من وإلى اللغة العربية في المؤتمرات المذكورة نظرا لما تذرعت به هيأة المؤتمر من عدم وجود اعتمادات لديها.

ز) يطلب المؤتمر من المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم أن تتولى الاتصال بالمجموعة العربية بتنسيق مع رئيس المجموعة من أجل تحقيق هذه التوصيات.

6- المشاركة في المؤسسات الدولية

يوصي المؤتمر:

أ) أن تدعو المنظمة الدول العربية للمشاركة في المجلس الدولي للمتاحف (الايكوم) والمجلس الدولي للمعالم والمواقع الأثرية (الايكوموس).

ب) أن تتولى المنظمة ابلاغ الدول العربية بمكان انعقاد مجالس الايكوم والايكوموس وتواريخها.

ج) أن تشارك الدول العربية في المؤتمر العام للايكوم الذي سينعقد في المكسيك بشهر أكتوبر 1980.

د) أن تشارك المنظمة العربية بمندوب في هذه الاجتماعات بصفة مستمرة.

هـ) يرشح المؤتمرون رئيس اللجنة الوطنية للايكوم بالمملكة المغربية ليكون مرشح الدول العربية لعضوية اللجنة التنفيذية للايكوم، ويدعو المؤتمرون المنظمة أن تعمل على تبليغ ذلك الى الدول العربية الأعضاء.

7- متحف الحضارة العربية

تدعو المنظمة الدول العربية بانشاء متحف للحضارة العربية يكون مقره دمشق ونظرا لما أداه رئيس وفد الجمهورية العربية السورية من استعداد بلاده لتخصيص مقر لائق لهذا المتحف في دمشق تحت اشراف المنظمة.

8- دعم قسم الآثار بجامعة الخرطوم

يدعو المؤتمر المنظمة العربية بدعم قسم الآثار بجامعة الخرطوم وتقديم منح دراسية لادارة الآثار والمتاحف القومية لدراسة الآثار الاسلمية، ومناشدة الدول العربية لتقديم العون للسودان الشقيق لخلق اطار فني في حقل الآثار الاسلامية.

9- المجلس الأعلى للآثار

يوصي المؤتمر أن تعمل البلاد العربية على انشاء مجلس أعلى للآثار في كل دولة على غرار ما هو موجود في غيرها بحيث يشرف هذا المجلس على أعمال التخطيط وانجازات الأعمال الأثرية، ويتكون من أعضاء يمثلون الوزارات والمصالح والمؤسسات الحكومية المهتمة بالمعالم الدينية والأثرية وبتكوين النشئ كوزارة التعليم والتربية ووزارة الأوقاف ووزارة الاعلام والسياحة.

المؤتمر العاشر

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية :

تلمســـان 1982

المؤتمر العاشر للآثار في البلاد العربيّة

استجابة لتوصيات المؤتمر التاسع للآثار في مدينة صنعاء في جمهورية اليمن العربيّة (فبراير/ شبّاط) سنة 1981 انعقد المؤتمر العاشر للآثار في البلاد العربيّة في مدينة تلمسان بالجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشعبيّة من 15 الى 18 نوفمبر/ تشرين الثاني 1982 وتلته ثلاثة أيّام من 19 الى 21 نوفمبر/ تشرين الثاني 1982 تكرّمت بتنظيمها إدارة الآثار والمعالم التاريخيّة بوزارة الثقافة الجزائريّة وخصّصت لزيارة بعض المعالم والمواقع التاريخيّة.

واهتمّ المؤتمر في دورته العاشرة بموضوع رئيسي وهو " **المسكن والمدفن في البلاد العربيّة في جميع العصور** ".

ولدراسة هذا الموضوع أعدّت الدول العربيّة والمنظّمة العربيّة للتربية والثقافة والعلوم بفضل الاعتماد على المختصّين والخبراء دراسات لدراسة الموضوع من جوانبه المختلفة. تناولت ستّ دراسات الجوانب النموذجيّة حول المسكن في الوطن العربي مشرقا ومغربا منذ أقدم العصور ومرورا بعصر ما قبل الإسلام، فالعصر الإسلامي، وذلك الى جانب أربع دراسات تناولت المدفن في الشرق القديم: سوريا وفلسطين وبلاد الرافدين والخليج العربي والمنطقة الشرقيّة من المملكة العربيّة السعوديّة وفي المغرب العربي فيما قبل الغزو الروماني، إضافة الى المسالك والدروب ودورها الحضاري في أثناء الفترة وبحوث تعرض حفريات واكتشافات حديثة.

أبرزت مختلف الدراسات والبحوث التّي عرضت ونوقشت في هذا المؤتمر العاشر أنّ البيت العربي الاسلامي في مرحلته الأخيرة قد جمع حصيلة الخبرات والتجارب التّي مارسها الأجداد على مرّ القرون ليصبح البيت الذي تصبو اليه النفوس ويرضي سائر الرغبات والحاجات البشرية ويرضي الذوق الفنّي ويتلاءم مع الاقليم والمناخ بصفته وشكله بما حقّقه من حلول ومبتكرات واستخدمه من الموارد، وينسجم مع التقاليد الاجتماعية التّي يحرص المواطن العربي على التمسك بها.

ويتمثّل الإشكال الذي ناقشه المؤتمر في أنّ هذا المسكن المثالي قد توقّف النسج على منواله منذ أوائل هذا القرن، وهجرت معظم البيوت الباقية وتهدّم بعضها نتيجة لتطوّر النظام المعماري وتوسع المدن. وأصبح ما بقي من البيوت عرضة للخطر قبل

أن تقدم السلطات الأثـريّة على حماية بعض منهـا وتحمل مسـؤولية صيـانته وترميـمه وتوظيفـه في أغراض ثقافيـة وانسانيّة كي يبقـى على مرّ الزمان وللأجيـال المقبلة تراثا معمـاريا يدعو للفخر، وشواهد مـحسوسة على نتـاج هام ممّاً أنتجته الحضـارة العربيّة الاسلامية في القرون الماضية في طريق إيجاد المسكن الأفضل وتحقيق الحياة السعيدة.

واستمع المشاركون في المؤتمر الى الأبحاث العلمـية التّي تؤكد كذلك أهميّة المدافن عبر العصور في استكمال الصورة الحضارية في البلاد العربيّة.

أمّا بالنسـبة الى الدراسات حـول المسالك والدروب فـقد أتاحت الفرصة للوقوف على أهميّـة دراستهـا للاطّلاع على كثيـر من المناطق التّي لا تزال مجهـولة، وبالتالي على أهميّتها الحضاريّة وتحديد دورها في تعميق الانتساب العربي الاسلامي (هذا وقد أكّد التقرير النهـائي الصادر عن المؤتمر العاشر هذه المسائل وتوسّع في معـالجتها وإبراز أهميّـتها وضرورة العنـاية اليوم بالمسكن والمدفن والمسالك والدروب ضـمن الدراسات الأثريّة في البلاد العربيّة والإسلاميّة).

كما اهتمّ المؤتمر إلى جانب معالجة الموضـوع الرئيسي بالنظر في قضايا ومشروعات مطروحـة للبحث، واتّخـذ بشأنهـا عددا من التـوصيـات بعد مناقـشتهـا من مخـتلف الجوانب.

وعـرض جانب كـبيـر من الدول العـربية المشـاركـة تقارير حـول ما تمّ إنجـازه من توصيات المؤتمر التاسع الى جانب التقارير العامة حول الوضع الأثري الميداني في كثير من الدول العربيّة.

وصدر عن المؤتمر فـي نهاية أشغـاله نداء يندّد بالأعمـال التخريبـيّة التّي قـامت بها سلطات الاحتلال الصهيوني خلال اجتياحها للجنوب اللبناني والعاصمة اللبنانية.

ـ الأبحاث العلمية المعروضة ضمن أشغال المؤتمر العاشر للآثار في البلاد العربية

ـ ثبت بالأبحاث العلمية المقدّمة في المؤتمر العاشر (1) :

الباحثون	عناوين البحوث
ـ الدكتور شوقي شعث	ـ المسكن في فلسطين وسوريا منذ أقدم العصور حتى بداية لعصر الهلينيستي
ـ علي السلطاني	ـ قصر قديم قبل الاسلام اكتشف في مدينة تبسة 1972 م
ـ الدكتور عبد القادر الريحاوي	ـ البيت في المشرق العربي الاسلامي
ـ الدكتور رشيد بوربية	ـ بتوت سدراتة
ـ محمد الطيب عقاب	ـ المدخل الى المسكن الغربي الاسلامي بمدينة الجزائر
ـ الدكتور سعيد دحماني	ـ حول مخطّط أغادير تلمسان بين الفتح الاسلامي وحلول المرابطين
ـ الدكتور معاوية ابراهيم	ـ المدفن في الشرق القديم : سوريا، فلسطين، بلاد الرافدين والخليج العربي
ـ الدكتور محمد حسين فنطر	ـ المدافن في المغرب الكبير قبل الغزو الروماني
ـ علي صالح المغنم	ـ المدافن شواهد حضارية لتاريخ ما قبل الاسلام بالمنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية
ـ محمد خير أورفت لي	ـ المظاهر المعمارية في أنصاب شرشال (قيصرية)
ـ الدكتور ناصر الدين سعيدوني	ـ المسالك والدروب في الهضبات العليا القسنطينية ودورها الحضاري أثناء الفترة الاسلامية

تقارير الدول عمّا تمّ تنفيذه من توصيات المؤتمر التاسع للآثار (صنعاء-1980):

- تقرير المملكة العربيّة السعوديّة:

صدر هذا التقرير عن الإدارة العامة للآثار والمتاحف بوزارة المعارف (مركز المسح والأبحاث الأثريّة)

وأكّد هذا التقرير أنّ الإدارة العامة للآثار والمتاحف قامت بتنفيذ معظم ما أوصت به المنظّمة العربية للتربية والثقافة والعلوم خلال انعقاد المؤتمر التاسع للآثار الذي عقد بصنعاء خلال شهر فبراير 1980م للمحافظة على الممتلكات الثقافية وتوفير كلّ أسباب الرعاية الممكنة لها.

ففي مجال المسح الأثري مثلا قامت الإدارة بعمل مسح أثري شامل لجميع أراضي المملكة العربيّة السعوديّة تمهيدا للكشف عن آثار الحضارات القديمة بها عبر فترات التاريخ المختلفة وذلك بعد تسجيل المواقع الأثرية تسجيلا دقيقا، وجاريا الآن تنفيذ المرحلة الأولى من الخطّة الثانية للمشروع وهي تشمل مسحا أثريًا ذا ثلاث مراحل لمواقع التعدين القديمة في غرب المملكة.

أمّا فيما يتعلّق بمشروع قانون الآثار الموحد، فإنّ الإدارة العامة للآثار والمتاحف بعد دراستها الشاملة لهذا المشروع، وبعد الرجوع الى نظام الآثار الصادر في المملكة قد وجدت أن مشروع قانون الآثار الموحّد متمشّي مع روح نظام الآثار، ولا حاجة لنا في المملكة العربية السعودية لمنع الاتّجار بالآثار منعا باتا إذ أنّ خطر الاتّجار بالآثار لا بدّ وأن يحول تلك التجارة الى تجارة سريّة تمارس في الخفاء دون العلن كأيّ سلعة يمكن أن يؤدّي منع الاتّجار بها الى تسرّبها الى خارج المملكة لبيعها، وفي ذلك خطر شديد على آثارها من الضياع، بل على العكس فإنّ السّماح بالتّجار في الآثار وفي الحدود التّي يرسمها نظام الآثار في المملكة يجعلها تحت الرقابة الكاملة من قبل إدارة الآثار التّي يحقّ لها بموجب المادة (44) من النظام إلغاء أو عدم تجديد الترخيص الممنوح لتاجر الآثار إذا خالف أحكام هذا النظام أو الشروط المنصوص عليها في المادة (41) منه أي أنّ نظام الآثار قد وضع كافة الضمانات اللاّزمة لحسن سير هذه التجارة.

ويتضّح من التـقرير في مخـتلف مراحله أنّ الإدارة العامـة للآثار والمتاحف بوزارة المعـارف في المملكة العـربية السـعـوديّة قد حـرصت كلّ الحـرص على تحـقيق مـعظم التوصيات الّتي اتّخذت في المؤتمر التاسع للآثار بصنعاء.

- تقرير الجمهورية العربية السورية:

تعلّق التقرير المقدّم بستّ نقط تمّ التعرّض لهـا ضمن التوصيات الصادرة عن مؤتمر صنعاء التاسع (1980).

بالنسـبة الى إصـدار سجل لعـلماء الآثار والمتـاحف وخـبـرائهـا أفاد التـقـرير أنّ السلطات الأثريّة أرسلت البطاقات المتعلّقة بالأثريين السوريين في الموعد المحدّد.

أمّا بالنسبـة الى التوصيات المتعلّقة بالـترميم وخاصة ترميم المسـاجد الأثريّة القديمة فـإنّ المديرية العّامـة للآثار والمتـاحف قامت بتـرميم المسـاجـد الأثريّة القديمة المسـجّلة العائدة لوزارة الأوقاف والهيئات الدينيّة.

كما قامت المديريّة العـامة للآثار والمتاحف بعمليّة مسح شـاملة لكافة المباني الأثريّة والتاريخيّـة وقامت بتسجـيلها في سجل المباني الأثريّة، كـما تمّ مسح وتسجـيل كافة التلال الأثريّة في القطر ويقوم الفنيّون بوضعها على خرائط أصوليّة.

أمّا بالنسبة الى الاهتمام بالمخطوطات العربيـة فأكّد التقرير أنّ المديرية العامة للآثار والمتاحف تبذل جهودا كـبيرة للحفاظ على المخطوطات والوثائق التاريخيّـة كما تشترك المديريّة العـامة بـاجتـماعـات المجلس الدّولي للمـتـاحف (الايكوم) والمجلس الدولي للمعالم والمواقع الأثريّة (ايكوموس).

وأسّست المديرية العامة كذلك لجانا وطنيّة محليّـة لاعداد خارطة عملية دقيقة تضمّ الأسماء الأصلية لجميع المواقع والمدن والقرى.

- تقرير دولة قطر:

أكّد التقرير أنّ إدارة السياحة والآثار قامت بإجراء مسح شامل للأبنية الأثريّة والتي تعتـبر بمجـملها من التـراث العربي الاسـلامي وشملت عـمليات المسح منطقـة الدولة

والمناطق الأخرى وقد تضمّن هذا المسح حصر المنشآت الأثريّة وتصويرها وحصر ما أمكن من المقتنيات الأثريّة.

ووافت الإدارة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم باستبيانات كافة الاختصاصيين في حقلي الآثار والمتاحف الذين تنطبق عليهم الشروط. وذلك منذ ثلاث سنوات تقريبا.

أمّا بالنسبة الى المتاحف فانّ متحف قطر الوطني يبرز ملامح قطر الحضارية منذ أقدم العصور حتّى العصر الحديث الى جانب بيت التقاليد الشعبية (قيد الاعداد) ومتحف الخور (قيد الاعداد) ومتحف الوكرة (قيد الاعداد).

ويكفل قانون الآثار في دولة قطر الصادر عام 1980 حماية المواقع الأثرية من الأخطار والأضرار المحدقة بها.

- تقرير الجمهورية العربية اليمنية:

صدر هذا التقرير عن الهيئة العامة للآثار والمتاحف وأكّد ما تبذله الهيئة العامة للآثار ودور الكبت من الجهد من أجل تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر التاسع ورغم ندرة المتخصصين والأطر في مجالات الآثار والمتاحف والمخطوطات.

وأشار التقرير إلى أهم ما تمّ إنجازه أو هو بصدد الانجاز في مجالي الآثار والمتاحف ومنها خاصة مشروع صيانة وترميم مدينة صنعاء القديمة للمحافظة على هذه المدينة الفريدة في طرازها المعماري، وتوفير الظروف المختلفة والضروريّة لسكّانها للبقاء فيها وعدم هجرها.

وعرض التقرير مختلف المجالات التّي اعتنت بها الهيئة العامة للآثار بالجمهوريّة العربية اليمنية في مجال صيانة المساجد الاسلامية والمدارس القديمة وفي مجال المخطوطات والمحافظة على النمط العمراني والفنّ المعماري الأصليين داخل المدينة العربية الاسلامية. أمّا في مستوى المسح الأثري فإنّ الجهود عديدة . وتؤكّد التعامل مع الخبراء من برلين وفرنسا وايطاليا وجامعة شيكاغو وذلك لمسح مختلف المناطق.

وختم التقرير بشكر الهيئة العامة للآثار ودور الكتب والمنظمة العربية للتربية

والثقافة والعلوم على اهتمامها ومؤازرتها في المشاريع الحيوية للآثار في اليمن وبخاصة مدينة صنعاء القديمة.

- تقرير المنظّمة عن الموقف التنفيذي لمشروعات التراث بين المؤتمرين التاسع والعاشر

أكّد التقرير في قسمه الأوّل أنّ من التوصيات ما قد نفّذ ومنها ما هو مبرمج للدورات السابقة، ومنها ما يقع عبء تنفيذها على الدول الأعضاء. ولعلّ ما يبرهن على اهتمام المنظّة (إدارة الثقافة) بالتراث أنّ مشروعاته تستوعب 50٪ من ميزانيتها، خاصة وأنّ محور صيانة التراث يمثّل أحد المحاور الأربعة الكبرى التّي تتحرّك فيها مشروعات إدارة الثقافة.

ويعد تضافر الجهود بين الدول العربيّة الأعضاء الممثلة في مؤسسات الآثار بخبرائها الباحثين والفنيّين وكافة العاملين فيها خير معين للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في أداء رسالتها في هذا المجال الذي يشدّ اهتمام الجميع ويستحقّ السهر عليه للوصول الى الغايات التّي تصبو اليها الأمّة العربيّة.

مقدمة تحليلية لتقارير الدول عما تم تنفيذه في مجال الآثار:

تهدف التوصيات التي تقترحها الدول المشاركة في المؤتمرات المختلفة الى عدة أهداف منها: تخطيط العمل الأثري، واتباع الأساليب العلمية والفنية والتحديد الدقيق لما تريد أن تبلغه من نتائج، بالاضافة الى توحيد طرائق العمل في كل الأقطار العربية. وما هذه التقارير في الحقيقة، الا نوع من المراجعة واكتشاف الخطوات التي قطعناها نحو الهدف الذي رسمناه لأنفسنا.

وقد كانت التقارير المقدمة، من هذه النظرة، مشجعة، لما تحمله من أنشطة متنوعة وتقدم في جميع الميادين التي يشملها العمل الأثري.

فبرغم أنها قدمت من أربع دول فقط هي: المملكة العربية السعودية، والجمهورية العربية السورية، ودولة قطر، والجمهورية العربية اليمنية فهي على كل حال مؤشر جيد لما تسير عليه مؤسسات الآثار في جميع الدول العربيّة، ولما أصبح عليه البحث الأثري من عمق وشمول.

فمن خلال هذه التقارير يتضح أن جل التوصيات نفذت أو هي في طريق التنفيذ. فعمليات المسح التي هي اللبنة الأولى للعمل الأثري، شملت مناطق شاسعة من الأقطار الأربعة وقدمت مكتشفات هامة في المعالم والمواقع مثلا: المباني والتلال الأثرية (سوريا وقطر) الولايات، مأرب، وارحب ونهم والجوف وخولان، والحداء وظفار وما حولها اليمن الشمالي وعدة مناطق من المملكة العربية السعودية.

أما عمليات التسجيل فقد تقدّمت تقدما محسوسا حيث شملت عدة مبان وتلال أثرية ومحطات ومنازل ودروب رسمت في الخرائط ورصدت لبعضها المبالغ لصيانتها أو التنقيب فيها مما يدل على وعي الحكومات العربية بالأهمية الحضارية لهذا القطاع.

كذلك غطت عمليات التنقيب مواقع متعددة من مختلف العصور والحضارات تقوم بها بعثات عديدة محلية أو أجنبية وتنشر نتائجها المجلات العلمية والحوليات الأثرية التي تصدر في كل قطر.

وشملت عمليات الترميم والصيانة عددا هاما من المعالم والمواقع الأثرية كالمنازل والمساجد وغيرها نفذتها مؤسسات الآثار بمفردها أو بمشاركة الأوقاف.

والشيء المهم الذي نريد تسجيله في هذا الميدان بكل فرح هو الاهتمام بمدينة صنعاء التي بدأت الخطوات الأولى لتنفيذ مشروع ترميمها والمحافظة على طابعها المعماري الفريد حيث وضعت التقارير من قبل خبراء اليونسكو وينتظر توجيه نداء لانقاذها من مدير عام اليونسكو والمدير العام للمنظمة في نهاية هذا العام.

كما نسجل بارتياح العمل على تنفيذ التوصيات العديدة الأخرى كالحفاظ على المخطوطات أو العناية بالخط العربي والمشاركة في المعارض الدولية أو المساهمة في المؤسسات العلمية والدولية وغير ذلك. ولا يفوتنا أن ننوه بالمجهودات التي قامت بها بعض الدول لانتاج أفلام وثائقية لبعض المدن كصنعاء أو المواقع الأثرية وحضارات العصور المختلفة (السعودية) التي يمكن الاستفادة منها للعرض والتدريس.

والمنظمة تتمنى مستقبلا بمساعدة الجهات المعنية بالآثار في الوطن العربي أن تتلقى تقارير جميع الدول العربية بدون استثناء وفي موعدها المحدد كي تتمكن من تحليلها واستخلاص نتائجها لتتقدم بالعمل الأثري، خطوات جديدة الى الأهداف المرسومة.

وعرضت في مؤتمر الآثار في دورته العاشرة بعض الدول العربية تقارير عامة حول أوضاع الآثار وصدرت هذه التقارير عن:

- جمهورية جيبوتي.
- المملكة العربية السعودية.
- الجمهورية العربية السورية.
- الجمهورية العربية اليمنية.
- مكتب التربية العربي لدول الخليج.

وأكّدت كلّ هذه التقارير على مسألتين هامتين:

1- الوضع الأثري في المنظمة العربية مجال واسع ويحتاج الى عمل كبير وطويل النّفس وبدأ الشعور بأهميّته في الفترات الأخيرة ويعود ذلك الى جهود الدول الأعضاء وأعمال المنظّمة العربية للتربية والثقافة والعلوم والتوصيات الصادرة عن المؤتمرات العربية للآثار.

2- الجهود الصادقة لدفع العمل في مجال الآثار والمتاحف تبعا للقرارات والتوصيات الصادرة عن مؤتمرات الآثار وبهذا الشكل صار البحث في المجال الأثري بحثا علميا دقيقا موكل الى خبراء ومختصّين وذلك للدور الثقافي الكبير الذي يمكن أن يضطلع به قطاع الآثار والمتاحف بمختلف الدول العربيّة.

*** توصيات مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية بالوطن العربي في مجال صيانة التراث واحيائه :**

في نطاق تقرير المنظمة عن الموقف التنفيذي لقرارات وتوصيات المؤتمرات السابقة للوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي أصدر المؤتمر في دورته الثالثة ببغداد 2-5/ 11/ 81 التوصيات التالية بخصوص (صيانة التراث وإحيائه):

أولا: الآثار

1- يوصي المؤتمر الجهات المختصة في الأقطار العربية بتقديم تصورات دقيقة واضحة لما ينبغي أن يكون عليه المتحف العربي، وللواجبات التي ينبغي أن ينهض بها

في ضوء خطة التنمية الثقافية القومية، ويدعو اللجنة الدائمة للآثار الى تبادل الخبرات والمعلومات في هذا المجال توطئة لطرح الموضوع في مؤتمر الآثار العربي القادم.

2- يرى المؤتمر أن عملية تبادل الآثار بين المتاحف العربية ستساعد على تكوين مجموعات متحفية عربية كاملة في الأقطار العربية التي هي بحاجة الى متاحف حضارية جامعة لشهواهد الحضارة العربية في مختلف أرجاء الوطن العربي.

3- يوصي المؤتمر الدول العربية بتشجيع تبادل الآثار بين المتاحف العربية وباعداد كشوف بالمواد الأثرية القابلة للتبادل، وان تعهد الى المركز العربي لحصر وتنسيق الآثار في بغداد الاشراف على عملية اعداد الكشوف وتنظيم تبادلها وتأمين الوصول الى نتائج فعالة بشأنها.

4- يوصي المؤتمر الدول العربية بوضع وتوحيد الضوابط والقواعد والقوانين المنظمة لعمل بعثات التنقيب الاجنبية في البلاد العربية.

5- يوصي المؤتمر اللجنة الدائمة للآثار باعداد قوائم بأسماء الذين يعملون على تهريب الآثار أو تخريبها أو يخالفون القوانين المحلية ويوصي بتبادل هذه القوائم أولا بأول.

6- يرى المؤتمر أنّ الكفايات المتخصصة في حقول التنقيب والصيانة وفي الشؤون المتحفية والمعالجة المخبرية قليلة العدد ولا تكفي لتأمين احتياجات الأقطار العربية والمشروعات الآثرية المعلن عنها، ولذا يدعو المنظمة العربية الى العمل على تنظيم تبادل الخبرات الآثارية في تلك المجالات والى عقد دورات ميدانية للتدريب على التنقيب والصيانة.

7- يدعو المؤتمر المؤسسات المسؤولة في الدول العربية الى تدريس قراءة النقوش والخطوط القديمة وطرق استنساخها.

8- يدعو المؤتمر المنظمة العربية الى مواصلة الجهود لإصدار مدوّنات النقوش اليمنية.

9- يرى المؤتمر أنّ الكتب والتقارير الآثارية التي تضم المعلومات التقنية والفنية

المعقدة لا تهم إلاّ الباحث المختص، وأنّ القارئ العادي يحتاج الى كتب تحتوي معلومات مبسطة ولذا يدعو المنظمة العربية الى العمل أيضا على اصدار سلاسل مبسطة في الآثار العربية تتيح للقارئ العادي فرص التعرف على انجازات أمته ومآثرها الحضارية.

10- يؤكد المؤتمر على ضرورة نشر الكتب والتقارير الآثارية باللغة العربية لتيسير وصولها الى المثقف العربي، ولكي يستقر المصطلح الآثاري في أقطار الوطن العربي ويتوحد.

11- يوصي المؤتمر الدول العربية بأن يتجه العمل الأثري الى التنسيق مع مؤسسات السياحة حتى يعطي الأثر للسائح صورة الشخصية القومية على حقيقتها ويعبر عن الجذور الحضارية للأمة.

12- يوصي المؤتمر الدول العربية بأن تتجه مؤسسات الآثار فيها الى احياء كل ما هو مهدد بالتشويه والاندثار من معالم تراثنا وتقاليدنا وصناعاتنا ومعمارنا، وبالعمل على ادخال كل ذلك في الدورة الاقتصادية والفنية لكل قطر عربي.

13- يوصي المؤتمر بدعم اللجنة الدولية المكلفة بالسعي لاسترجاع الممتلكات الثقافية المغتصبة.

ثانيا: المخطوطات وتحقيق التراث

1- يوصي المؤتمر باعتماد التصور الجديد لعمل معهد المخطوطات العربية فيما يختص بتنظيم المعهد وانطلاق عمله، وتصوير المخطوطات، وفهرسة التراث وتيسير الانتفاع به، وصيانة التراث المخطوط والحفاظ عليه وخدمة حركة التحقيق والبحث العلمي والاعلام التراثي والتعاون بين المعهد ومؤسسات التراث والخطتين المرحليتين الأولى والثانية (انظر المرفق رقم2).

2- يوصي المؤتمر الجامعات العربية والمعاهد العليا في الوطن العربي باستحداث دروس في تحقيق التراث وذلك حرصا على استمرار العمل في خدمته وارتفاع المستوى العلمي جيلا بعد جيل ونظرا لقلة عدد المحققين الأكفاء في الوطن العربي اليوم.

ثالثا: صيانة المدن التاريخية العربية الاسلامية

اطلع المؤتمر على الوثيقة الخاصة بصيانة المدن التاريخية العربية الاسلامية وعلى ملف صيانة القيروان ويوصي بما يلي:

1- يوصي المؤتمر الدول العربية بان تتم صيانة المدن القديمة وفق منظور يعطي الأفضلية للمدينة القديمة على حساب المدينة الحديثة، اذ أن بامكان المشروعات الحديثة استخدام أراض لا تشغلها مبان أثرية أو تاريخية بدلا من تخريب المدن القديمة ذاتها.

2- يوصي المؤتمر الدول العربية بالقيام بحملة توعية قومية شاملة تستغل كل الامكانات الاعلامية المتاحة من أجل تنمية روح الاحترام للمدينة العربية القديمة عند المواطن.

3-يدعو المؤتمر المنظمة العربية الى استكمال (الوحدة الفنية لصيانة المدن التاريخية) التابعة لقسم التراث في ادارة الثقافة حتى نتمكن من اعداد الدراسات المطلوبة في قرار المؤتمر العام في دورته الاستثنائية الأولى في الخرطوم حول صيانة المدن التاريخية وحماية تراثها الحضاري.

4- يوصي المؤتمر الدول العربية بمساعدة المنظمة العربية على تنفيذ قرار المؤتمر العام المشار اليه في التوصية السابقة، وذلك بمدها بالمعلومات المطلوبة لاعداد الدراسة حسب الاستبانة التي أقرتها اللجنة الدائمة للآثار في دورتها الخامسة بنواكشوط ومساعدة الخبراء الذين توفدهم المنظمة على القيام بمهامهم في ملء هذه الاستبانة.

5- يوصي المؤتمر بدعوة المنظمة العربية الى استكمال الدراسة الخاصة بانشاء (المركز القومي لصيانة التراث) واعتبار المركز الذي أقيم بمدينة رقادة بالقيروان نواة أولى لمركز كهذا.

6- يشيد المؤتمر بجهود المنظمة العربية ومواقف السيد المدير العام المتمثلة في النداءات المتواصلة حول صيانة المدن التاريخية وبنوه بالتنسيق الذي يدعم هذه الجهود مع المنظمات العربية والاقليمية والدولية (وخاصة جامعة الدول العربية) و(منظمة المدن العربية) و(مكتب التربية العربي لدول الخليج) و(منظمة المؤتمر الاسلامي) و(منظمة اليونسكو).

7- يشيد المؤتمر بالجهد الذي أخذ طريقه للتنفيذ فيما يخص مشروع صيانة مدينة القيروان بعد أن استكمل اطاره القانوني ويدعو الى دعم هذا الجهد الرائد الذي تتبناه المنظمة متعاونة مع الحكومة التونسية، ويسجل المؤتمر شكره للمبادرة التي تحركت لمساندة هذا المشروع داعيا المنظمة أن تقوم بمزيد التعريف المفصل بالمشروع وابعاده ومقوماته وتكلفته حتى يتم تدعيمه على الوجه المناسب.

8- توكيدا للتوصيتين المرفوعتين من اللجنة الدائمة للآثار في دورتها الخامسة والتوصيتين المرفوعتين من المؤتمر التاسع للآثار المتعلقتين بصيانة وحماية مدن شبام ووادي حضرموت بجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية وصنعاء بالجمهورية العربية اليمنية يدعو المؤتمر المدير العام للمنظمة لمساندة نداء المدير العام لليونسكو فيما يخص الحملتين المزمع اطلاقهما بهذا الشأن كما يوصي الدول العربية بالمبادرة الى دعم الجهود المبذولة من قبل اليونسكو بشأن حماية وصيانة المدن المذكورة.

9- يوصي المؤتمر بمساندة النداء العالمي الذي أصدره السيد المدير العام لمنظمة اليونسكو يوم 9أبريل/نيسان 1980 وهو النداء الذي أيده السيد المدير العام للمنظمة العربية فيما يتعلق بانقاذ وصون مدينة فاس العاصمة الأولى للاسلام بالمغرب الأقصى.

10- يوصي المؤتمر البلدان العربية بالمشاركة في تمويل المشروع المتعلق بترميم وصيانة المدن التاريخية الموريتانية: شنقيط ووادان وولاتة ويتشيت ذلك المشروع الذي يتم تمويله عن طريق حملة دولية قامت منظمة اليونسكو بتنظيمها.

رابعا: في الفنون التشكيلية (الخط العربي)

يدعو المؤتمر المنظمة العربية والدول العربية بمؤسساتها المختلفة الى العناية بالخط العربي باعتباره فنا عربيا متميزا جديرا بالعناية والاستمرار والى رعاية الخطاطين المبدعين برصد الجوائز واقامة المعارض وترويج النتاج والى اتاحة الوسائل لتدريب الخطاطين الناشئين وصقل مواهبهم.

خامسا: الفنون الشعبية

توصيات مؤتمر وزراء الثقافة في الوطن العربي - بغداد 2-5/ 11/ 81

1- يوصي المؤتمر المنظمة العربية بالاهتمام بالفنون الشعبية في مجال الدراسات والبحوث وتطوير الخبرات.

2- يوصي المؤتمر الدول العربية بالمشاركة في مهرجانات الفنون الشعبية، ومنها مهرجان قرطاج الدولي بتونس، ومهرجان أضواء الفاتح الدولي بطرابلس ومهرجان الفنون الشعبية بمراكش.

* قانون الآثار الموحد

بعد عرض مشروع قانون الآثار الموحد على المؤتمر التاسع للآثار (صنعاء- فبراير/ شباط 1980) وادخال بعض التنقيحات عليه تقرر أن يرسل المشروع الى الدول العربية لتبدي ملاحظاتها النهائية فقامت المنظمة بارساله بتاريخ 5/ 4/ 80 على أن تتلقى الرد في موعد آخره 30/ 6/ 80 لتقديمه في صيغته النهائية الى مؤتمر وزراء الثقافة العرب في سنة 1981 فتلقت بعض الردود فقط من :

-سورية : 18/ 5/ 80.

-منظمة التحرير الفلسطينية: 27/ 4/ 80.

-العراق: 18/ 7/ 80.

-المغرب: 10/ 3/ 81.

وقدمت المنظمة الصيغة المنقحة للقانون الموحد للآثار الى الدورة الثالثة لوزراء الثقافة العرب في بغداد 2-5/ 11/ 1981 والى اللجنة الدائمة للثقافة التي مهدت للمؤتمر.

وأصدر المؤتمر التوصيتين التاليتين:

1- يقدر المؤتمر الجهود التي بذلت من أجل تقديم أفكار موحدة لمشروع قانون آثار عربي يحمي تراث الأمة العربية ويساعد على تنظيم العلاقات والنشاطات الثقافية في مجال الآثار.

2- يوصي المؤتمر باعتماد مشروع قانون الآثار المقدم لأغراض تشريع قوانين آثار

عربية متماثلة والأخذ بنظر الاعتبار ما طرح من أفكار بهذا الخصوص في مؤتمر صنعاء التاسع للآثار وفي هذا المؤتمر.

مدونة النقوش اليمنية

يستمر تنفيذ هذا المشروع من الدورة المالية للمنظمة (78/ 1979) وقد تقرر في المؤتمر العام السادس للمنظمة المنعقد بتونس في ديسمبر 1981 أن يغطي المشروع في الدورة المالية 82/ 1983 الخطوط التالية:

- اعداد كتاب يقدم نصوصا منتقاة من النقوش لفائدة طلاب الجامعات.
- انجاز التوثيق.
- الاتفاق على المنهج والتبويب.
- البدء في تنفيذ المرحلة الخمسية الأولى لمشروع المدونة بانجاز الباب الأول منها.

وبناء على ما تقدم سلم الأستاذ الدكتور محمود الغول المشرف على اصدار المدونة النماذج التي سيتألف منها كتاب النصوص، كما سلم الأستاذ محمد عبد القادر بافقيه المقدمة التاريخية وارسلت الى الأستاذ الغول لضمها الى المادة التي أعدها.

وبعد اجتماع مع السيد المدير العام للمنظمة، تقرر مبدئيا أن يطبع الجزء المنجز من المدونة، وستعمل المنظمة، حسب توجيهات السيد المدير العام، على طبعها طبعة داخلية، وتقدمها الى المجلس التنفيذي في دورته القادمة.

كتاب الفن العربي الاسلامي

قدم مشروع (الموسوعة الحضارية في الفن العربي الاسلامي) الى المؤتمر التاسع للآثار بصنعاء (1980). وقد أوصي باستكمال لجنة الاشراف على اعداد الموسوعة المؤلفة من خمسة أعضاء وباعادة المشروع الى أعضاء اللجنة بعد تكوينها لاعداد تصور أكثر عمقا وشمولا.

وعلى ضوء ذلك تم عقد اجتماع في سبتمبر/ أيلول 1980 بعمان- الأردن حضره أعضاء اللجنة برئاسة الأستاذ الدكتور عبد العزيز الدوري وقد حددت أهداف الموسوعة وخطتها، ومداخلها، ومشتملات المداخل، على أن تتناول بعد استكمال

المداخل، كل الشعب الرئيسية للفن العربي الاسلامي وسميت (موسوعة الفن العربي الاسلمي).

وبناء على توجيه المؤتمر العام السادس للمنظمة (ديسمبر/ كانون أول 1981) فيما يتعلق بالمشروع (موسوعة الفن العربي الاسلامي) باختيار اسم جديد له، يتوافق مع مضمونه، دفعا للالتباس بالمفهوم المألوف للموسوعة، تقرر تسميته (كتاب الفن العربي الاسلامي).

وبتاريخ 6/ 5/ 82، وافق السيد المدير العام للمنظمة على تسمية الأستاذ الدكتور عبد العزيز الدوري مشرفا علميا على المشروع وفي شهر سبتمبر/ أيلول 1982 عقد اجتماع بين الدكتور الدوري والمنظمة (ادارة الثقافة)، روجعت فيه الوثائق المقدمة، واستقر الرأي على ضبط خطوات العمل، وتحديد قائمة الباحثين، وخطاب التكليف ومراجعة التكلفة المالية والملف معروض على السيد المدير العام للموافقة على الخطوات المقترحة.

التراث العلمي عند العرب

1- المنظمة ومركز التراث العلمي بحلب

أصدر المؤتمر العام قراره رقم م ع/ د ع6/ ق15-ج/ التالي نصه:

(دعوة المدير العام الى اعداد دراسة جدوى انشاء مركز قومي للتراث العلمي العربي وتقديمها الى المجلس التنفيذي لاتخاذ ما يراه مناسبا في ضوء وجود معهد المخطوطات).

وتنفيذا لهذا القرار تقدمت المنظمة الى المجلس التنفيذي المنعقد في دورته الثلاثين بالحمامات من 9-14/ 8/ 1982 بتقرير يلخص الأفكار والمقترحات التي تمّ التوصل إليها بينها وبين المسؤولين عن معهد التراث العلمي عند العرب.

وبعد مناقشة الموضوع اتخذ المجلس التنفيذي القرارين التاليين:

1) دعوة المدير العام لتوثيق عرى التعاون الفني بين معهد المخطوطات ومعهد التراث العلمي العربي في حلب، والمؤسسات العلمية العربية المماثلة.

2) الموافقة على دعم معهد التراث العلمي العربي بحلب ضمن برامج وميزانية المنظمة.

هذا وإنّ معهد المخطوطات العربية قد فتح باب التعاون مع معهد حلب منذ مدة وجيزة وقد كان من نتائج ذلك ما يلي:

(1) اتفق المعهدان على تبادل المخطوطات المصورة بينهما، وقد أرسل معهد المخطوطات الى مركز حلب مجموعة من الافلام (الخام) لكي يصور له عليها مجموعة المخطوطات التي طلبها منه.

كما صور مدير معهد المخطوطات اثناء تواجده بتونس مجموعة من المخطوطات العلمية بدار الكتب الوطنية، لصالح مركز حلب.

كما وعد معهد المخطوطات بتصوير مجموعة من المخطوطات العلمية من مكتبات جمهورية اليمن الديمقراطية.

(2) نشر معهد المخطوطات تقريرا مفصلا عن معهد حلب في العدد الأول من المجلد الأول لسنة 1982.

(3) يتبادل المعهدان المطبوعات وبعض المعلومات المتعلقة بالمخطوطات وينوي معهد المخطوطات توسيع التعاون بين المعهدين.

2- الندوة العالمية الثالثة لتاريخ العلوم عند العرب

من الأعمال العامة التي ينشغل بها قسم التراث العربي هذه الأيام التحضير لعقد الندوة العالمية الثالثة لتاريخ العلوم عند العرب في الكويت في العاشر من ديسمبر/ كانون أول 1983 ولمدة خمسة أيام، والتي ستخصص لبحث موضوع (علوم النبات والري والفلاحة عند العرب) وذلك بالتعاون مع معهد التراث العلمي في جامعة حلب.

3- كتاب الموجز في تاريخ الطب والصيدلة عند العرب

اصدرت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم كتاب (الموجز في تاريخ الطب

والصيدلة عند العرب) على نفقة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، ثم اقترح ترجمة هذا الكتاب الى الفرنسية والانكليزية لعلاقة مادته بالدراسات الجامعية في البلدان الاجنبية فجرى تكليف الأستاذ الدكتور سعيد شعبان أستاذ طب العيون في جامعة الجزائر بترجمته الى الفرنسية.

وتنتظر المنظمة العربية انجاز هذه الترجمة كيما تقوم بطباعتها وابلاغها الى الجهات التي تستفيد منها لتبيان دور العرب الفعال في تطوير الطب والصيدلة خلال قرون عديدة.

+- كتاب التيسير في المداواة والتدبير

كلفت المنظمة الأستاذ الدكتور حسني سبح رئيس مجمع اللغة بدمشق بالاشراف على طبع كتاب (التيسير في المداواة والتدبير) لابن زهر الاندلسي وتحقيق المرحوم الدكتور ميشيل الخوري عضو المجمع بدمشق، وتتولى الطبع دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر بدمشق بموجب اتفاق ابرمته المنظمة معها، وقد تم انجاز الطبع ويجري حاليا وضع المقدمات والفهارس.

*** صيانة المدن التاريخية العربية الاسلامية**

تنفيذا لتوصية المؤتمر العام في دورته غير العادية الأولى (الخرطوم 29/ 7-2/ 8/ 78) التي تنص على :

(دعوة المدير العام الى الاهتمام بالمدن التاريخية العربية الاسلامية، والعمل على صيانتها، وحماية تراثها الحضاري ودعم الحملة الجارية لصيانة مدينة فاس بالمملكة المغربية واستطلاع آراء الدول الأعضاء، وتقديم الدراسة للمجلس التنفيذي في دورة قادمة).

وبناء على توصيات مؤتمر الآثار التاسع (صنعاء فبراير/ شباط 1980) وموافقته على الاستبانة بعد ادخال بعض التنقيحات عليها، وتوصيته بارسالها الي الدول الأعضاء قامت المنظمة بتعميمها منقحة بتاريخ 31/ 3/ 1980 طالبة استعادتها مملوءة في آخر شهر ماي في نفس السنة.

وذكرت ببرقية بتاريخ 6/ 5/ 80 ترجو فيها موافاتها بالاستبانة في أقرب وقت.

كما وجّهت مراسلات الى كل الدول العربية الأعضاء بتاريخ 16/ 8/ 80 تخبرها بانقضاء الأجل المحدد من قبل مديري الآثار أنفسهم، وتطلب استعادة الاستبانة في الآثار. وقد وردت بعض الاجابات وكانت كالآتي:

1- المملكة الأردنية (18/ 5/ 80) أسئلة الاستبانة لا تنطبق على المعالم الموجودة لديها.

2- المملكة العربية السعودية (25/ 6/ 80) (العلاء، دومة الجندل، تيماء، الدرعية).

3- دولة قطر (6/ 9/ 80) (الدوحة).

4- جمهورية السودان الديمقراطية (11/ 9/ 80) تقرير في صفحة واحدة يتعرض الى مدينة سوّاكن بإيجاز.

5- دولة الكويت (2/ 10/ 80) لا توجد لديها مدن بالشكل المتعارف عليه.

6- الجمهورية العربية اليمنية (14/ 10/ 80) صنعاء.

7- الجمهورية العربية السورية (21/ 1/ 81) (حلب، الرصافة، دمشق، حماة، بصرى، المرقد، قصر الحير الشرقي).

8- دولة البحرين (23/ 2/ 81) (المحرّق).

9- جمهوريّة موريتانيا الاسلامية (13/ 6/ 81) (شنقيط، تيشيت، ولاتة، ودان).

10- الجمهوريّة العربية الليبية (30/ 6/ 81) (أوجلة، طرابلس، بنغازي).

11- المملكة المغربية (8/ 10/ 81) (فاس، مراكش).

12- الجمهوريّة الجزائرية الديمقراطية الشعبية (29/ 3/ 82) (القصبة - تلمسان).

13- الجمهوريّة التونسية (27/ 10/ 82) (تونس - سوسة).

عرضت المنظمة الموقف من خلال (الاستبانات) التي استلمتها في بحر سنة 1980، والشهر الأول من سنة 81 على اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف التي انعقدت بنواكشوط (22-24/ 2/ 81) مرفقة ببعض الملاحظات.

1- إنّ معظم الاجابات المقدمة المدرجة بالاستبانات غير مدققة وغير مركزة، بحيث لا تساعد على أي تصور ممكن.

2- خلو كل الاستبانات من الوثائق التي يمكن اعتمادها للعمل (عدا استبانة صنعاء التي أعدت بجدية وضبط وأناة).

3- تعرضت بعض الاستبنات الى مدن منقرضة توقفت فيها الحياة، وهو غير ما تهدف اليه الاستبانة التي تعنى بالمدينة ذات التراث العربي الاسلامي التي تستمر فيها الحياة.

وأكدت المنظمة على:

1- أن الحاجة الى الوثائق ضرورية لصحة الملف.

2- ضبط قائمة المدن التي يشملها التحقيق لتحديد مجال العمل.

ونتيجة لدراسة من طرف اللجنة تمّ التوصل الى تحديد مفهوم المدينة العربية الاسلامية المعنية بالاستبانة والتعرف على العقبات التي تعيق بعض الدول من الاستجابة لطلب المنظمة (ادارة الثقافة) وأهمها حاجة بعض الدول الى خبراء يفدون اليها لجمع المعلومات المطلوبة للاستبانة لذلك أوصت اللجنة (ادارة الثقافة) بتوفير عدد من الخبراء على المستويين القطري والقومي لتلك الدول التي أبدت رغبتها في ذلك.

وبناء عليه قامت اللجنة بضبط حاجات الدول من الخبراء كما قامت بضبط المدن التي اقترحتها الدول نفسها والتي ترغب في اعداد استبانات لها، وهي على النحو التالي:

أولا : قائمة الخبراء

1- البحرين: خبير عربي من خارج البحرين

2- تونس : خبير محلي

3- الجزائر: خبير عربي من الخارج

4- سورية: خبير محلي

5- العراق : خبير محلي

6- فلسطين : خبير محلي + خبير خارجي

7- ليبيا: خبير محلي + خبير خارجي

8- المغرب: خبير محلي

9- موريتانيا : خبير محلي .

10- اليمن العربية : خبير خارجي

11- اليمن الديمقراطية : خبير خارجي

المجموع: ستة (6) خبراء خارجيين وسبعة (7) خبراء محليين.

ثانيا: قائمة المدن العربية الاسلامية التي تعد استباناتها وتكون موضوع البحث المشترك والصيانة وهي المدن التي توجد في الوثيقة المصاحبة (وثيقة عدد 1).

1-البحرين: مدينة المحرق

2- الجمهورية التونسية: مدينة تونس، الحمامات، سوسة، صفاقس، القيروان، المهدية.

3- الجمهورية الجزائرية: مدينة الجزائر (القصبة)، قسنطينة، وهران، تلمسان، بجاية، غرداية ومدن وادي مزاب، بوسعادة، ميلة، تبسة، الاواد، عنابة، المنيعة، تيميمون، توفورة.

4- الجمهورية العربية السورية: دمشق، حلب، حماة، حمص، المعرة، طرطوس.

5- الجمهورية العربية العراقية: الموصل، البصرة القديمة، بغداد.

6- فلسطين: القدس، الخليل، نابلس، يافا، حيفا، عكا، غزة، خن يونس.

7- الجمهورية العربية الليبية: مدينة طرابلس القديمة، بنغازي، أوجلة، غدامس،

زويلة، سكونة.

8- المملكة المغربية: فاس، مراكش، مكناس، سلا.

9- جمهورية موريتانيا الاسلامية: شنقيط، تيشيت، ولاتة، وادان.

10- الجمهورية العربية اليمنية: صنعاء، زبيد، غار، ذي حبلة، صعدة، صوران، رداع، تعز، حيس، الزيدية، اب، كوكبان، شبام كوكبان.

11- جمهورية اليمن الديمقراطية: عدن، شبام، تريم، سيئون، الشحر.

ثم استقر الرأي في اجتماع اللجنة أيضا على:

1- مراجعة قوائم المدن المرشحة للاستبانات واختيار مدينة واحدة من كل قطر عربي أو أكثر في الحدود التي تسمح بها الامكانيات المادية المتاحة للمنظمة، واستنادا إلى الأهمية التاريخية لكل مدينة.

2- الاستفادة من المواد التي توفرت لدى المنظمة من الاستبانات السالفة الذكر.

3- تكليف خبراء محليين وخارجيين من الأقطار العربية لتقديم العون للمنظمة (ادارة الثقافة) في جمع المعلومات العلمية، وملء الاستبانات وفق ما تحدده لهم ادارة الثقافة.

وعلى ضوء ما تقدم أوفدت المنظمة الخبراء الآتية أسماؤهم:

1- المهندس نبيل قصبجي (سورية) رئيس دائرة الصيانة في مصلحة الآثار بحلب لمدة أسبوع في البحرين لاعداد بحث وملء استبانة مدينة (المحرق) 1981.

2- الدكتور شوقي شعث (فلسطين) الاختصاصي في المدن التاريخية والآثار بدائرة الآثار بحلب لمدة اثني عشر يوما في اليمن بشطريه لاعداد بحث وملء استبانت مدن (تعز، ذي جلبة، شبام، تريم)1981.

3- الأستاذ محمد الشابي، مكلف بالبحوث بالمعهد القومي للآثار والفنون (تونس) لاعداد بحث وملء استبانة (القصبة- وتلمسان) بالجزائر 1981.

وقد تسلمت المنظمة استبانتي ويحثي (القصبة وتلمسان) مارس/آذار 1982.

أما بالنسبة للخبراء المحليين، فقد قامت المنظمة أيضا بتعميم تكليفهم الى السادة مديري الآثار وشملتهم برقية ورسالة الاسراع بانجاز الموضوع، لكننا لم نتلق سوى استبانتي مدينتي (تونس وسوسة) 1982.

ولبلورة الموقف على ضوء المعطيات التي تجمعت لدى المنظمة (ادارة الثقافة) في اجتماعات اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف ومن مجموع الاستبانات التي تلقتها رأت ضرورة التحرك لانجاز دراسة علمية يمكن أن تكون غيرشاملة ولكن تعتبر اسهاما نحو انجاز المشروع وعملا ضروريا يقدم الى المؤتمر العاشر للآثار فكلفت احد الخبراء بتفريغ الاستبانات، وتصنيفها وتحليل المعلومات الواردة فيها، وهي التي تقدم اليكم كوثيقة من وثائق المؤتمر (وثيقة عدد2).

* مشروع صيانة القيروان وتراثها

بعد أن استكمل مشروع صيانة مدينة القيروان صورته القانونية بموافقة المجلس التنفيذي في دورته السابعة والعشرين على النظام الأساسي لصندوق الصيانة التي تتم الاتفاقية المبرمة بين المنظمة وبين الحكومة التونسية بتاريخ 22 يوليو/تموز 1980 قطع المشروع المراحل التالية:

- تكون مجلس ادارة الصندوق بمقتضى قرار السيد المدير العام رقم ت145 بتاريخ 7/8/81 وعين رئيسه.

- عين خبير متفرغ لادارة المشروع والصندوق بقرار السيد المدير العام رقم ت144(1981) وتم فتح حساب بنكي.

- بتكليف من مجلس الادارة أعاد الخبير تصورا أوليا لابعاد المشروع، درسه المجلس وطلب اعداد خطة وميزانية عمل تستوعب المشاريع المقترحة في تقرير التصور.

- أعدت الخطة وميزانية العمل وتضمنت جانب التسيير والتجهيز ثم قسم المشروعات الميدانية. وقد ناقش مجلس الادارة في جلسات متتالية اثناء شهري

فبراير/ شباط-مارس/ اذار 1982 تفاصيل هذه الخطة ونظر في ضبط بعض أبوابها والتصرف حسب الامكانات المتاحة وركز بوجه خاص على موضوعات : التجهيزات الأساسية - التسيير - البعثات - الإعلام - وأوقف النظر في المشاريع الميدانية حتى ترد مراسلة الحكومة التونسية لتحدد هذه المشاريع طبقا لنصوص الاتفاقية.

- وافق المدير العام بتاريخ ابريل/ نيسان 1982 على مقترحات مجلس الادارة للتحرك في المجالات المشار اليها.

- تجري الاتصالات الفنية لضبط عروض الأسعار وانجاز ما حدده مجلس الادارة من مشتريات تجهيزية واعداد وسائل اعلامية.

- تتواصل الجهود لضبط تكاليف مخبري التصوير والتحليل الذي سبق تخصيص قيمة شرائهما منذ مدة.

- طبقا لما أقره مجلس الادارة من ضبط موارد التمويل والتنصيص على أنه يشمل:

1) مساهمات الصناديق والمؤسسات العربية والاسلامية والدولية والتبرعات والهبات العامة أو المخصصة لتنفيذ برامج ومشروعات معينة وعائد استغلال أموال الصندوق وأي مورد آخر لا يتعارض مع دستور المنظمة.

2) مساهمة الحكومة التونسية التي حددت في البند الرابع من الاتفاقية وقد ضبط مجلس الادارة هذه المساهمة التي تشمل الى جانب ما اشتملت عليه على مساهمات العنوان الثاني المرصودة في ميزانية المعهد القومي للآثار والفنون لتنفيذ جزء من الخطة المعتمدة وعلى المساهمات المالية التي وردت وترد مباشرة للحكومة التونسية بغرض صيانة القيروان.

بناء على هذا فقد أعد مدير المشروع البرنامج التنفيذي لمساهمة العنوان الثاني المرصود في ميزانية المعهد القومي للآثار لسنة 1982 وبرنامجا تنفيذيا للميزانية المتحصلة من المساهمات التي وردت على الحكومة التونسية مباشرة وتخص جامع عقبة بن نافع.

وتسمح هذه الأرصدة بالاضافة لما هو متوفر في صندوق المشروع من تركيز العمل وبدء التنفيذ ريثما تعد الوسائل الاعلامية المخطط لها لتكون أداة للاتصال ولتنمية موارد الصندوق.

* مشروع انقاذ قلعة بني حماد

أوصي المؤتمر التاسع للآثار بصنعاء (فبراير/ شباط 1980) بالعمل على تقديم المساعدات الفنية التي يستلزمها مشروع انقاذ قلعة بني حماد الاسلامية بالجزائر واستجابة لذلك كلفت المنظمة (ادارة الثقافة) المهندس سالم بلحاج من تونس لمدة ثلاثة شهور للمساهمة في أعمال الصيانة، والرفع، والترميم، سنة 1980.

وقد انجز مهمته وقدم تقريرا شاملا لكل ما قام به من أعمال.

* انقاذ مدينة فاس

أوصى المؤتمر العاشر للآثار بصنعاء 16-22/ 2/ 1980،

كما أوصى مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي (بغداد 2-5/ 11/ 1982)، والمؤتمر العام للمنظمة في دورته السادسة (تونس 21-26/ 12/ 1981) بالمساهمة في انقاذ مدينة فاس استجابة للنداء الذي أصدره المدير العام لليونسكو يوم 9/ 4/ 1980، وأيده المدير العام للمنظمة بنداء مماثل بتاريخ 9/ 4/ 1981.

وعلى ضوء ذلك اتصلت المنظمة بالحكومة المغربية (وزارة الثقافة) بتاريخ 21/ 9/ 1982 وطلبت منها إرسال الملف الفني والتقديرات المالية للمشروع، كي يتسنى للمنظمة دراسته، وتقدير حجم المساهمة الفنية والمالية.

* التعاون مع اليونسكو في اثارة الانتباه لصيانة المدن العربية الاسلامية

أعدت اليونسكو مشروعا خاصا لرعاية المدن الموريتانية التاريخية: شنقيط ووادان وتيشيت وولاتة، ودعي المدير العام للمنظمة لتوجيه نداء بمناسبة بدء الحملة بالنداء الذي يوجهه المدير العام لليونسكو. وقد تم ذلك يوم 15/ 1/ 81 بمدينة شنقيط حيث نادى الدكتور محي الدين صابر بابراز الأهمية التاريخية والحضارية لهذه المدن التي

عبرت اللغة العربية والثقافة الاسلامية منها الى دول افريقيا الغربية وكان لها دورها الكبير في ترسيخ الوجود العربي هناك ودعا الدول العربية والاسلامية الى مؤازرة نداء اليونسكو ودعمه (انظر نص النداء).

وكانت المنظمة قد اتجهت للاهتمام بالتراث العربي الاسلامي بموريتانيا وبخاصة صيانة المخطوطات التي دعمتها بمخبر وبوسائل للتحول تتيح متابعة هذا القطاع الحضاري ورعايته في كامل مساحة الجمهورية الموريتانية.

وستسهم المنظمة بمشاركة السيد المدير العام في توجيه نداء مماثل لصيانة المدن العربية: صنعاء وشبام ووادي حضرموت عندما يتحدد أجل ذلك. وقد سبق للمؤتمر التاسع للآثار أن دعا الى ذلك، كما أوصى به مؤتمر وزراء الثقافة العرب الثالث ببغداد.

*** التدريب على الوسائل العلمية في التنقيب عن الآثار**

(دورة تلمسان: 2-30مايو/ ايار 81)

بدعوة من المنظمة انتظمت دورة تدريبية على استخدام الأساليب العلمية في التنقيب عن الآثار بموقع أغادير للآثار الاسلامية بمدينة تلمسان بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بتاريخ 2-30/ 5/ 81 باشراف الأستاذين : خليفة عبد الرحمن وسعيد دحماني المسؤولين العلميين عن الحفرية، شارك فيها متدرب واحد من كل من الأقطار العربية التالية:

الاردن - تونس - السودان - الكويت - قطر - اليمن العربية - البحرين - السعودية - سوريا - ليبيا.

وقد أعد برنامج الدورة على أساس الاسهام في حفرية أغادير الاسلامية والتدرب على الحفر بطريقة التراكب الطبقي، وعلى عمليات التسجيل بالرسم والتصوير، والرفع واستعمال الجذاذات وما الى ذلك من الأعمال الفنية.

وفي نهاية الدورة تسلمت المنظمة مطبوعة من ثلاث نسخ تضم مجموعة من الأسئلة والاستفسارات ملأها المتدرب يجيب فيها عما استفاد به من معلومات وفنيات.

*** ايفاد خبراء في الآثار الى البلاد العربية**

أوصت اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في دورتها الخامسة (نواكشوط - فبراير/شباط 1981) المنظمة العربية بتكليف خبراء في الآثار لاعداد بحوث وملء الاستبانات التي تخص بعض المدن التاريخية العربية الاسلامية التي رشحها أعضاء اللجنة لتكون موضوع الاستبانة.

وقد طرح الموضوع على ممثليّ الدول الأعضاء فرشحت كل دولة عددا من المدن حسب الأولويات واختارت الخبير الذي سيقوم بالمهمة، اما من خرج القطر المعني أو من داخله كما يلي:

1- دولة البحرين: خبير عربي من الخارج

2- الجمهورية التونسية: خبير محلي

3- الجمهورية الجزائرية : خبير عربي من الخارج

4- الجمهورية العراقية : خبير محلي

5- الجمهورية العربية السورية : خبير محلي

6- فلسطين: خبير محلي + خبير عربي من الخارج

7- الجماهيرية العربية الليبية : خبير محلي+ خبير عربي من الخارج

8- المملكة المغربية : خبير محلي

9- الجمهورية الموريتانية: خبير محلي

10- جمهورية اليمن العربية: خبير عربي من الخارج

11- جمهورية اليمن الديمقراطية : خبير عربي من الخارج

المجموع 6خبراء خارجيين و7 خبراء محليين

وعلى ضوء ذلك أوفدت المنظمة ثلاثة خبراء الى الدول التالية:

1) دولة البحرين : (خبير واحد لمدة أسبوع لمدينة المحرق 1981).

2) اليمن العربية واليمن الديمقراطية: (خبير واحد لمدة 12 يوما لمدن تعز، ذي جبلة، شبام، تريم، 1981).

3) الجمهورية الجزائرية: (خبير واحد لمدة أسبوع، القصبة، تلمسان 1981).

ولم تتسلم المنظمة إلاّ استبانتي (الجزائر - القصبة، تلمسان) 1982.

أما الخبراء المحليون فبرغم البرقية والرسالة اللتين وجهتهما المنظمة لحثّ السادة مديري الآثار على التعجيل بإرسال الاستبانات فلم تستلم إلاّ استبانتي مدينتي (تونس وسوسة).

حماية الآثار الفلسطينيّة

أدرجت المنظمة في مشروعات إدارة الثقافة للدورة المالية 82/ 1983 برنامجا بعنوان **"حماية الآثار الفلسطينية"** يشتمل على :

1- دعم مركز الآثار الفلسطينية بالخبرة والتجهيزات الفنيّة.

2- اصدار كتاب عن الندوة العلميّة الأولى للآثار الفلسطينية.

3- نشر كتاب عن الآثار الفلسطينيّة.

4- المساهمة في انتاج فيلم تسجيلي عن الآثار الفلسطينية.

الندوة العالمية الأولى للآثار الفلسطينيّة

عقدت الندوة العالمية الأولى بجامعة حلب في الفترة 19-24 سبتمبر 1981 وقد خطّط لها بالتشاور والتعاون بين المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ومنظّمة التحرير الفلسطينيّة (دائرة التربية والتعليم العالي) وجامعة حلب بالجمهورية العربية السورية وبدعم من منظمة (اليونسكو) وصدر عن هذه الندوة بيان حلب الموجّه الى المنظمات والمؤسسات الدولية والقوميّة التّي تعنى بخدمة التراث الحضاري الأثري وحمايته ورعايته وأكّد البيان ما تتعرّض له الآثار الفلسطينية من عبث وتشويه تحت وطأة سلطة الاحتلال ودعا الى التصدّي لهذه الممارسات.

*** القضايا والمشروعات المطروحة للبحث**

الدليل الاثاري لمنطقة الخليج العربي

استمع المؤتمر الى ما عرضه ممثل مكتب التربية العربي لدول الخليج حول اعداد

الدليل الاثاري لمنطقة الخليج العربي وأهميته لتلك المنطقة والعالم العربي، واذ يرحب المؤتمر بتأليف مثل هذا الدليل الاثاري، يوصي المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بمواصلة التعاون مع المكتب المذكور لانجاز هذا المشروع الحيوي، كما يوصي الدول العربية بتقديم المؤازرة الفنية اللازمة له.

- متحف الحضارة العربية

أحيط المؤتمر علما بتوصيات اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في دورتها الخامسة المنعقدة في نواكشوط 1981، واطلع على الوثيقة التي تقدم بها رئيس الوفد السوري حول استضافة المتحف، يوصي المؤتمر باستمرار الاتصالات بالسلطات السورية لتقديم دراسة ملف يوضح طاقة استيعابه وكلفته المالية ومهامه.

- متحف طليطلة للآثار العربية

عرضت المنظمة العربية على المؤتمر الوثيقة التي اتصلت بها من اللجنة الوطنية السعودية للتربية والثقافة والعلوم حول استحداث مركز ثقافي ومتحف للآثار العربية في طليطلة، وأخذ علما بما أشارت اليه اللجنة في مذكرتها من احترازات حول استعمال دير وعدت باهدائه بلدية طليطلة، وبعد دراسة شاملة ومستفيضة للنتائج المترتبة أو المتوقع أن تجنيها الأمة العربية من اقامة مثل هذه المراكز خارج الوطن العربي، يعرب المؤتمر عن:

1) الترحيب بمبدأ انشاء هذا المركز بطليطلة.

2) معاودة الاتصال بالجهات المعنية في المملكة العربية السعودية حول مقر المركز واستجلاء رأي السلطات الاسبانية في ذلك.

- توحيد المصطلحات الأثرية

نظرا الى دور المصطلحات في النهوض بعلم الآثار والفنون تنقيبا وترميما وعرضا، يوصي المؤتمر باعارة هذا الموضوع الاهتمام الذي يجدر به وذلك بمواصلة الجهود، وعقد ندوات مختصة يحضرها المعنيون من آثاريين ولغويين للاتفاق على مصطلحات موحدة، تتعهد الأقطار العربية باستعمالها ونشرها.

ويرى المؤتمر أن مشروع (القاموس الحضاري المتخصص) الذي تضمنه تقرير المملكة العربية السعودية و(قاموس أسماء المواقع الأثرية والجغرافية الفلسطينية) الذي قدم وفد فلسطين مذكرة بشأنه يدرجان في هذا الاطار.

- حماية الآثار الفلسطينية

استمع المؤتمر من رئيس وفد فلسطين الى المخاطر التي تعرض لها التراث الثقافي الفلسطيني ويتعرض لها باستمرار في الأرض المحتلة وخارجها كما اطلع على المشروعات الأثرية الفلسطينية التي عقدتها المنظمة بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية أو بدعم منها وهي:

1- الندوة العالمية الأولى للآثار الفلسطينية

نظرا لما حققته الندوة من انجاز علمي على المستوى العربي والدولي وتساوقا مع توصيات اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في دورتها الخامسة المنعقدة بنواكشوط في فيفري شباط عام 1981 وتوصية المؤتمر الثالث للوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في البلاد العربية المنعقدة ببغداد في شهر نوفمبر/ تشرين الثاني عام 1982 فان المؤتمر يوصي المنظمة العربية في هذا الاطار بما يلي:

أ) اعتماد موضوع انعقاد الندوة العالمية للآثار الفلسطينية والعمل على جعله مشروعا مستمرا من مشروعات المنظمة يجري التعاون في تنفيذه بين المنظمة ومركز الآثار الفلسطينية (دائرة الاعلام والثقافة) والجهات المختصة في البلد العربي الذي سيستضيف الندوة.

ب) رصد الاعتمادات اللازمة لاقامة الندوة في الدورة المالية للمنظمة 1984-1985.

ج) البدء، وحالما تسمح الظروف، باعداد الدراسات واجراء الاتصالات اللازمة لجمع المعلومات توطئة لتحديد موضوعات الندوة وذلك في اطار التعاون الملمح اليه في الفقرة (أ).

- ضرورة أن تبادر المنظمة الى طباعة أعمال الندوة العالمية الأولى بما أمكن من

الضرورة توخيا لتعميم الفائدة التي حققتها وذلك بالتعاون مع جامعة حلب ومركز الآثار الفلسطينية هذا ويمكن الاتفاق مع دار نشر أجنبية اذ أمكن، لنشر النصوص التي القيت باللغة الانجليزية.

- مركز الآثار الفلسطينية

أحيط المؤتمر علما بافتتاح المركز وبدء نشاطاته وهو اذ ينوه بالدعم المالي الذي قدمته المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم واذ يقدر ما قامت به وزارة الثقافة في الجمهورية العربية السورية المتمثل في تقديم مقر للمركز يوصي بما يلي:

أ) مواصلة دعم المركز بالخبرة القيمة والتجهيزات بصفة دورية كي يتمكن من المثابرة على القيام بمهامه.

ب) تنفيذ مشروعات مشتركة بينه وبين المنظمة تتعلق بالآثار الفلسطينيّة خاصة والعربية عامة.

ج) دعوة المنظمة ومديريات الآثار في الدول العربية بتقديم الدعم والمؤازرة في تنفيذ مشروعات المركز واتاحة الفرص أمامه للقيام بمشروعات علمية مشتركة على أن يكون من بين تلك المشروعات دعم المؤسسات البلدية والقروية لاقامة متاحف محلية للآثار والتقاليد الشعبية.

- الجمعية العربية لعلم النقائش

نظرا للثروة العلمية الكبيرة التي تقدمها النقائش التاريخية في كامل وطننا العربي.

ونظرا لان هذه المواد من أهم أدوات كتابة التاريخ الصحيح وتفسير الحضارة.

ونظرا للوفرة المتنوعة التي تكشف كل ان في رقعة بلادنا العربية.

ونظرا لندوة المتخصصين العرب الذين بامكانهم مواجهة مسؤولية هذا العبء الثقيل مما أدى الى أن يكون هذا الاختصاص وقفا على غير العرب من العلماء الذين يستمدون اشعاعهم ومكانتهم من هذا التراث فان المؤتمر يوصي:

- أن تتولى المنظمة تبني المشروع المرفق لبعث جمعية عربية للنقاش على الوجه المفصل في مشروع النظام الأساسي المقدم الى المؤتمر من الوفد التونسي.

- أن تخصّص المنظمة بعثات تخصصية في هذا القطاع حسب احتياجات الدول الأعضاء.

-أن تعتبر المضي في خطة تهيئة الكوادر اسهاما حقيقيا في تحرير هذا القطاع المهم من التبعية وتعتبره جزءا مهما من استراتيجيتها الثقافية.

-أن يدعو الجامعات في البلاد العربية بالعناية بهذا الاختصاص والاسهام في تطويره واستغلاله لفائدة كتابة تاريخنا.

- المراكز المختصة في صيانة التراث

* أولا: المركز الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية:

بعد الاستماع الى التوضيحات التي أدلى بها مدير المركز الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية ببغداد، يشيد المؤتمر بالجهود القيمة التي يبذلها هذا المركز لصيانة التراث في الوطن العربي ويوصي:

1- بدعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم الى مواصلة دعم المركز والتعاون معه بشأن انجاز بعض الدورات الدراسية والتدريبية لبعض أوجه مجالات المعرفة في العمارة والصيانة.

2- يحث الدول العربية الأعضاء في المركز الاسراع في اخراج النظام الأساسي للمركز على أن يكون هذا النظام مصدقا من قبل كل دولة عربية عضوة لكي يتمكن المركز من تكوين قاعدة ادارية ومالية له وبشكل ثابت والمساهمة في نشاطاته وزيادة المساهمات السنوية فيه.

* ثانيا: مشروع المركز العربي للترميم وصيانة التراث:

بعد أن اطلع المؤتمر على المشروع المقترح من وفد الجمهورية الجزائرية والخاص بتأسيس المركز العربي للترميم وصيانة التراث.

ونظرا لكثافة المسؤوليات ووفرة المعالم والتراث الذي يتطلب التدخل السريع بالانقاذ والصيانة في الجمهورية الجزائرية وفي منطقة المغرب العربي وفي الوطن

العربي، ومشاركة في تحمل هذه الأعباء، وتنويعا للخبرات، وتوفيرا لمجالات جديدة للعمل.

يبارك المؤتمر الاتجاه الى انجاز مثل هذا المشروع ويوصي المنظمة بدعمه والاتصال بالسلطات الجزائرية لوضعه موضع التنفيذ.

ثالثا: المركز العربي لحماية التراث الثقافي في الأراضي العربية المحتلة:

يوصي المؤتمر ضرورة القيام بمثل هذا المركز الى أن تتحرر الأراضي العربية المحتلة ليتولى التنسيق بين الجهود التي تبذلها المنظمات والمؤسسات العربية والدولية في دراسة وحماية التراث الثقافي فيها.

وتنسيقا لتلك الجهود يوصي المؤتمر المنظمة العربية بالعمل على اتخاذ الخطوات الضرورية لتحقّيق هذا المشروع.

- مركز توثيق القدس الشريف وصيانة تراثه

يسجل المؤتمر بارتياح انشاء مركز مختص ضمن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يعنى بتوثيق معالم القدس الشريف وصيانة تراثه.

ويدعو الدول العربية الى دعم هذا المركز بالتنسيق مع الجهات المعنية ويدعو المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم أن تعمل على التعبئة العربية العلمية والفنية لصالحه.

- مركز الأبحاث الفلسطينية

يدعو المؤتمر المنظمة العربية والمؤسسات الثقافية في الوطن العربي الى المساهمة في اعادة بناء مكتبة مركز الأبحاث الفلسطينية ببيروت التي تعرضت للسرقة من قبل جنود الاحتلال الصهيوني عند احتلالها الغادر لبيروت.

- المؤتمر الحادي عشر للآثار

درس المؤتمر الاقتراحات المقدمة حول موضوع المؤتمر الحادي عشر وزمانه ومكانه ورأى احالة الموضوع الى اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف المزمع عقد دورتها السادسة

في المنامة يثري رأيها فيه مع الأخذ بعين الاعتبار اتجاه المنظمة الى التركيز على موضوع محتوى لكل مؤتمر والى قصر أعماله على الجانب العلمي فيه.

*** ثبت بالتوصيات العامّة الصادر عن مؤتمر الآثار في البلد العربيّة في دورته العاشرة:**

نظر المؤتمر في التوصيات التي اقترحها المشاركون حول بعض الموضوعات التي لم تكن مدرجة في برنامج أعماله.

يوصي بشأنها بما يلي:

1) يؤكد المؤتمر على التوصيات السابقة ويدعو الدول العربية بضرورة المبادرة الى المشاركة في منظمتي الايكوم والايكوموس حتى لا يترك ذلك الميدان الى أعداء الأمة العربية وفي مقدمتها العدو الصهيوني العنصري كما يؤكد على ضرورة الحضور العربي في المؤتمرات العلمية والمهنية التي تعقد في الاطار الدولي.

2) يوصي المشاركون بالمؤتمر وقد ارتفعت فيهم اعداد الباحثين الشباب بضرورة العناية بتدريب هؤلاء الشباب ومساعدتهم على مواصلة بحوثهم الأثرية وذلك بتخصيص منح دراسة تمثل هذه الغاية، كما يوصي بتوفير الامكانيات لهم لتبادل الخبرات والتجارب من خلال الجولات الاستطلاعية والمؤتمرات العربية والدولية.

3) يوصي المؤتمر المنظمة العربية بالسير قدما في الجهود التي تبذلها في سعيها الى استرجاع القطع الأثرية التي مصدرها البلاد العربية وتسربت الى خارجها بطريقة غير شرعية.

4) يوصي المؤتمر المنظمة العربية باحياء مشروع اقامة اتحاد للأثريين العرب العاملين في حقل الصيانة والمتاحف والتنقيبات.

5) يدعو المؤتمر الدول العربية والمنظمة العربية الى تشجيع ايفاد بعثات عربية مشتركة لأعمال التنقيب الأثري والصيانة والدراسات.

6) يوصي المؤتمر المنظمة العربية بدعم التوصية التي اتخذتها اللجنة الدائمة للآثار

في دورتها الخامسة (1981) والمتضمنة إصدار نشرة احصائية حول نشاطات مديريات الآثار في البلاد العربية تشمل التنقيب الأثري والأعمال المتحفية وصيانة المدن التاريخية والمباني الأثرية.

7) يوصي المؤتمر المنظمة العربية بضرورة الاهتمام بعقد ندوات تخصصية في فرع من فروع التراث، كأن تعمل على إقامة ندوة للكتابات والنقوش والمسكوكات والخزف والمخطوطات وغيرها.

8) أن تقوم المنظمة العربية بتقديم المؤازرة الممكنة لحكومة المملكة الاردنية الهاشمية بالتنسيق مع منظمة اليونسكو والمركز الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في بغداد لانقاذ مدافن قولية - ابيلا المزينة بالرسوم الجدارية الملونة التي تتعرض للتلف وذلك بتقديم الخبراء في الترميم والمساهمة كليا في تلك الجهود ان أمكن ذلك.

9) يدعو المؤتمر حكومة المملكة الاردنية الهاشمية للمحافظة على المنازل القديمة في مدن عمان والسلط والعقبة.

المؤتمر الحادي عشر

الجمهورية التونسية : تونس 1987

المؤتمر الحادي عشر للآثار في البلاد العربيّة

بدعوة من المنظّمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التأم بتونس العاصمة (الجمهورية التونسية) خلال الفترة 18-22 شوال 1407هـ الموافق لـ 15-19 يونيو (حزيران) 1987 المؤتمر الحادي عشر للآثار في البلاد العربيّة.

تضمّن المحور الأوّل من جدول الأعمال معالجة موضوع " **علم النقائش والكتابات القديمة** "، ثمّ عالج المؤتمر الى جانب ذلك موضوع مصادر المياه في الوطن العربي. كما قدّم عدد من الباحثين في اطار تبادل التجارب في التنقيب والمسح والمتاحف والاكتشافات الأثريّة دراسات حول القصور والمعالم ومتاحف الفنون والتقاليد الشعبيّة واستخدام فنّ الزجاج في التاريخ وعمليّة تسجيل التراث.

كما اطّلع المؤتمر كذلك على التقارير التي وافت الدول العربيّة المنّظمة بها، وعلى التقارير التّي أهدتها المنّظمة عمّا قامت بتنفيذه من مشروعات وبرامج وقرارات وتوصيات فيما بين دورتي المؤتمر العاشر والحادي عشر للآثار والموقف لقرارات مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي في دوراته الخمس من 1976 إلى 1978 في مجال التراث الحضاري والآثار.

ولخّصت التقارير عموما النشاط الأثري ومنجزات مؤسسات الآثار في البلاد العربية في مجال الدراسات أو الترميمات أو التقنيات أو المكتشفات، ومكّنت هذه التقارير من تبيّن ملامح الصورة الأثرية أمام المؤتمرين.

كما غطّت تقارير المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم عمل المنّظمة ونشاطها الخاص في مجال التراث الحضاري وسجلت الموقف التنفيذي منها. وأكّدت هذه التقارير الجهود التّي تبذلها المنظّمة وسعيها الدائم الى وضع توصيات مؤتمرات الآثار موضع التنفيذ، والحرص على استيعابها ودمجها ضمن مشروعات المنظّمة.

وناقش المؤتمرون في هذه الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الآثار في البلاد العربيّة عددا من القضايا المطروحة ومنها:

- الحملة الدولية للمحافظة على (صنعاء) القديمة.

- الحملة التّي تقوم بها الجمعية الدولية لحماية (صور).
- تنظيم وادارة المدينة القديمة بطرابلس بالجماهيرية العربية اللّيبيّة.
- متحف الحضارة العربيّة.
- متحف الحضارة العربيّة بطليطلة.
- البيت العربي بهافانا.

واهتمّ المؤتمر كذلك بالتشريعات الثقافية المتعلّقة بالآثار والمتاحف كقانون الآثار الموحّد والقانون النموذجي لحماية المخطوطات، وأصدر المؤتمر عددا من التوصيات والقرارات بشأن مختلف المسائل المطروحة عليه، ودعا الدول العربية والمنظمة الى العمل في ضوء هذه التوصيات والقرارات لدعم هذه الجوانب العامة من ثقافة الوطن العربي وحضارته.

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الحادي عشر للآثار في البلاد العربية (1)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ المملكة الأردنية الهاشمية	ـ الأستاذ محمد توفيق الخالدي	ـ مستشار سفارة المملكة الأردنية الهاشمية
ـ دولة الامارات العربية المتحدة	ـ الدكتور وليد ياسين اسماعيل ـ الأستاذ عوض عبد الله الجعيدي	ـ خبير آثار ـ اختصاصي ترميم آثار
ـ دولة البحرين	ـ الأستاذ عبد العزيز علي ابراهيم صويلح ـ الأستاذ حسن أحمد جمعة	ـ مراقب الآثار ـ مراقب التراث
ـ الجمهورية التونسية	ـ الدكتور محمد حسين فنطر ـ الأستاذة منيرة الرياحي ـ الأستاذ الهادي سليم ـ الأستاذ ابراهيم شبّوح ـ الأستاذ محمد الشابي ـ الأستاذ عزالدين باش شاوش ـ الأستاذ علي الزواري	ـ مدير معهد الآثار والفنون ـ المدير المساعد للمعهد القومي للآثار والفنون ـ مدير مركز دراسة الحضارة الكلاسيكية ـ مدير الآثار الاسلامية ـ أستاذ بحوث أثرية ـ مدير عام دار الكتب الوطنية ـ رئيس الدائرة الجهوية بصفاقس

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الحادي عشر للآثار في البلاد العربية (2)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ الجمهورية التونسية (تابع)	ـ الأستاذ صادق بن عزيز ـ الأستاذ محمد يعقوب ـ الأستاذ المنصور غاقي ـ الأستاذ عبد الرحمن أيوب ـ الأستاذ خالد مودود ـ الأستاذ عبد الحكيم القفصي ـ الأستاذ فتحي البجاوي ـ الدكتور عبد العزيز الدولاتلي	ـ باحث بالمعهد القومي للآثار والمتاحف ـ باحث بالمعهد القومي للآثار والمتاحف ـ مكلّف بالبحوث بالمعهد القومي للآثار والفنون ـ مكلّف بالبحوث بالمعهد القومي للآثار والفنون ـ باحث بالمعهد القومي للآثار والفنون ـ مكلّف بالبحوث بالمعهد القومي للآثار والفنون ـ مكلّف بالبحوث بالمعهد القومي للآثار والفنون ـ مدير صيانة مدينة تونس
ـ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	ـ الدكتور سعيد دحماني	ـ مفتش المتاحف، مدير متحف عنابة
ـ الجمهورية العربية السورية	ـ الدكتور عفيف بهنسي	ـ مدير عام الآثار والمتاحف
ـ الجمهورية العراقية	ـ الدكتور عبد القادر حسن علي التكريتي ـ الأستاذة هناء عبد الخالق عبد الغفور	ـ خبير دائرة الآثار والتراث ـ باحث علمي في دائرة الآثار والمتاحف

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الحادي عشر للآثار في البلاد العربية (*)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ سلطنة عمان	ـ الأستاذ غسان بن سعيد بن أحمد الغساني	ـ رئيس قسم البعثات الأثرية في وزارة التراث
ـ دولة قطر	ـ الأستاذ محمد جاسم الخليفي ـ الأستاذ أحمد عبد الله السليطي	ـ مراقب شؤون المتاحف والآثار ـ مساعد مدير إدارة السياحة والآثار
ـ دولة الكويت	ـ الدكتور فهد عبد الرحمن الوهيبي ـ الأستاذ شهاب عبد الحميد شهاب	ـ مساعد مدير إدارة الآثار والمتاحف ـ باحث آثار
ـ الجمهورية العربية اليمنية	ـ الدكتور يوسف محمد عبد الله ـ الأستاذ عبد الرزاق نعمان الشرحي	ـ نائب رئيس هيئة الآثار ودور الكيت ـ مدير عام الآثار
ـ جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية	ـ الدكتور عبد الله محمد باوزير	ـ مدير إدارة الآثار والمتاحف
ـ الجمهورية اللبنانية	ـ يوسف يوسف صدفة	ـ سكريتر سفارة لبنان بتونس

المنظمات والاتحادات العربية والدولية المشاركة في أعمال المؤتمر الحادي عشر للآثار في البلاد العربية

ـ مندوبو الهيئات والاتحادات (1) :

المنظمة / الاتحادات	المندوبون	الصفة
ـ اتحاد المؤرخين العرب	ـ الدكتور مصطفى عبد القادر النجار	ـ الأمين العام
ـ المركز الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في الوطن العربي	ـ الدكتور طارق عبد الوهاب مظلوم	ـ المدير العام
ـ المجلس الدولي للمعالم والمواقع	ـ الدكتور عبد العزيز الدولاتلي	ـ مدير صيانة مدينة تونس
ـ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم	ـ الدكتور مسارع الراوي	ـ المشرف على قطاع التربية
	ـ الدكتور صالح الخرفي	ـ مدير إدارة الثقافة
	ـ الأستاذ عبد الله فاضل فارع	ـ وكيل إدارة الثقافة
	ـ الدكتور محمد صالح الجابري	ـ تخصّصي في إدارة الثقافة

ـ ثبت بالأبحاث العلمية المقدمة في المؤتمر الحادي عشر (1) :

الباحثون	عناوين البحوث
المحور الأول : علم النقائش والكتابات القديمة	
ـ الدكتور محمد فنطر	ـ ماذا عن النقائش الفينيقية النبونية في تونس
ـ احمد الفرجاوي	ـ تواصل الروابط بين المشرق الفنيقي وقرطاجة من خلال بعض الشواهد الأثرية
ـ منصور غاقي	ـ الكتابة الليبية القديمة
ـ خالد مودود	ـ النقائش العربية بافريقية وتطوّرها من القرن الثالث إلى نهاية النصف الأول من القرن 6 هـ.
ـ فتحي البجاوي	ـ حول المعالم الدينية في تونس قبل الاسلام
ـ مصطفى الخنوسي	ـ سكان شمتو وحياتهم الدينية في العهد الروماني من خلال النقائش
ـ الدكتور يوسف محمد عبد الله	ـ عمّ تتحدّث النقوش اليمنية القديمة
ـ الدكتور يوسف محمد عبد الله	ـ الخطّ المسند والنقوش اليمنية القديمة دراسة لكتابة يمنية قديمة منقوشة على الخشب
المحور الثاني : التجارب وتبادل الخبرات في التنقيب والمسح والمتاحف والاكتشفات الأثرية	
ـ الدكتور عبد الرحمن أيّوب	ـ من قصور الجنوب التونسي : القصر القديم
ـ عزيزة بن تنفوس	ـ سيدي الزيتوني : معلما ومتحفا

عناوين البحوث	الباحثون
ـ تحويل معلم أثري (دار الجلولي بصفاقس) إلى متحف للفنون والتقاليد الشعبية : فوائد ومصاعب	ـ علي الزواري
ـ عملية تسجيل التراث في الجزائر	ـ الدكتور سعيد دحماني
ـ كيف نؤرّخ باستخدام الزجاج	ـ هناء عبد الخالق
المحور الثالث : مصادر المياه في الوطن العربي	
ـ الفناء الزراعي لقصر الحلابات : نموذج للاستغلال الزراعي وحفظ المياه في بادية الأردن في العصر الأموي	ـ الدكتور غازي بيشة
ـ المياه بالمرتفعات العليا لواد الحطب في العصر القديم	ـ الصادق بن بعزيز
ـ مصادر المياه في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية	ـ الدكتور عبد الله محمد باوزير
ـ الناعورة بتونس أثناء القرنين 18 و 19 م	ـ عبد الحكيم القفصي
ـ مصادر مياه صبرة المنصورية	ـ حامد العجابي

الموقف التنفيذي في مجال التراث الحضاري

1- تقارير الدول:

اطّلع المؤتمر على التقارير التّي عرضتها الدول العربيّة عمّا قامت بتنفيذه من مشروعات وبرامج وقرارات وتوصيات فيما بين دورتي المؤتمر العاشر والحادي عشر للآثار. ولخصّت هذه التقارير النشاط الأثري ومنجزات مؤسسات الآثار في البلاد العربيّة في مجال الدراسات والترميمات أو التقنيات أو المكتشفات وصدرت هذه التقارير عن الدول العربية والهيئات المختصّة التالية:

- تقرير دائرة الآثار العامة في المملكة الأردنيّة الهاشميّة في مجالات الحفريات الأثريّة والمسوحات والمتاحف خلال الخمسة أعوام الأخيرة من إعداد الدكتور حسين قنديل.

- الآثار في دولة الإمارات العربية المتّحدة.

- التعريف بالمعهد القومي للآثار والفنون (الجمهوريّة التونسية)

- تعريف بمركز الفنون والتقاليد الشعبيّة من اعداد السيد عادل الخزناجي (الجمهورية التونسيّة).

- منجزات المديرية العامة للآثار والمتاحف (1982-1986) الجمهورية العربية السّورية.

- منجزات إدارة الآثار والمتاحف (1982-1986) دولة الكويت.

- تقرير عام عمّا تمّ تنفيذه من دراسات وترميمات وتنقيبات ومكتشفات أثريّة وتوصيات بين المؤتمرين العاشر والحادي عشر. دولة قطر.

- تقرير مجمل عن أعمال الحفر والتحرّي بالمملكة المغربيّة (1983-1986).

- مركز دراسة الحضارة الكلاسيكية والآثار الرومانيّة والبيزنطيّة.

- انجازات ادارة المتاحف والتراث بوزارة الاعلام في دولة البحرين.

- تقرير عن التنقيبات الأثرية والترميمات بين المؤتمر العاشر والحادي عشر للآثار. وزارة التراث القومي والثقافة. سلطنة عمان.

- تقرير عن منجزات المركز الاقليمي لصيانة الممتلكات الثقافية في بغداد.

- تقرير جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبيّة.

2- تقارير المنظّمة:

غطّت تقارير المنظّمة عمل المنظّمة ونشاطها الخاص في مجال التراث الحضاري، وسجّلت الموقف التنفيذي منها. وتجدر الإشارة الى الجهود التّي تبذلها المنظّمة كما تجلّت من خلال هذه التقارير، والى سعيها الدائم الى وضع توصيات مؤتمرات الآثار موضع التنفيذ والحرص على استيعابها ودمجها ضمن مشروعات المنظّمة.

وتمّ عرض نشاط المنظّمة ضمن تقريرين واسعين:

- تقرير عمّا قامت بتنفيذه من مشروعات وبرامج وقرارات وتوصيات فيما بين دورتي المؤتمر العاشر والحادي عشر للآثار.

- الموقف التنفيذي لقرارات مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي (1976-1978) في مجال التراث الحضاري والآثار.

ولعلّ أبرز ما تمّ في هذه العشريّة في مجال التراث الحضاري والآثاري التوقيع على الاتفاقيّة العربيّة لتيسير انتقال الإنتاج الثقافي العربي من خلال ضبط القانون النموذجي لحماية المخطوطات الذي صادق عليه السادة الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي في دورته السادسة بدمشق الى جانب التشريعات التي سبق التصديق عليها وهي:

- قانون الآثار الموحّد.

- الاتّفاقيّة العربيّة لحماية حقوق المؤلّف.

- **القرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر الحادي عشر للآثار في البلاد العربيّة :**

- **علم النقائش والكتابات القديمة في الوطن العربي:**

تبلور النقاش حول هذه الدراسات بضرورة اعداد المدونات العلمية الدقيقة باللغة العربية لتكون مادة مفيدة ورجعا أصيلا لطلاب هذه الدراسات بالجامعات العربية، وللباحثين العرب عموما في مجال اللغات والتراث.

كما أن إصدار دورية متخصصة بنشر النقوش الجديدة والمترجمة بانتظام سيهيء سبل الاطلاع على الجديد في هذا المجال، وستكون وسيلة لنقل دراسات هامة من اللغات الاجنبية الى العربية يقوم بها علماء النقائش بجانب دراساتهم للنقوش الجديدة التي تكتشف كل يوم.

ويدعو المؤتمر الى تبني نتائج اجتماع الخبراء الذي دعت اليه المنظمة في نيسان 1985 والذي انتهى بتقديم وثيقة تضمنت الأسباب الموجبة لقيام الجمعية ومشروع خطة العمل لها ومشروع النظام الأساسي الملحق بالتقرير النهائي.

أ) في تكوين الأطر:

- المبادرة بإرسال بعثات تخصصية لدى مراكز البحث والجامعات الأجنبية لتكوين أطر مختصة اختصاصا معمقا يمكنها مباشرة التكوين داخل الوطن العربي.

- جمع شتات الخبراء الثلة العاملين في الأقطار العربية والاستعانة بخبرتهم في تكوين الاطار المتوسط.

- توجيه الجامعات العربية إلى الاهتمام بعلم النقائش والكتابات واللغات القديمة وتقديم مقررات دراسية عنها، وفتح مجالات التخصص في هذا الشأن والعمل على إنشاء أقسام علمية فيها.

ب) في البحث والحصر:

- تنمية الروابط بين الباحثين العرب في هذا الميدان وتنسيق جهودهم وإعانتهم على إبراز الحضور العربي في المجال الدولي.

- إنشاء مراكز بحث مختصة وتكثيف التعاون الثنائي العربي أو عن طريق المنظمة

العربية للتربيـة والثقافة والعلوم بالنسبة للأقطار العربية التي تـفتقر الى الاطار المختص في الحصر والتوثيق.

-عقد حلقات دراسية ذات صبغة قومية بإشراف المنظمة العربية.

-تشجيع تبادل زيارات المختصين للاطلاع والتعريف وتبادل المعلومات.

ج) في النشر العلمي والثقافي:

- انشاء مـجلة عربية دورية تعنى بعلم النقـائش وتساهم في التعريف بهـذا التراث العلمي التاريخي، وتعمل على تعريب الدراسات الاجنبية في هذا المجال.

- اقامـة معارض وترويج منشورات مـبسطة قصـد نشر الوعي بأهميـة هذا القسم الهام من تراثنا العـربي المشترك وادمـاجه في برامج التنمية الـشاملة بجعله مادة ثقـافة ومعرفة للعموم.

د) في التوثيق:

- العمل على انشـاء مركز عربي للتـسجيل والتوثيق والتـصوير والتقنيات الحـديثة وبالتنسيق والتعاون مع الهيئات والجهات المختصة في الأقطار العربية.

هـ) في الصيانة:

- تدريب فنيين في تقنيات صيانة التراث المرقوم على مواد مختلفة (الفخار- الطين - الزجاج - الاخشاب - الجلد. . . الخ).

٤- التجارب وتبادل الخبرات فيما يـتعلق بالتنقيب والمسح والمتاحف والاكتشافات الأثرية.

تناولت الأبحاث التي قدّمت في هذا البند دراسات معمقة لحالات دراسية ومواقع أثرية معينة تنبئ عن تطور علمي وتقني حصل في البـلاد العربية في السنوات الأخيرة مما جعل المؤتمر يسجل بارتياح هذا التقدم الملحوظ.

وقد برز مـن خلال تلك الأبحاث ثـم من خلال النقـاش الذي تبلور حولهـا اتجاه

- **القرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر الحادي عشر للآثار في البلاد العربيّة :**

- **علم النقائش والكتابات القديمة في الوطن العربي:**

تبلور النقاش حول هذه الدراسات بضرورة اعداد المدونات العلمية الدقيقة باللغة العربية لتكون مادة مفيدة ورجعا أصيلا لطلاب هذه الدراسات بالجامعات العربية، وللباحثين العرب عموما في مجال اللغات والتراث.

كما أن إصدار دورية متخصصة بنشر النقوش الجديدة والمترجمة بانتظام سيهيء سبل الاطلاع على الجديد في هذا المجال، وستكون وسيلة لنقل دراسات هامة من اللغات الاجنبية الى العربية يقوم بها علماء النقائش بجانب دراساتهم للنقوش الجديدة التي تكتشف كل يوم.

ويدعو المؤتمر الى تبني نتائج اجتماع الخبراء الذي دعت اليه المنظمة في نيسان 1985 والذي انتهى بتقديم وثيقة تضمنت الأسباب الموجبة لقيام الجمعية ومشروع خطة العمل لها ومشروع النظام الأساسي الملحق بالتقرير النهائي.

أ) في تكوين الأطر:

- المبادرة بإرسال بعثات تخصصية لدى مراكز البحث والجامعات الأجنبية لتكوين أطر مختصة اختصاصا معمقا يمكنها مباشرة التكوين داخل الوطن العربي.

- جمع شتات الخبراء الثلّة العاملين في الأقطار العربية والاستعانة بخبرتهم في تكوين الاطار المتوسط.

- توجيه الجامعات العربية إلى الاهتمام بعلم النقائش والكتابات واللغات القديمة وتقديم مقررات دراسية عنها، وفتح مجالات التخصص في هذا الشأن والعمل على إنشاء أقسام علمية فيها.

ب) في البحث والحصر:

- تنمية الروابط بين الباحثين العرب في هذا الميدان وتنسيق جهودهم وإعانتهم على إبراز الحضور العربي في المجال الدولي.

- إنشاء مراكز بحث مختصة وتكثيف التعاون الثنائي العربي أو عن طريق المنظمة

العربية للتربيـة والثقافة والعلوم بالنسبة للأقطار العربية التي تـفتقر الى الاطار المختص في الحصر والتوثيق.

-عقد حلقات دراسية ذات صبغة قومية بإشراف المنظمة العربية.

-تشجيع تبادل زيارات المختصين للاطلاع والتعريف وتبادل المعلومات.

ج) في النشر العلمي والثقافي:

- انشاء مـجلة عربية دورية تعنى بعلم النقـائش وتساهم في التعريف بهـذا التراث العلمي التاريخي، وتعمل على تعريب الدراسات الاجنبية في هذا المجال.

- اقامـة معارض وترويج منشورات مـبسطة قصـد نشر الوعي بأهميـة هذا القسم الهام من تراثنا العـربي المشترك وادمـاجه في برامج التنمية الـشاملة بجعله مادة ثقـافة ومعرفة للعموم.

د) في التوثيق:

- العمل على انشـاء مركز عربي للتـسجيل والتوثيق والتـصوير والتقنيات الحـديثة وبالتنسيق والتعاون مع الهيئات والجهات المختصة في الأقطار العربية.

هـ) في الصيانة:

- تدريب فنيين في تقنيات صيانة التراث المرقوم على مواد مختلفة (الفخار- الطين - الزجاج - الاخشاب - الجلد. . . الخ).

2- التجارب وتبادل الخبرات فيما يـتعلق بالتنقيب والمسح والمتاحف والاكتشافات الأثرية.

تناولت الأبحاث التي قدّمت في هذا البند دراسات معمقة لحالات دراسية ومواقع أثرية معينة تنبئ عن تطور علمي وتقني حصل في البـلاد العربية في السنوات الأخيرة مما جعل المؤتمر يسجل بارتياح هذا التقدم الملحوظ.

وقد برز مـن خلال تلك الأبحاث ثـم من خلال النقـاش الذي تبلور حولهـا اتجاه

عام لدى المؤتمرين بضـرورة تهيئـة سبل التواصل العلمي بين مـؤسسات الآثار العـربية وتبادل الخبرات المعرفية والتجارب التقنيـة والاكتشافات الهامة بحيث يحصل التكامل المطلوب في جـهود العمل الأثري وتيـسيـر المادة العلميـة للباحثين وتحـسن الاستـفادة المشتركة وتتجـاوز بعض العوائق القائمة مستقبـلا في مجالات التنقيب والمسح وتنظيم المتاحف.

- يوصي المؤتمر بأن يكون الموضـوع الرئيـسي للمؤتمر الـقادم الثـاني عشـر (المسح الأثري في الوطن العربي: مناهجه وطرائقه الفنية، ويوصي بعرض هذا الاقتراح على اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف.

- يوصي المؤتمر بأن يكون الموضـوع الرئيـسي للمؤتمـر القادم الثـاني عشـر (**المسح الأثري في الوطن العربي: مناهجه وطرائقه الفنية**)، ويوصي بعرض هذا الاقتراح على اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف وتعميمه على البلاد العربية لابداء الرأي.

- يوصي المؤتمر بتكثيف التعاون في مـجال المسح الأثري بين الدول العربية وتبادل الخبراء وفرق العمل، كما تمّ بشأن دروب الحج.

- يوصي المؤتمر بالمزيد من تبادل التجارب في مجال تنظيم المتاحف.

- يوصي المؤتمر بالانضمام الى المنظمات والمجالس الدوليـة المختصة مثل (المجلس الدولي للمتاحف) و(المجلس الدولي للمواقع والمعالم التـاريخية) وتشكيل لجان وطنية لهذا الغرض.

3- مصادر المياه في الوطن العربي

يزخر الوطن العـربي بالمياه التي كـانت منطلقا للحـضارة في مخـتلف الأقطار من الخليج الى المحـيط. ومن المعروف ان العـرب القدمـاء قد عـرفوا استغلال هذه المـياه وتعاقـبت جهودهم في اقـامة المنشآت المائيـة المتطورة الملائمة. وقد تجلت الجـهود في منشآت المياه المتنوعـة التي شيدوها واستعملوها مثـل السدود والبرك والافلاج والآبار وغيرها.

ولقـد اثبتت الدراسـات المقدمـة خلال جلسـات المؤتمر العلمـية أن للوطن العـربي

ثروات وكنوزا من آثار تلك المنشآت واطلالها والنقائش الدالة عليها. ولهذا فان المؤتمر يوصي بالاهتمام بدراسة مصادر المياه القديمة على اعتبار أنها من أبرز التجارب البشرية في الوطن العربي ومن أهم الشواهد على الجهد البشري المفيد. كما يوصي بحسن الاستفادة من تلك التجارب في تنمية الحاضر والعمل في الوقت نفسه على ابراز تلك الشواهد الأثرية المبدعة عن طريق الدراسة والحفظ والترميم.

*** ثانيا : الموقف التنفيذي في مجال التراث الحضاري:**

يوصي المؤتمر بالآتي:

- يسجل المؤتمر بارتياح استجابة الدول العربية في موافاة المنظمة بتقاريرها عن الأنشطة الاثارية التي تنهض بها، وعن تنفيذ التوصيات الصادرة عن المؤتمرات السابقة.

- يبارك المؤتمر الجهود التي تبذلها الدول العربية في مجال الآثار والمتاحف والمنجزات التي تضمنتها التقارير ويشيد بتطور الجهد العلمي المنتظم الذي تعتمده الدول في هذا المجال.

- يوصي المؤتمر الدول العربية بتعزيز تقاريرها بالرسومات والمخططات والصور ما أمكن.

- يوصي المؤتمر بموافاة المنظمة بهذه التقارير في وقت متسع يمكّن من طبعها وتعميمها على الدول العربية لدراستها وابداء الملاحظات بشأنها أثناء انعقاد المؤتمر.

- يشيد المؤتمر بما تبذله المراكز والمؤسسات العربية المتخصصة من جهود في سبيل تكوين الخبراء، وتأهيل الفنيين.

- يوصي بدعم هذه المراكز والمؤسسات والاستفادة منها عن طريق تبادل الخبرات والتجارب وتنظيم الدورات التدريبية نظريا وميدانيا.

- يشيد المؤتمر بالجهود التي يقوم بها المعهد القومي للآثار والفنون في اطار مركز دراسة الحضارة والفنون الاسلامية، لصيانة المعالم الأثرية والنسيج المعماري في مدينة القيروان، وبخاصة الأشغال المتواصلة لترميم جامع عقبة وصيانة المدينة التاريخية ويوصي المؤتمر الدول العربية والمنظمة بمواصلة دعم هذه الجهود.

*** ثالثا: القضايا المطروحة للبحث:**

ناقش المؤتمر المذكرة التي أحيلت اليه من مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي في دورته السادسة التي عقدت بدمشق في ابريل/نيسان 1987 حول الحملة الدولية لانقاذ مدينة (صنعاء) القديمة.

والمذكرة التي قدمها للمؤتمر وفد جمهورية اليمن الديمقراطية (الحملة الوطنية والدولية لصيانة شبام ووادي حضرموت) ويوصي المؤتمر بـ:

تعزيز النداء الدولي الذي أصدرته منظمة اليونسكو في نطاق اسهامها في حملة التضامن لحماية مدينة (صنعاء) القديمة (وشبام ووادي حضرموت)، بنداء مماثل الى الدول العربية والمجتمع الدولي لتقديم الاسهامات المختلفة سواء كانت مالية، أو على شكل خبراء، أو مواد أو خدمات لا تتوفر محليا، أو تنفيذ بعض مشروعات الصيانة والترميم، أو التحسين أو اقامة الندوات، ومنح التدريب، أو القيام بالدراسات وغير ذلك من صور الدعم.

- اقتراح تشكيل فريق عربي للمتابعة اسوة بفريق العمل الذي شكلته منظمة اليونسكو.

الحملة التي تقوم بها الجمعية الدولية لحماية (صور)

اطلع المؤتمر على المذكرة التي احيلت اليه من مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي في دورته السادسة التي عقدت بدمشق في أبريل/ نيسان 1987 حول:

الحملة التي تقوم بها الجمعية الدولية لحماية (صور) وأوجه الدعم المطلوبة:

- يؤكد المؤتمر على الواجب القومي نحو المدن التاريخية بجنوب لبنان وبخاصة مدينة صور التراثية المهدّدة بالخطر.

- يوصي المؤتمر المنظمة باعداد ملف علمي وفني عن وضع المعالم التاريخية بهذه المدن وداخل موقع صور وعن أعمال وبرامج الجمعية الدولية لحماية (صور).

مشروع قرار مساعدة لبنان :

إن المؤتمر الحادي عشر للآثار في الوطن العربي، وبعد اطلاعه على مذكرة السفارة اللبنانية في تونس بشأن مساعدة لبنان رقم 409/ 11 تاريخ 19/ 6/ 1987 يقرّر :

- مساعدة لبنان لصيانة واعادة تعمير الأبنية الأثرية المتضررة في كافة الأراضي اللبنانية.

- القيام بمسح لأوضاع معالم لبنان الأثرية والتاريخية مع بيان تقديري بتكاليف الترميم وتعميم ذلك على الدول العربية والدول المعنية والمنظمات العربية والدولية.

مشروع (تنظيم وادارة المدينة القديمة بطرابلس بالجماهيرية)

اطلع المؤتمر على المذكرة التي أحيلت اليه من مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي في دورته السادسة المنعقدة في دمشق في ابريل/ نيسان 1987، بشأن مشروع، (تنظيم وادارة المدينة القديمة بطرابلس) ويوصي بـ:

- تعميم دراسة الجدوى على الدول العربية لدراستها واتخاذ قرار بشأنها.

- عرض الدراسة وملاحظات الدول عليها على اللجنة الدائمة للآثار والمتاحف في دورتها المقبلة.

-دعوة الدول العربية والمنظمة الى العمل على اقامة متحف عربي متجول.

متحف الحضارة العربية بـ (طليطلة)

اطلع المؤتمر على الوثيقة التي أحيلت اليه من مؤتمر الوزراء المسؤولين على الشؤون الثقافية في الوطن العربي في دورته السادسة التي انعقدت بدمشق في ابريل / نيسان 1987، والخاصة بانشاء متحف للحضارة العربية بطليطلة، (اسبانيا).

والمؤتمر اذ ينوه بمبادرة بلدية (طليطلة) بتخصيص معلم أثري لترميمه لغرض اقامة (متحف للحضارة العربية) يرى اعادة تقويم هذا المشروع في ضوء قائمة الأولويات التي تقتضيها ظروف العمل الأثري في الوطن العربي.

البيت العربي في "هافانا"

اطلع المؤتمر على المذكرة التي أعدتها المنظمة والتي تتضمن ما أنجزته الحكومة الكوبية من تخصيص بيت تراثي لاقامة معرض دائم قصد التعريف بالحضارة العربية وهو:

-يوصي الدول العربية والمنظمة بالعمل على تزويد البيت العربي بمدينة "هافانا" بما يحتاجه من مادة تراثية تبرز صورة التراث العربي، وتدعم العلاقات الثقافية بين كوبا والبلاد العربية.

- معجم مصطلحات الآثار

إنّ السيطرة على قطاع الآثار والمتاحف يستوجب مصطلحات ملائمة تشمل كل ما يمكن من التعبّير عما يخص الحضارات المتعاقبة في البلاد العربية والحضارات لأخرى المتصلة بها تعبيرا دالا. وأملا في تجاوز العُقبات الكثيرة المتنوعة، يوصي المؤتمر ببعث لجنة عربية تكلف بتهيئة ورقة عمل بالتعاون مع مكتب تنسيق التعريب في الرباط تتضمن:

(1) تقييم ما أنجز في الميدان من تأليف ومشاريع.

(2) خطة عمل تقدم للجنة الدائمة للآثار والمتاحف تسعف على انجاز ما يمكن انجازه بالتعاون مع الجهات المختصة تحت اشراف المنظمة.

نظر المؤتمر الحادي عشر للآثار في البلاد العربيّة في قانون الآثار الموحّد والقانون النموذجي لحماية المخطوطات في صياغة نهائيّة.

قانون الآثار الموحد

الباب الأول

* تعريف الآثار

يعتبر أثر أي شيء خلفته الحضارات، أو تركته الأجيال السابقة عما يكشف عنه أو يعثر عليه، سواء كان ذلك عقارا أو منقولا يتصل بالفنون أو العلوم أو الآداب أو الأخلاق أو العقائد أو الحياة اليومية، أو الاحداث العامة، وغيرها مما يرجع تاريخه الى مائة سنة مضت 1 متى كانت له قيمة فنية أو تاريخية.

ويجوز للسلطة الأثرية ان تعتبر -لأسباب فنية أو تاريخية- أي عقار أو منقول، اثرا اذا كانت للدولة مصلحة وطنية في حفظه وصيانته بصرف النظر عن تاريخه.

وتعتبر من الآثار ذات الشأن الوثائق والمخطوطات 2 كما تعتبر بقايا السلالات البشرية والحيوانية والنباتية من الآثار التي يجب المحافظة عليها وصيانتها شأنها شأن الآثار الأخرى.

السلطة المختصة بالآثر ومهامها :

تتولى هذه السلطة الكشف عن الآثار في البلاد وحمايتها وصيانتها والمحافظة عليها، وتسجيلها وعرضها على الناس ونشر الثقافة الأثرية.

أنواع الآثار وتقسيماتها :

أ) آثار ثابتة

مثل : بقايا المدن والمباني والتلال الأثرية والكهوف والمغاور والقلاع والأسوار والأبنية الدينية والمدارس وغيرها، سواء كانت في باطن الأرض أو تحت المياه الداخلية أو الاقليمية.

ب) آثار غير ثابتة :

وهي المنقولات التي صنعت لتكون بطبيعتها منفصلة عن الآثار الثابتة ويمكن تغيير مكانها بغير تلف.

وللسلطة الأثرية أن تعتبر الآثار غير الثابتة آثارا ثابتة اذا كانت جزءا من أثر ثابت أو مكملة له أو مقرونة به، أو زخرفا فيه.

ملكية الآثار:

الأصل العام هو ملكية الدولة لجميع الآثار الثابتة والمنقولة والمناطق الأثرية ويستثنى من الآثار التي يجوز لغير الدولة اقتناؤها طبقا لأحكام القانون.

وللسلطة الأثرية حق امتلاك أي مبنى تاريخي أو أية منطقة أثرية أو أيّة آثار منقولة مسجلة مما يمتلكه الغير.

ولا يجوز للأفراد أو الهيئات تملك الآثار الثابتة بالتقادم.

الباب الثاني

* تعريف التنقيب

التنقيب عن الآثار هو جميع أعمال الحفر والسبر والتحري بهدف العثور على آثار منقولة أو غير منقولة في باطن الأرض أو على سطحها أو في مجاري المياه أو البحيرات أو المياه الاقليمية.

ولا يعتبر العثور على أثر أو آثار تنقيبا.

- جهة الاختصاص بالتنقيب :

السلطة الأثرية وحدها هي صاحبة الحق في القيام بأعمال التنقيب أو الحفر ولها أن تسمح للهيئات والجمعيات العلمية والبعثات الأثرية بالتنقيب عن الآثار بترخيص خاص وفقا لأحكام القانون.

ويجوز -في أضيق الحدود ولضرورة فعلية، وبشرط توافر الامكانيات المناسبة- الترخيص للأفراد بالتنقيب.

ويحظر على أية جهة أو أي فرد، التنقيب عن الآثار الا بترخيص من السلطة الأثرية، حتى لو كانت الأرض مملوكة للفرد أو الجهة.

التنقيب في الأرض المملوكة لغير الدولة :

اذا كانت الأرض المراد التنقيب فيها ملكا للأفراد فعلى الجهة المرخص لها بالتنقيب

في هذه الأرض الاتفاق -وبالتراضي- مع الملاك على مبدأ التنقيب وتعويضهم عن الضـرر، واذا لم يتم الاتفـاق بالتراضي فـانه يجوز الاسـتيـلاء المؤقت على الأرض بحيث تتولى الجهة المرخص لها بالحفر مباشرته، كما يجوز -اذا دعت الضرورة- نزع ملكيتها طبقا لأحكام القانون.

- شروط منح التراخيص للهيئات أو البعثات :

لا تمنح التراخيص للهيئات والجمعيات والبعثات الأثرية الا بعد التأكد من مقدرتها وكفايتها من الناحيتين العلمية والمادية.

وللسلطة الأثرية أن تشـترط وجود عناصر فنيـة معينة في الهـيئة التي تقـوم باجراء الحفائر.

وينبغي عموما -أن يتضمن كل ترخيص تمنحه السلطة الأثرية ما يلي:

- صفة الهيئة أو البعثة المرخص لها.

- خدماتها السابقة في هذا الميدان داخل الدولة والدول العربية الأخرى.

- الموقع الأثري الذي تنقب فيه مصحوبا بخرائط.

- برنامج التنقيب.

- أية شروط أخرى ترى السلطة الأثرية اثباتها.

التزامات الهيئات والبعثات المرخص لها بالتنقيب وحقوقها

تلتـزم الجهـات والبـعثـات المرخص لهـا بالتنقيب بتـصـوير ورسم المواقع الأثرية، وتسجـيل الآثار المكتشـفة أولا بأول في سـجلات خاصـة، والقيـام بما تحتـاجه الآثار المكتشفة من حفظ ورعاية، وتزويد السلطات الأثرية بنتـائج التنقيب في فترات متقاربة وتقديم تقرير موجز في نهاية كل موسم على النحو الذي تطلبه السلطة الأثرية وتمكين ممثل السلطة الأثرية من الاشـراف على أعـمال التنقـيب كـما ان عليـها في نهـاية كل موسم أن تنقل الآثار المكتـشفة -مع اتخاذ احـتياطات عليهـا- الى المكان الذي تحدده السلطة الأثرية.

وللسلطة الأثرية أن تضيف ما تراه من التزامات أخرى تبعا لظروف كل ترخيص وعلى الجهة المنقبة أن تنشر النتائج العلمية لتنقيباتها خلال مدة معينة -حدها الأقصى خمس سنوات- من تاريخ انتهاء أعمالها، والاجازة للسلطة الأثرية أن تقوم بذلك بنفسها أو عن طريق هيئات أخرى دون اعتراض الجهة الأولى، وعليها أيضا أن توافي السلطة الأثرية بنسخ من البحوث المنشورة، ونسخ من الصور الفوتوغرافية للآثار المكتشفة ونسخ مما تعده من أفلام عن كشوفها ويكون للجهة المنقبة الحق في الملكية العلمية لنتائج الحفائر التي تجريها، كما ان لها أيضا الأسبقية في نشر هذه النتائج.

- ويسمح للبعثة الأجنبية التي تمنح ترخيصا بالتنقيب باستيراد المستلزمات التي تلزمها معفاة من الضرائب والرسوم الجمركية عند دخولها، وتعفى هذه المستلزمات من الرسوم الجمركية نهائيا اذا رأت البعثة التنازل عنها للسلطة الأثرية .

- التبليغ عن الآثار :

على كل من يعثر مصادفة على أي أثر ثابت أو منقول على سطح الأرض أو في باطنها، الابلاغ عنه خلال ثلاثة أيام.

ويلتزم المبلغ بالمحافظة على الأثر لحين الابلاغ وتسلم السلطة الأثرية له.

للسلطة الأثرية اذا ما قررت الاحتفاظ بالأثر -منح المكتشف مكافأة مناسبة واذا كان الأثر المبلغ عنه من المعادن الثمينة كالذهب أو الفضة أو الأحجار الكريمة يمنح المكتشف مكافأة لا تقل عن جوهر مادة الأثر بصرف النظر عن قدمه أو صنعته أو قيمته التاريخية.

ويمكن للسلطة الأثرية أن تقرر مكافأة مالية مناسبة أيضا للمرشدين أو المتسببين في العثور على الآثار بصفة عامة.

وتوقع أقصى العقوبة المنصوص عليها في هذا القانون عن عدم التبليغ. ويراعى التيسير على المبلغين، في حالة ظهور حسن نيتهم وعدم معرفتهم لمصدر الأثر، وذلك بمبدأ يحقق الهدف دون اخلال باعتبارات الردع.

- صيانة الآثار وترميمها :

تختص السلطات الأثرية وحدها بصيانة وترميم الآثار، للمحافظة عليها والابقاء على معالمها وزخارفها، ولا يحق للمالك الاعتراض على ذلك.

ويجوز للسلطة الأثرية في حالة الاصلاحات أوالترميمات الناشئة عن الأشغال والاستنشار أو في بعض الحالات الأخرى التي تحددها السلطات الأثرية أن تسمح لمالك العقار أو حائز الأثر باجراء بعض الترميمات اللازمة للمحافظة عليه تحت اشرافها، طبقا للشروط التي تضعها، كما يجوز لها أن تطلب من مالك العقار القيام بالترميمات اللازمة، فاذا امتنع قامت باجرائها على نفقته مع جواز اعفائه من النفقات في الحالات التي تدعو الى ذلك.

وفي حالة قيام مالك الأثر أو حائزه بترميمه أو تحديده بغير ترخيص من السلطة الأثرية أو بغير اشرافها، جاز لهذه السلطة اعادته الى ما كان عليه على نفقته.

المحافظة على الآثار والمناطق والمباني والمواقع التاريخية

يحظر الاتلاف المباشر للآثار الثابتة والمنقولة أو تشويهها أو الحاق أي ضرر بها سواء بتغيير معالمها أو فصل أي جزء منها أو تحوير بها، أو لصق الاعلانات أو وضع لافتات وغير ذلك.

على السلطة الأثرية - بالاتفاق مع جميع الجهات المعنية في الدولة ان تحدد المناطق والمباني والتلال الأثرية على الخرائط.

ويتعين عند وضع مشروعات تخطيط المدن والقرى أو توسيعها أو تجميلها المحافظة على المناطق الأثرية والأبنية التاريخية الموجودة فيها.

ولا يجوز إقرار هذه المشروعات الا بعد الموافقة عليها من جانب السلطة الأثرية.

وعلى جميع الجهات المختصة -عند تخطيط أو اعادة تنظيم أو تحسين أو تجميل المدن والقرى التي توجد بها مناطق أثرية أو أبنية تاريخية وكذلك عند القيام بازالة الشيوع فيها ان تراعي حقوق الارتفاع التي ترتبها السلطة الأثرية.

ولا يجوز منح رخص بالبناء أو الترميم في الأماكن القريبة من المواقع الأثرية والأبنية التاريخية الا بعد الحصول على موافقة السلطات الأثرية لضمان اقامة المباني الحديثة وترميمها على النسق الذي تراه ملائما للطابع الأثري. ولها في هذا الشأن أن تحدد طراز الأبنية الجديدة منسجمة مع المنشآت القديمة.

وتحظر اقامة صناعات ثقيلة أو خطرة أو منشآت حربية أو افران كلس أو محاجر على مسافة نقل عن نصف كيلومتر ويجوز الاستثناء من ذلك للحالات التي تراها السلطة الأثرية، مع مراعاة الشروط- التي تضمنها.

كما يحظر وضع خطوط كهربائية أو تليفونية أو تلغرافية في الأماكن المذكورة قبل الحصول على موافقة السلطة الأثرية.

للسلطة الأثرية الحق في وقف أي عمل يترتب عليه تشويه الأثر أو المنطقة الأثرية بصفة مباشرة أو غير مباشرة، ويحق لها ازالة المخالفة بالطرق الادارية مستعينة بسلطات الأمن المختصة، ولها أن تلزم المعتدي باعادة الشيء الى أصله على حسابه الخاص والا كان لها أن تقوم به هي على حساب المخالف.

تتخذ السلطة الأثرية التدابير اللازمة - بالاتفاق مع السلطات الأخرى المختصة في زمن السلم والحرب لحفظ المواقع الأثرية والأبنية التاريخية بمراعاة الاتفاقيات الدولية التي انضمت اليها الدولة.

- إعداد المناطق الأثرية للزيارة وانشاء المتاحف :

على السلطة الأثرية ان تعد الآثار العقارية لاستقبال الزوار واظهار ميزاتها الفنية وخصائصها التاريخية وأن تقيم معارض أو متاحف متنقلة للآثار داخل البلاد أو خارجها بشرط التأمين على سلامتها - وذلك للتعريف بتاريخ حضارات البلاد.

- تسجيل الآثار :

على السلطة الأثرية أن تقوم بحصر آثارها وتصويرها ومسحها مسحا شاملا وتحديد معالم المواقع الأثرية وحدودها، وان تعد السجلات والأطالس الأثرية المنفصلة وذلك كله باستخدام الوسائل العلمية الحديثة.

وتقوم السلطة الأثرية -بعد حصر الآثار- بدراستها وتسجيل ما ترى تسجيله منها، وعليها أن تبلغ قرار التسجيل للمالكين أو المتصرفين فيه، والى السلطات الادارية ذات العلاقة -مثل الدوائر العقارية- لتقوم هي أيضا بتسجيلها وذلك بالنسبة الثابتة، ويظل التسجيل الذي تم قبل صدور هذا القانون صحيحا الى أن يتم اعادته أو يتم شطبه والغاؤه.

ويلتزم تجار الآثار، وكذلك حائزو الآثار المنقولة من الهواة بتسجيل ما يملكون من آثار لدى السلطة الأثرية خلال مهلة محدودة.

ولا يجوز استخدام الآثار المسجلة في غير الغاية التي انشئت من أجلها أيا كان مالكها، كما لا يجوز هدم أو تغيير أو نقل كل أو بعض الأثر أو ترميمه وتجديده الا في الحدود التي تقرها وتوافق عليها السلطة الأثرية، وباشراف مباشر منها ولا يجوز أيضا اسناد أي بناء جديد إلى العقار الأثري أو ترتيب حقوق ارتفاق على أي عقار أو أرض واقعة قريبا من بناء تاريخي أثري، وذلك ضمانا لايجاد حرم غير مبني حول البناء التاريخي أو المنطقة الأثرية كما لا يجوز فتح نوافذ أو شرفات على تلك المباني الا بترخيص سابق من السلطات الأثرية وعلى أن يدفع لأصحاب العقارات المتضررة من وضع حقوق ارتفاق عليها بتعويض عادل.

ويحظر استعمال الأرض المسجلة، مستودعا للانقاض أو المخلفات كما يحظر إقامة مقابر أو وسائل للري فيها، أو ان تحفر أو تغرس، أو أن يقطع منها شجرة أو غير ذلك من الأعمال التي يترتب عليها تغيير معالم تلك الأرض بدون ترخيص سابق من السلطة الأثرية وتحت اشرافها.

واذا لحق صاحب الأثر العقاري المسجل ضرر نتيجة لتسجيله عوّض عن ذلك الضرر.

ولا يجوز نزع ملكية الأراضي أو العقارات المسجلة الكائن فيها الأثر أو المتاخمة له إلا بعد موافقة الوزير المختص.

وعلى كل شخص طبيعي أو معنوي يشغل بناء تاريخيا أو منطقة أثرية أن يسمح لموظفي الآثار بالدخول للتفتيش عليه ودراسته ورسمه وتصويره.

وللسلطة الأثرية الحق في طلب الآثار المنقولة المسجلة من حائزيها بقصد دراستها أو رسمها أو تصويرها أو أخذ قوالب لها أو عرضها مدة مؤقتة في أحد المعارض على أن تعاد الآثار لأصحابها سالمة فور الانتهاء من العمل الذي طلبت من أجله.

ولا يجوز لملاك الآثار الثابتة أو المنقولة المسجلة بيعها قبل الحصول على موافقة السلطة الأثرية - منعا لأي ضرر بها وعليهم ابلاغ هذه السلطة باسم طالب الشراء وعنوانه والسعر الذي عرضه، ويكون للسلطة الأثرية اذا رغبت الأولوية في شراء هذه الآثار.

ويحظر على ملاك الآثار نقلها من مكان الى آخر دون تصريح مسبق من السلطة الأثرية لتقوم -اذا دعت الضرورة- باتخاذ الاحتياطات الفنية اللازمة أثناء النقل

حفاظا على الأثر من أي ضرر قد يلحق به نتيجة ذلك.

شطب أو الغاء تسجيل الأثر

يجوز للسلطة الأثرية - بعد موافقة اللجنة المختصة ولأسباب موضوعية مكتوبة شطب الأثر -ثابتا أو منقولا- على أن ينشر قرار الشطب في الجريدة الرسمية ويبلغ الافراد والجهات التي بلغت قبل بتسجيله وعلى أن يثبت ذلك في السجلات الخاصة بالآثار.

الباب الثالث

* الاتجار بالآثار

يحظر الاتجار بالآثار المنقولة دون الحصول على اذن رسمي من السلطة الأثرية. ولا يجوز الاتجار الا في أضيق نطاق، ويقتصر الاتجار بالآثار على المنقول منها والمسجل لدى السلطة الأثرية التي تجيز هذه السلطة التصرف فيها.

وتحدد شروط منح اذن الاتجار بالآثار في قرار يصدره الوزير المختص.

يجب على من يمتلك أثرا منقولا، كما يجب على تجار الآثار عند مباشرة نشاطه أن يبلغ السلطة الأثرية بكل أثر يبيعه مع تحديد أوصافه وبيان اسم المشتري واذا كان المشتري من الأجانب غير المقيمين أو من المقيمين الراغبين في تصدير الأثر فلا يتم عقد البيع الا بعد الحصول على ترخيص بالتصدير وفيما عدا هؤلاء يجب على التاجر أن يحصل من المشتري على قرار كتابي بعد تصدير الأثر قبل الحصول على موافقة ذلك من متجره بغرض التفتيش للتأكيد من تنفيذه القانون، كما يلتزم بمسك سجلات وفقا للمواصفات والشروط التي تحددها السلطة الأثرية.

ويحق للسلطة الأثرية -في حالة ارتكاب التاجر لمخالفة أن تسحب منه اذن الاتجار بالآثار لفترة تحددها وفقا لجسامة المخالفة، ولها أن تلغيها في حالة تكرار المخالفة ولها الا تجدده.

وفي حالة عدم تجديد الاذن، أو الغائه تصفي الآثار المنقولة التي في حيازة التاجر باحدى الوسيلتين الآتيتين:

أ) ايلولتها الى الدولة مقابل تعويض مناسب يدفع له.

ب) أن تستمر الآثار في حيازة التاجر أو ورثته على أن تسجل باسمه أو اسمهم في سجل لدى السلطة الأثرية مع عدم جواز بيعها أونقلها أو ترميمها الا باذن خاص

من السلطة المختصة. وتكون هذه الآثار خاضعة لرقابة السلطة الأثرية من حين لآخر للتأكد من سلامتها وعدم التصرف فيها.

وللسلطة الأثرية الحق في اقتناء أي أثر من الآثار الموجودة في حوزة التاجر أما عن طريق الشراء بالتراضي أو عن طريق الاستملاك مقابل تعويض.

- تصدير الآثار أو استيرادها :

يحظر تصدير الآثار، ويرخص فقط بتصدير الآثار المنقولة التي لا يؤدي تصديرها الى افقار للتراق الأثري أو الفني للبلاد. ويوضح في طلب الترخيص بالتصدير البيانات التي تحددها السلطة الأثرية مع حفظ حقها في اجازته أو رفضه، وفي أن تشتري ما تشاء من هذه الآثار بالسعر الذي قدره صاحب الشأن في طلب التصدير أو بالسعر الذي تقدره اللجنة المختصة بدراسة طلبات تصدير الآثار أيهما أقل ولا يجوز الطعن في تقدير هذه اللجنة.

ويحدد الوزير المختص بقرار يصدره الحالات التي يلزم فيها اعطاء رخصة بالتصدير دون تعارض مع أحكام القانون، وعلى سلطة الجمارك التي تعرض على السلطة الأثرية كافة الآثار المستوردة من الخارج.

وعلى السلطة الأثرية الاستفادة من الاتفاقيات والمعاهدات وتوصيات المؤسسات الدولية لاستعادة الآثار المهربة الى خارج البلاد وأن تساعد كذلك على اعادة الآثار الأجنبية بشرط المعاملة بالمثل.

- إهداء الآثار :

يحظر على السلطة الأثرية اهداء الآثار الا في أضيق الحدود ولتحقيق مصلحة عامة ويشترط أن يكون الأثر منقولا مسجلا مما يمكن الاستغناء عنه لكثرة ما يماثله من كافة الوجوه ويتم ذلك بقرار من رئيس الدولة أو مجلس الوزراء.

الباب الرابع

* تبادل الآثار

للسلطة الأثرية حق تبادل الآثار مع متاحف الدول العربية أو اعارتها اليها كما يجوز اجراء التبادل أو الاعارة مع المتاحف أو المعاهد العلمية الأجنبية وفقا للنظم والاتفاقيات التي تعقد في هذا الشأن.

- العقوبات :

نظرا الى أن تحديد العقوبات في أي قانون يخضع عموما لظروف كل مجتمع واتجاهاته نحو تقويم الانحراف ومعاقبة الخارجين على القانون فقد رأت اللجنة التي قامت بوضع مشروع هذا القانون أن يترك للمشروع في كل دولة اختيار نوع العقوبات التي تقع في حالة المخالفة ليصوغها وفقا لظروفها ونظمها.

وفيما يلي الأفكار التي تود هذه اللجنة أن تطرحها في هذا الخصوص فترى:

أ) أن تتسم العقوبات بالتشدد ضمانا للردع.

ب) أن تنفذ العقوبة بسرعة.

ج) أن تتناسب العقوبة مع نوع المخالفة ومدى اضرارها بالتراث الوطني أو القومي.

د) الا تخلّ عقوبة ينص عليها في هذا القانون بعقوبة أشدّ منصوص عليها في قانون العقوبات أو أي قانون آخر.

هـ) أن ينص على مصادرة الأثر المنقول الذي يخالف صاحبه احكام هذا القانون مع تسليمه للسلطة الأثرية.

و) أن يحكم في جميع الأحوال بازالة أسباب المخالفة -في حالة امكان ذلك ورد الشيء الى أصله في مدة معينة وإلا قامت السلطة الأثرية بذلك على نفقة المخالف.

ح) منح صفة الضبطية القضائية للقائمين على تنفيذ أحكام هذا القانون.

ط) مضاعفة العقوبة إذا ارتكبها أحد القائمين على شؤون الآثار.

ك) يكون للسلطة الأثرية الحق في رفع الدعاوى على المخالفين لأحكام هذا القانون بالاضافة الى حق النيابة العامة.

ل) أن تستوعب العقوبات جميع أنواع المخالفات وهي:

1- التنقيب دون إذن

2- عدم التبليغ عن أي كشف أثري

3- سرقة أحد الآثار.

4- السطو على آثار مطمورة.

5-إخفاء أثر مسروق.

6- عدم تسجيل الأثر الذي في حوزة شخص أو هيئة.

7- تشويه أثر أو منطقة أثرية.

8- اتلاف أثر.

9- تهريب أثر الى خارج البلاد أو الشروع فيه.

10- هدم أثر.

11- بيع أثر دون إخطار السلطة الأثرية والحصول على موافقتها.

12- تغيير معالم أثر.

13- ترميم أثر بغير اذن أو بخلاف المواصفات التي أعلنتها السلطة الأثرية.

14- تهريب أثر إلى داخل البلاد.

15- الاتجار بالآثار دون ترخيص.

القانون النّموذجي لحماية المخطوطات في البلاد العربية

مقدمة:

لما كانت المخطوطات ثروة قومية، سواء بمحتواها العلمي الذي يشكل جزءا من التراث الفكري العربي والاسلامي، أو بقوامها المادي باعتبارها أثرا من الآثار.

وحيث انه لا يجوز التصرف بهذه الثروة بأي شكل من أشكال التصرف المادي بيعا أو نقلا أو اخراجا خارج حدود الإقليم، أو تشويها أو إتلافا.

ولما كان من الضروري الحفاظ عليها والرقابة على كل ما يتعلق بها من قبل الجهات المختصة.

وحيث انه لم تقدر قوانين خاصة بالمخطوطات وحمايتها في بعض الأقطار العربية، وأن بعض قوانين الآثار العربية تناولت المخطوطات تناولا جانبيا.

وانطلاقا من توصيات الدورة الأولى لمؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي (عمان - ديسمبر/ كانون الأول 1976) فقد تم وضع مشروع القانون الموفق لحماية المخطوطات العربية وتيسير الانتفاع بها لتسترشد به الدول العربية عند وضع تشريعاتها القطرية الخاصة بهذا الموضوع.

- المادة الأولى:

أ- ان المخطوط المشمول بالحماية في هذا القانون هو:

(1) كل ما دون باليد أيا كانت لغته ونوع كتابته ويبلغ في القدم خمسين سنة ميلادية فأكثر.

(2) النسخة الأصلية من الوثائق والبرديات والرسوم والصور والجداول والخرائط تبلغ في القدم خمسين سنة ميلادية فأكثر.

(3) النسخة الأصلية من كل انتاج فكري أو أدبي أو فني أو علمي معاصر مما أنتجه مؤلفون عرب، سواء أكان منشورا أم غير منشور.

ب- تطبق الحماية على ما ذكر في الفقرات الثلاث السابقة بشرط أن تكون لها قيمة فكرية أو قومية أو تاريخية، وأن تكون جزءا من التراث الثقافي العربي.

- المادة الثانية:

تنشئ كل من الدول العربية ادارة خاصة تعنى بأمور المخطوطات أو توكل هذه المهمة الى مكتبتها الوطنية، وتتولى بصورة خاصة:

(1) اقتناء المخطوطات بطريق الشراء أو الهبة أو الهدية وتسجيلها وفهرستها والتعريف بها.

(2) حصر وتسجيل المخطوطات الموجودة لدى الجهات الرسمية أو الشخصيات الاعتبارية أو الأفراد وتسليمهم شهادات بالتسجيل على أن يتضمن السجل المعلومات الأساسية عن المخطوط.

(3) حفظ وصيانة وترميم وتصوير المخطوطات الموجودة لدى الجهات الرسمية أو الشخصيات المعنوية أو الأفراد، وتقديم الخدمات الفنية الاستشارية بشأنها مجانا.

(4) فهرسة المخطوطات وتيسير الانتفاع بها والتوعية بشأنها لاحياء التراث الفكري العربي والاسلامي والافادة منه والعمل على تحقيقه ونشره.

(5) تبادل صور المخطوطات بين الأجهزة المختصة في الدول العربية ويقوم معهد المخطوطات العربية التابع للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بتنسيق هذا التبادل.

- المادة الثالثة:

(1) يتوجب على كل من لديه مخطوط أن يبلغ عنه ادارة المخطوطات خلال مدة عام واحد قابل للتمديد من تاريخ نفاذ هذا القانون لتسجيلها، ويكون التمديد بقرار من الجهة المختصة.

(2) يتوجب التبليغ عن المخطوطات التي يعثر عليها بعد انقضاء المدة المذكورة خلال ثلاثين يوما من تاريخ العثور عليها، ويحق لادارة المخطوطات مراعاة ظروف الأشخاص الذين يبلغون عن المخطوطات بعد انقضاء تلك الفترة في حال توفر حسن النية.

(3) على كل من لديه مخطوط أن يحافظ عليه وأن يعلم ادارة المخطوطات كتابة، بكل ما قد يتعرض له المخطوط من تلف أو تشويه، لتقوم الادارة المسؤولة باتخاذ الاجراءات المناسبة لحمايته والمحافظة عليه.

(4) لا يجوز لمن لديه مخطوط أن يتصرف فيه بأي نوع من أنواع التصرف الا باذن خطي من الادارة المسؤولة.

(5) لا يجوز لمن لديه مخطوط أن يخرجه خارج حدود الدولة الموجود فيها الا باذن خطي من (الوزير المختص) أو (الجهة المختصة) ويكون لغرض العرض أو الترميم مع اتخاذ الاجراءات التي تضمن سلامته واعادته في الموعد الذي يحدده (الوزير المختص) أو تحدده (الجهة المختصة).

(6) لادارة المخطوطات حق طلب أي مخطوط في حيازة الغير لغرض الدراسة أو التصوير أو الفهرسة أو العرض. وعلى من لديه المخطوط تسليمه للادارة لقاء ايصال

على أن يعـاد له في أقـرب وقت ممكن. وتتـحمل الادارة المسـؤولة جـميـع النفقـات المترتبة على ذلك.

(7) يحق لمن لديه مخطوط أن يطلب الى ادارة المخطوطات عـدم نشره أو تصويره للغير خلال مدة لا تزيد عن خمس سنوات الا اذا وافق على ذلك كتابة.

- المادة الرابعة:

للادارة المسؤولة عن المخطوطات وحـدها حق تملك ما يقدم اليهـا من مخطوطات أو مـا تضع يدها عليه منـها لقـاء تعويض عـادل تحدده لجنة مـخـتصـة يعينهـا (الوزير المختص) (الجهـة المختصة) على الا يقل عـدد أعضائها عن ثلاثة، ويجـوز، لصاحب المخطوط الطعن في قرار اللـجنة أمام الجهة القـضائية المخـتصة خـلال ثلاثين يوما من تاريخ اعلامه به أو ثبوت علمه به علما يقينيا.

- المادة الخامسة:

يحق للادارة المسـؤولة عن المخطوطات أن تضـع يدها على جـمـيع المخطوطات المهـددة بالضيـاع أو التلف كلها أو بـعضـها بسـبب اهمال المالك لهـا، وذلك مقـابل تعويض مالي تحدده اللجنة المشار اليها في المادة السابقة.

- المادة السادسة:

مع عدم الاخلال بأية عقوبات أشد تنص عليها قوانين أخرى:

(1) يعـاقب بالحـبس مدة لا تزيـد عن سنة وبغـرامة لا تزيد عن (مـا يعـادل ألف دولار أمـريكي بالعـملة الوطنيـة) أو باحدى هاتين الـعقـوبتين كل من خـالف أحكام الفقرات 1، 2، 3 من المادة الثالثة من هذا القانون.

(2) يعـاقب بالحبس مـدة لا تزيد عن سنتين وبغرامـة لا تزيد عن (ما يعـادل ألف دولار أمريكي بالعملة الوطنية) أو باحدى هاتين العقوبتين كل من خالف حكم الفقرة (3) بسوء نية أو خالف حكم الفقرتين 4، 6 من المادة الثالثة من هذا القانون.

(3) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات وبغـرامة لا تزيد عن (ما يعادل ثلاثة آلاف دولار أمريكي بالعـملة الوطنية) كل من خالف حكم الفـقرة (5) من المادة الثالثة من هذا القانون وكل من أتلف مخطوطا أو شوهه بصورة متعمدة.

(4) تضاعف العقوبات المنصوص عليها في هذه المادة في حالة العود.

ويقضى في هذه الأحوال فضلا عن العقوبات السابقة بمصادرة المخطوط موضوع المخالفة.

المؤتمر الثاني عشر

دولة البحرين : المنامة 1993

المؤتمر الثاني عشر للآثار في البلاد العربيّة

بدعوة كريمة من وزراء الاعلام بدولة البحرين واستضافة منها احتضنت مدينة المنامة خلال الفترة 30 ذو القعدة الى 4 ذو الحجّة 1413هـ الموافق لـ 22-26 مايو/آيار 1993م المؤتمر الثاني عشر للآثار وخصّص المؤتمر موضوع " **المسح الأثري في الوطن العربي** " محورا أساسيًا لهذه الدورة.

ويعتبر موضوع المسح الأثري من المواضيع الهامة التي تساعد على اكتشاف المواقع الأثريّة والمعالم التاريخيّة وتتجلّى أهميّة الموضوع أثناء ضغط مشاريع التنمية الكبرى التّي يخشى منها إتلاف وتخريب كثير من المواقع والمعالم كالمشاريع الفلاحية والعمرانية وفتح الطرقات وإقامة السدود والمنشآت المائيّة وغيرها.

وتكمن كذلك أهميّة موضوع هذا المؤتمر الثاني عشر في توجّهه فالمسح الأثري يدخل في نّطاق علوم المستقبل حيث يواكب سرعة السير العمراني والتحوّلات البيئيّة.

ويمكّن هذا المسح الأثري من انقاذ وصيانة أكبر عدد ممكن من تراث الأمّة ومخلّفاتها الحضاريّة.

وإذا كان المسح الأثري انطلقت عمليّاته في أوروبا منذ القرن الماضي فإنّه حديث العهد في البلاد العربيّة إذ لم تهتمّ به المؤسّسات الأثريّة إلاّ في أواسط هذا القرن الحالي.

- واستمع المؤتمرون الى عديد البحوث المختصّة المتّصلة بموضوع المسح الأثري من حيث المفهوم والتقنية والاجراء وخصائصه بالنسبة الى الوضع العربي تاريخيا وبيئيًا، ومكنّت هذه الجلسات من تبادل الخبرات والاطّلاع عن كثب على الآثار ميدانيًا قصد تبين الخريطة الأثريّة التّي تسهم بشكل واضح في جعل العمل في مجال الآثار عملا منهجيا ومحكما.

كما تفرّعت عن المؤتمر لجنتان فرعيتان : لجنة التراث الحضاري ولجنة المسح الأثري وهما لجنتان تساعدان على التعمّق في دراسة الموضوع في مختلف تفاصيله الدقيقة.

وصدرت عن المؤتمر الثاني عشر للآثار توصيات هامة تمّ عرضها على المؤتمرين بعد ضبطها في ضوء أعمال اللّجان والجلسات العامّة.

هذا وحظي المؤتمرون خلال اليوم الثاني من عقد مؤتمرهم باستقبال صاحب السّمو الشيخ عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين المفدّى الذي تفضّل مشكورا بإسداء توجيهاته لهم والترحيب بهم.

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الثاني عشر للآثار في البلاد العربية (1)

الأقطار	المندوبون	الصفة
- دولة الامارات العربية المتحدة	- السيد ناصر حسين العبود - السيد عمير محمدالسبوسي - السيد سيف محمد العطر - السيد سليمان عبد الله الزرعوني	- مدير إدارة الآثار والتراث - نائب مدير إدارة الآثار والسياحة - مدير إدارة الآثار - فنّي آثار ممتاز
- دولة البحرين	- خليل ابراهيم الذوادي - الدكتور كاظم ابراهيم رجب - الشيخة نيلة علي الخليفة - السيد عبد الرحمن سعد مسامح - السيد عبد المعزيز علي صويلح - السيد خالد محمد السندي - السيد عبد الوهاب عبد الله الخاجة	- الوكيل المساعد للثقافة والتراث الوطني - مدير إدارة السياحة والآثار - مديرة إدارة المتاحف والتراث - مراقب التعليم - مراقب التنقيبات - مراقب المقتنيات - أمين التراث
- المملكة الأردنية الهاشمية	- الدكتور صفوان خلف التل	- مدير عام دائرة الآثار العامة

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الثاني عشر للآثار في البلاد العربية (2)

الأقطـار	المندوبون	الصفـة
ـ الجمهورية التونسية	ـ الدكتور محمد حسين فنطر	ـ أستاذ جامعي
ـ الجمهورية الجزائرية	ـ السيد ساحي نور الدين	ـ محافظ مكلّف بالأبحاث ـ رئيس دائرة أثرية
ـ المملكة العربية السعودية	ـ الدكتور عبد الله سعود السّعود ـ السيد عبد الرحمن علي الزهراني	ـ مدير عام التسجيل وحماية الآثار المساعد ـ مدير الحولية والنشر
ـ دولة قطر	ـ السيد عبد الله محمد الخليفي	ـ مدير قسم الاثار
ـ جمهورية مصر العربية	ـ الدكتور سامي فهمي عبد العليم	ـ رئيس قطاع الآثار الاسلامية والقبطية
ـ دولة الكويت	ـ الدكتور فهد عبد الرحمن الوهيبي ـ السيد شهاب عبد الحميد شهاب ـ السيد سلطان مطلق المطيري ـ السيد هادي محمد عبد الأمير	ـ مدير إدارة الآثار والمتاحف ـ مراقب التنقيبات والمسح الأثري ـ باحث آثار ـ باحث آثار

مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الثاني عشر للآثار في البلاد العربية (3)

الأقطار	المندوبون	الصفة
ـ الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى	ـ السيد علي أحمد الخضوري ـ السيد عبد الله أحمد المحمودي ـ السيد خالد عبد الجليل الموسى	ـ رئيس مصلحة الآثار بالجماهيرية ـ مدير عام الشؤون الفنية والمتاحف ـ المندوبية الدائمة للجماهيرية لدى المنظمة
ـ جمهورية اليمن	ـ الدكتور محمد عبد القادر بافقيه ـ السيد محمد حسين السدمي ـ الدكتور أحمد باطايع	ـ رئيس الهيئة العامة للآثار ـ وكيل هيئة الآثار ـ مدير عام الآثار

ممثلو المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

ـ الأستاذ محمد الميلي ابراهيمي
ـ الدكتور محمد صالح الجابري
ـ السيد محمد المسعود الشابي

الأبحاث العلمية المعروضة ضمن أشغال المؤتمر الثاني عشر للآثار في البلاد العربية

ـ ثبت بالابحاث العلمية المقدّمة في المؤتمر الثاني عشر (1) :

الباحثون	عناوين البحوث
ـ الأستاذ صادق باعزيز	ـ المسح الأثري وتوضيح المفاهيم
ـ الدكتور شوقي شعث	ـ التقنيات الحديثة وتطبيقاتها في التحريات الأثرية
ـ الأستاذ رياض المرابط	ـ الاستكشاف الأثري : المستويات والتقنيات
ـ الأستاذ محمد مسعود الشابي	ـ تجارب بعض الدول في المسح الأثري
ـ الأستاذ عبد السميع أبودية ـ الأستاذ محمد وهيب	ـ أساليب المسح الأثري في الأردن
ـ الدكتور ميشيل المقدسي	ـ توثيق نتائج المسح الأثري
ـ الأستاذ نبيل قلالة	ـ تكوين الإطارات في ميدان المسح الأثري بالريف
ـ الأستاذ حامد الغجابي	ـ المسح الأثري والتهيئة العمرانية
ـ الأستاذ محمد بوترعة	ـ المسح الأثري بالمدن
ـ الأستاذ خير الدين العنابي	ـ مسح المواقع الأثرية
ـ الأستاذ أسعد المحمود	ـ أهمية التلال الأثرية وعلاقتها ببعضها

ـ ثبت بالأبحاث العلمية المقدّمة في المؤتمر الثاني عشر (2)

الباحثون	عناوين البحوث
ـ الدكتور سلطان محيسن	ـ المسح الأثري : مناهجه وطرائقه الفنيّة (طريقة جمع اللقى الأثرية)
ـ الأستاذ محمد وهيب ـ الأستاذ عبد السميع أبودية	ـ دور الاعلامية في المسح الأثري
ـ الأستاذ سعيد علي حاصد	ـ مشروع مسح ودراسة الأودية العربية الليبية
ـ الأستاذ نبيل ساروفيم	ـ مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في الكشوفات الأثرية
ـ الأستاذة عتيقة الدرّاجي	ـ مواثيق قانونية دولية ومسح التراث الثقافي
ـ الأستاذ عتيقة الدرّاجي	ـ مسح التراث الثقافي تحت مياه البحار والانهار

اللّجان المشاركة في أشغال المؤتمر الثاني عشر للآثار في البلاد العربيّة

انبشقت عن المؤتمر الثاني عشر لجنتان لمزيد التعمّق في معالجة الموضوع الرئيسي للمؤتمر الحالي وهو " **المسح الأثري في الوطن العربي** " .

- اللّجنة الأولى : لجنة التراث الحضاري

+ تركيبة اللّجنة الأولى:

-الأستاذ الدكتور صفوان التل.: رئيسا

- الأستاذ سليمان الزرعوتي : عضوا
- الأستاذ عبد الرحمن مسامح "
- الأستاذ محمد سدمي "
- الأستاذ عبد الرحمن بن علي الزهراني "
- الأستاذ سلطان مطلق المطيري "
- الأستاذ عبد الوهاب الخاجة "

اللّجنة الثانية: لجنة المسح الأثري

+ تركيبة اللّجنة الثانية:

- الأستاذ ساحي نور الدين : رئيسا
- الأستاذ عبد الله المحمودي : عضوا
- الدكتور عبد الله السعود "
- الأستاذ شهاب عبد الحميد شهاب "
- الأستاذ عبد العزيز صويلح "
- الأستاذ سيف العطر "
- الأستاذ عبد الله الخليفي "
- الأستاذ خالد السندي "

وبعد مباشرة الأشغال في مستوى اللّجان وفي مستوى الجلسات العامّة صدرت عن المؤتمر الثاني عشر توصيات تؤكّد أهميّة مسألة المسح الأثري للكشف عن الآثار وصيانتها في الأرياف والمدن داخل الوطن العربي مقارنة مع ما صدر عن اليونسكو من توصيات بشأن الوسائل التّي تستخدم لحظر رفع تصدير واستيراد ونقل ملكيّة

الممتلكات الثقافيّة بطرق غير مشروعة (باريس 19 نوفمبر 1964) والتوصية بشأن حماية التراث الثقافي والطبيعي على الصعيد الوطني (باريس 16نوفمبر 1972) والتوصية بشأن حماية الممتلكات الثقافية المنقولة (28نوفمبر 1978) الى جانب اتّفاقيّة لحماية التراث العالمي الثقافي الطبيعي 1972.

التوصيات الصادرة عن وقائع أعمال وتوصيات المؤتمر الثاني عشر للآثار:

(1) يوصي المؤتمر بزيادة تبادل الزيارات والخبرات للعاملين في مجالات التنقيبات الأثرية والمتاحف بين الدول العربية للاستفادة من التجارب المختلفة في هذا الحقل.

(2) يوصي المؤتمر بزيادة تبادل بعثات التنقيب بين الدول العربية.

(3) يوصي المؤتمر بتبادل المعلومات بين الدول العربية وبالأخص في مجال المسح الأثري، واستخدام اللغة العربية في المسح الأثري والنشر.

(4) يوصي المؤتمر:

أ) بتوحيد المصطلحات في مجال المسح الأثري ووضع الخرائط.

ب) بوضع استمارة موحدة لتسجيل القطع الأثرية والمسح الأثري وتعميمها على البلاد العربية والاستفادة منها.

(5) نظرا لما يشهده الوطن العربي من تنمية شاملة تشمل فيما تشمل التوسع العمراني والتطوير الحضري فإن المؤتمر يوصي:

أ) بالاسراع بعمليات المسح الأثري في مختلف البلدان العربية.

ب) تبادل المعلومات والتجارب من خلال التقارير والكتب والمؤلفات الخاصة بالمسح الأثري.

ج) أن تنظر المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في أنسب الطرق والوسائل لتكوين فريق مختص في المسح الأثري للقيام بأعمال ميدانية في البلاد العربية التي تحتاجه، ويكون مدرسة تطبيقية لتدريب العناصر الشابة في مجال المسح الأثري.

(6) يوصي المؤتمر بتكوين بنك للمعلومات الأثرية والمتحفية وأعمال الترميم تزوده الدول الأعضاء بالمعلومات وتتزود منه، وذلك باستخدام جميع الوسائل العلمية والتقنية الحديثة في مجال الآثار والتنقيب الأثري لمواكبة التطور العلمي الحديث.

(7) يوصي المؤتمر بأن تقوم المنظمة بإنشاء جهاز تنفيذي لمتابعة توصيات وقرارات المؤتمر وتنفيذها بالتنسيق مع الدول الأعضاء.

(8) يوصي المؤتمر المنظمة:

أ) بالسعي إلى انشاء اتحاد للآثاريين والمتحفيين العرب يجمع المختصين في مجالات الآثار والمتاحف ويساعد على نشر المعرفة الأثرية وإثرائها على أن يتولى مكتب المؤتمر إعداد مشروع النظام الأساسي للاتحاد يعرض في المؤتمر القادم.

ب) بإصدار مجلة علمية متخصصة في دراسة الحضارة العربية.

(9) يوصي المؤتمر بتعاون الدول الأعضاء في ملء الاستبانات الخاصة بمشاريع المنظمة فيما يتعلق بالآثار والمتاحف، ودليل العاملين في حقل الآثار بالوطن العربي.

(10) يوصي المؤتمر:

أ) بحث المنظمة على عقد دورات تدريبية وندوات فكرية للعاملين في مجال تنقيب وترميم الآثار والتراث والمسح الأثري والمتحفي باستخدام التقنيات الحديثة التي تقدمها الأقمار الصناعية وخاصة القمر الصناعي العربي (عرب سات) والصور الجوية والاستشعار عن بعد.

ب) برصد ميزانية للصرف على هذه الدورات والندوات والدراسات.

(11) يوصي المؤتمر المنظمة بتنشيط المشروعات الخاصة بصيانة المدن التاريخية العربية والاسلامية، ودعوة الدول العربية إلى تقديم المساهمات الطوعية لدعم هذه المشاريع.

(12) يعبر المؤتمر عن ارتياحه لصدور المعجم الموحد لمصطلحات الآثار والتاريخ ويوصي المنظمة بتعميم هذا المعجم على دوائر الآثار والمختصين لاثرائه وتحديثه وتطويره.

(13) اطلع المؤتمر على المذكرة التي قدمها وفد الجماهيرية الليبية العظمى إلى المؤتمر بخصوص اعتزام الجماهيرية (تأسيس معهد للتدريب على صيانة وترميم المباني التاريخية لاعداد أطر فنية من الحرفيين لتتولى صيانة وترميم هذه المباني).

وإن المؤتمر إذ يشيد بهذه المبادرة يدعو:

أ) المنظمة العربية إلى الاتصال بالدول العربية للحصول على ما يتوفر لديها من المعلومات والخبرات والتجارب المماثلة سيما الدول التي لديها معاهد للتدريب على صيانة وترميم الآثار وتزويد الجهات المعنية بالجماهيرية بهذه المعلومات.

ب) الدول العربية إلى تزويد إدارة مشروع تنظيم وإدارة المدينة القديمة بطرابلس بأسماء وعناوين المعاهد المختصة في هذا المجال وما تصدره المؤسسات والمعاهد العربية

ذات العلاقة بموضوع الترميم والصيانة من نشرات ودوريات ذات صلة بالناحيتين الأكاديمية والتطبيقية.

ج) المنظمة تزود إدارة المشروع بما يتوفر لديها من بيانات ومعلومات ذات صلة بموضوع ترميم وصيانة الآثار.

تصادف الدورة المقبلة للمؤتمر مرور خمسين سنة على انطلاق المؤتمر، ويرى المؤتمرون أن هذه المناسبة تستدعي التفكير الجدي في المراجعة التقييمية لمسيرة المؤتمر وذلك:

أ) بوضع تصور للأنشطة المستقبلية لهذا المؤتمر.

ب) مراجعة هيكليته وقوانينه وأنظمته وتعديلها بما يتوافق وطموحات هذا القطاع.

ج) إجراء دراسة شاملة لما تم إنجازه خلال الخمسين سنة الماضية من وثائق وأعمال ونتائج وقرارات وتوصيات.

د) دعوة دوائر الآثار في الدول العربية إلى الاسهام في جميع هذه المراحل، وتقديم المشورة والمشاركة في وضع التصور.

هـ) اعتبار المؤتمر الذي سيعقد خلال سنة 1995 مؤتمرا متميزا ودعوة أكبر ما يمكن من الآثاريين للمشاركة فيه، وكذلك دعوة المنظمات والهيئات العربية والاسلامية والدولية.

و) تكوين لجنة فنية تتألف من مكتب المؤتمر للاعداد لهذا المؤتمر وعقد اجتماع تحضيري له بمقر المنظمة، بالتنسيق والتعاون مع المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم وذلك خلال الشهور الثلاثة الأولى من سنة 199+.

ز) دعوة الجهات الأثرية في الدول العربية إلى تقديم تقارير شاملة تقويمية لمنجزاتها منذ إنشائها إلى سنة 1995.

ر) دعوة الجهات الأثرية في الدول العربية إلى إيلاء هذه المناسبة ما تستحق من الاهتمام، والاحتفال بها في المستويات القطرية وتنفيذ مشروعات متميزة خلالها.

ك) إصدار كتاب توثيقي بالمناسبة.

ل) يقام للمناسبة معرض شامل للكتاب الأثري ولمختلف أنشطة إدارات الآثار في الوطن العربي.

(15) يوصي المؤتمر الدول العربية عند التجائها إلى منظمات دولية لمساعدتها على

تكوين فرق من الخبراء يعملون عندها لانجاز مشروع ما أن تتم الاستفادة من الخبرة العربية وذلك بتكوين فرق مشتركة حيث يعمل الخبراء العرب بالتعاون مع الخبراء الأجانب مما يساعد على تفاعل الخبرات.

(16) يوصي المؤتمر المنظمة بمتابعة إعداد وإصدار أطلس للمواقع والمعالم الأثرية بالدول العربية وعلى الدول العربية إمداد المنظمة بالمعلومات المطلوبة على أن تقدم المنظمة في المؤتمر القادم تقريرا عن ما تم إنجازه ومدى تعاون الدول مع المنظمة.

(17) يوصي المؤتمر بأن تعقد دورة تدريبية خلال 1996 في موضوع من موضوعات صيانة الآثار والتراث تحدده بالاتفاق والتعاون مع الجهات المختصة في البلاد العربية التي ترغب في احتضان هذه الدورة والتي تتوفر بها الظروف العلمية المناسبة لعقد الدورة.

(18) دعوة المنظمة مساعدة الدول العربية التي يتوفر بها رصيد من المخطوطات العربية الاسلامية والبرديات من أجل تحقيقها ونشرها وصيانتها وعمل الفهارس الشاملة لها، وتسهيل تداولها عن طريق التصوير لذوي الخبرة من العلماء والمختصين العرب.

(19) دعوة الدول العربية إلى اقتناء كميات مناسبة من كتاب الفن العربي الاسلامي المنتظر صدوره عن المنظمة.

(20) يوصي المؤتمر الدول العربية بإعطاء أهمية خاصة للحفاظ على المباني التاريخية والتراثية العربية والاسلامية والعمل على المحافظة عليها واستغلالها والاستفادة منها على الوجه الأمثل كمتاحف أو مكتبات أو مراكز سياحية أو ثقافية أو اجتماعية، وذلك سعيا للحفاظ على التراث الوطني.

(21) توصي المنظمة بالعمل على حث الجامعات العربية على إنشاء أقسام خاصة في مجال الآثار والترميم والصيانة وتدريس النقائش بفروعه المختلفة وتطوير مختبرات الآثار وذلك عن طريق برامج تخصص في الدراسات العليا في معاهد أو أقسام الآثار أو كليات الهندسة والعلوم في جامعات الوطن العربي.

(22) ينوه المؤتمر بكل الجهود العربية التي تسعى إلى الحفاظ على التراث والآثار في مدينة القدس الشريفة، وتقدم الدعم لصيانة المعالم الأثرية المختلفة.

(23) يؤكد المؤتمر على قرارات منظمة اليونسكو الهادفة إلى الحيلولة دون ما تقوم به سلطات الاحتلال من تشويه المعالم الأثرية في الأراضي العربية المحتلة.

(24) يوصي المؤتمر بتكثيف التعاون بين الجهات المسؤولة عن الآثار في الوطن العربي لضبط المسروقات الأثرية والتعاون على استرجاعها من الدول التي تسربت إليها.

(25) يوصي المؤتمر بدعوة الدول العربية إلى الاهتمام بتوعية المواطن العربي بالآثار والتراث والمتاحف الوطنية والعالمية وذلك من خلال رفد المناهج التعليمية في كافة المراحل المدرسية من أجل تعريف المواطن العربي بتراثه الوطني والعالمي بشكل عام وبالتراث العربي الاسلامي بشكل خاص.

الموضوعات المقترحة للمؤتمر الثالث عشر:

- الطرق القديمة في الجزيرة العربية وفي البلاد العربية في افريقيا.
- المسلك والطرق والدروب في الوطن العربي.
- الرسوم والنقوش الصخرية في الآثار العربية.
- المنشآت المائية التاريخية في الوطن العربي.

على أن تقوم هيئة مكتب المؤتمر بالتنسيق مع المنظمة لتحديد الموضوع بالتشاور مع الدول العربية.

زمان ومكان عقد لمؤتمر:

- تقدم وفد الجماهيرية العربية الليبية العظمى بدعوة كريمة لاستضافة المؤتمر الثالث عشر للآثار.

وإذ يشكر المؤتمر وفد الجماهيرية على هذه الدعوة الكريمة يكلف المنظمة ومكتب المؤتمر بتحديد زمان عقد المؤتمر على أن لا يتجاوز عقد الدورة النصف الثاني من سنة 1995.

لقد أكّدت أشغال المؤتمر الثاني عشر للآثار في البلاد العربيّة أنّ المسح الأثري لم يعد مجرّد رصد أو التقاط عضويّ للآثار وإنّما أصبح عملا منظّما مبرمجا له مناهجه ووسائله الخاصة. والمسح الأثري في المنطقة العربيّة تمّ وضعه بفضل أشغال هذا المؤتمر في مدار المسح الأثري في العالم حتّى تضطلع الآثار في الوطن العربي بدورها الثقافي قصد الانفتاح على المستقبل وتتحوّل الآثار العربيّة إلى عنصر من عناصر المثاقفة في التعامل الحضاري مع الآخر في المستوى التشريعي وفي مجالات الصيانة والبحث عن مناطق أثرية جديدة في الأرياف وفي المدن فوق سطح الأرض وفي أعماقها على اليابسة وفي البحر.

المؤتمر الثالث عشر

الجماهيرية العربية الليبية الشعبية
الاشتراكية العظمى : طرابلس 1995

المؤتمر الثالث عشر للآثار في البلاد العربية

احتضنت مدينة طرابلس بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية مؤتمرالآثاريين العرب في دورته الثالثة عشرة وذلك خلال الفترة 6-12 جمادى الأولى 1416 هـ الموافق لـ 1-7 أكتوبر 1995 م.

واستجابت مبدئيا لحضور المؤتمر خمسة عشرة دولة عربية وحضرته إحدى عشر دولة منها، في حين تعذّر على باقي الدول حضور المؤتمر.

وتزامن انعقاد هذا المؤتمر مع الذكرى الخامسة والعشرين لتأسيس المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ؛ وأكّد الأستاذ محمد الميلي مدير عام المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم أنّ هذا المؤتمر يعدّ من أهمّ المؤتمرات التي انعقدت على امتداد نحو نصف قرن، وأضاف مؤكّدا أنّ هذا المؤتمر يأتي بعد أن صادق المؤتمر العام للمنظمة على خطّة تحديث وتطوير للنهوض بهذا المجال بمشاركة الخبراء والأستاتذة المتخصّصين في مجال الآثار من مختلف بلدان الوطن العربي.

وعقد المؤتمر في هذه الدورة أشغاله، واستمع إلى كلّ الدراسات والبحوث المقدّمة، وناقش إلى جانب ذلك القضايا المطروحة في جدول أعماله، وتعلّقت البحوث والدراسات والقضايا بالمواضيع التالية :

1/ مجال المنشآت المائية التاريخية

2/ مجال الرسوم والنقائش الصخرية

3/ مشروع النظام الأساسي لاتحاد الآثريين العرب

4/ المشروعات المقترحة على المنظمة للدورة (1998-1997)

5/ توصيات عامة

6/ ملاحظات حول التصوّر المستقبلي

وتكوّن مكتب للمؤتمر أشرف على الأعمال ومثّله السادة :

- الأستاذ علي إمحمد الخضوري : رئيسا للمؤتمر (رئيس وفد الجماهيرية)
- الأستاذ ناصر حسين العبودي : مقرّرا عاما (رئيس وفد دولة الامارات)

أعضاء المكتب السادة :

- الدكتور فهد عبد الرحمن الوهيبي : رئيس وفد دولة الكويت

- الدكتور محمد المنجي النيفر : رئيس وفد الجمهورية التونسية
- الدكتور فوزي زيادين : رئيس وفد المملكة الأردنية الهاشمية
- الدكتور محمد عبد الحليم رزق : رئيس وفد جمهورية مصر العربية

+ مندوبو الدول العربية المشاركة في أعمال المؤتمر الثالث عشر للآثار في البلاد

العرعية	الاسم	الصفة	البلد
1	د. محمد عبد الحليم رزق	مدير عام آثار الوجه البحري	مصر
2	أ. منى المؤذن	أمينة المتحف الإسلامي متحف دمشق	سورية
3	د. فهد عبد الرحمن الوهيبي	مدير إدارة الآثار المتاحف	الكويت
4	هادي محمد عبد الله الأمير	رئيس قسم المسح ـ المتحف الوطني باحث	الكويت
5	سلطان مطلق الدويش	باحث رئيس قسم التقنيات الأثرية	الكويت
6	محمد المنجي النيفر	مدير بحوث والمدير العام المساعد للمتاحف	تونس
7	خالد المودود	ممثل المعهد الوطني للتراث مكلف بالبحوث	تونس
8	مراد الرماح	ممثل المعهد الوطني للتراث ومكلف بصيانة القيروان	تونس
9	د. علي الخلاصي	مختص للآثار الاسلامية ومكلف بالبحث الأثري	الجزائر
10	د. منير يوسف طه	مدير المركز الاقليمي لعناية الممتلكات الثقافية	العراق
11	عبد الكريم عوده شفليه	مستشار بالسفارة الفلسطينية بالجماهيرية العظمى	فلسطين
12	ناصر حسين العبودي	مدير إدارة الآثار بالشارقة	الإمارات
13	عبد الرحمن حسن عبيد	المدير العام لدائرة الثقافة والاعلام	الإمارات
14	ماجد عبد الله بوشليبي	المدير العام المساعد لدائرة الثقافة والاعلام	الإمارات
15	فوزي زيادين	مساعد المدير العام لدائرة الآثار العامة	الأردن
16	فريد القاضي	مدير جمعية الحفاض على مدينة جربة	تونس

ر.م	أعضاء الوفد الليبي المشارك	في أشغال المؤتمر [illegible] الثالثة عشرة :	البلد
1	علي إمحمد الخضوري	رئيس مصلحة الآثار	الجماهيرية
2	جمعة محمد العناق	المستشار الفني	الجماهيرية
3	محمد الطاهر عريبي	النقيب العام للسياحة والآثار	الجماهيرية
4	عبد العال مفتاح عون	مدير إدارة البحوث والمحفوظات	الجماهيرية
5	عبد الله سعيد طروم	مدير الشؤون الإدارية والمالية	الجماهيرية
6	جمعة السيفاو فرصع	مدير الشؤون الفنية والمتاحف	الجماهيرية
7	المبروك عبد الله الزناتي	مراقب آثار صبراته	الجماهيرية
8	إبراهيم الصالحين الطواحني	مراقب آثار بنغازي	الجماهيرية
9	فضل علي محمد	مراقب آثار شحات	الجماهيرية
10	محمد إبراهيم المشاى	مراقب آثار الجنوب	الجماهيرية
11	إشتيوي محمد مصطفى	مراقب آثار لبدة	الجماهيرية
12	سعيد علي حامل	رئيس قسم البحوث التاريخية	الجماهيرية
13	حسن شرلاله	اللجنة الوطنية للتربية والثقافة	الجماهيرية
14	مصطفى حقية	مشروع تنظيم وإدارة المدينة القديمة طرابلس	الجماهيرية

+ أعضاء وفد المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم للمؤتمر الثالث عشر للآثاريين العرب :

ر.م	الإســم	الصفــة	البلد
1	د. محمد الميلي الابراهيمي	مدير عام المنظمة	الجزائر
2	د. محمد صالح الجابري	مدير الثقافة للمنظمة	تونس
3	د. فايز عمار	رئيس قسم الاعلام بالمنظمة	سورية
4	أ. علي محمد السوري	مـــدير الشـــؤون المـاليــــة والإدارية	ليبيا

استمع المؤتمر في جلسات متلاحقة إلى دراسات وبحوث تفضّل بتقديمها أخصّائيون من مختلف الأقطار العربية المشاركة في أشغال هذه الدورة.

واتّصلت هذه الدراسات والبحوث بموضوعين علميين شغلا المؤتمر :

المنشآت المائية التاريخية

الرسوم والنقائش الصخرية

- وبعد عرض البحوث والدراسات تمّ الاتفاق على التراتيب التالية :

أ/ الموضوع الأول : المنشآت المائية التاريخية في الوطن العربي

1- المحافظة على المنشآت المائية القديمة بتوثيقها وبالمخططات والصور ثم تسجيلها ضمن التراث الوطني وإثباتها على الخرائط والمخططات الحضرية الحديثة.

2- اتخاذ التدابير العملية لصيانة هذه المنشآت وترميمها ودراستها ثم توظيفها في مشاريع ثقافية - سياحية تسمح بتمويلها.

3- المحافظة على الموارد المائية وخاصة الحمامات المعدنية وذلك بحماية منابعها من التلوث.

4- تبادل الخبرات والوثائق بين الدول العربية فيما يتعلق بالمنشآت المائية وتنظيم ندوات متخصصة تبحث في المياه العلاجية ونشر دراسات عنها.

ب/ الموضوع الثاني : النقائش والرسوم الصخرية

1- دعوة المنظمة والدول العربية إلى استحداث مراكز للنقائش والرسوم الصخرية في الدول التي لا تتوفر فيها مثل هذه المراكز، وتطوير المراكز القائمة في الدول العربية الأخرى.

2- دعوة الدول العربية إلى إعداد مسح شامل، وعمل خرائط مفصّلة لتحديد أماكن النقائش والرسوم، وتزويد المنظمة بها للقيام بتخزينها في بنك المعلومات لديها لتستفيد منها الدول العربية عند الطلب.

3- دعوة الدول العربية إلى إعطاء الأولوية عند تنفيذ مشروعات خاصة بموضوع النقائش والرسوم إلى الاستفادة من الخبرات العربية وكذلك عند تنفيذ الحفريات المشتركة مع الخبراء الأجانب.

4- دعوة دوائر الآثار في الدول العربية إلى موافاة المنظمة بملاحظاتها حول (معجم ومصطلحات الآثار والتاريخ) فيما يخصّ النقائش والرسوم الصخرية

للاستفادة من ذلك عند إعادة طباعة هذا المعجم.

5- دعوة الدول العربية لاستخدام وتوظيف أشكال وصور النقائش والرسوم الصخرية في مجالات الإعلان والدعاية والتعريف بالتراث الحضاري في المناسبات التي تستوجب ذلك.

أما بالنسبة إلى بقية المواضيع التي عالجتها هذه الدورة والمتعلقة بالمحاور التالية، فقد تمّ في شأنها ضبط جوانب إجرائية هامة نستعرضها فيما يلي :

ج/ التصور المستقبلي لعمل المنظمة في مجال التراث الحضاري:

درس المؤتمر التصوّر المستقبلي لعمل المنظمة في مجال الآثار والتراث الحضاري في ضوء الوثائق المقدمة في هذا الصدد. وهو يوصي بتنفيذ هذه الخطة المعتمدة من المؤتمر العام للمنظمة ومجلسها التنفيذي.

د/ الحفاظ على التراث الحضاري في فلسطين:

1- التنسيق بين جميع الدول العربية ومنظماتها، وهيئاتها الثقافية بقصد القيام بحملة مضادة للادّعاءات الصهيونية وإبلاغ هذا البيان إلى جميع المؤسسات والمنظمات العالمية المختصّة في مجال التاريخ والتراث والحضارة.

2- عقد ندوة علمية حول القدس وأصولها التاريخية العربية.

3- حثّ الدول الأعضاء على تدعيم مشروع صيانة القدس ومعالمها لتثبيت عروبة القدس، والحيلولة دونما نجاح العدو الاسرائيلي في مخططاته.

4- المحافظة على المخطوطات الفلسطينية والعمل على دراستها وبالتالي نشرها من قبل أصحابها الشرعيين.

5- المحافظة على المتاحف الفلسطينية، وتشكيل لجنة لتسجيل مقتنياتها ومن أهمها مخطوطات البحر الميت، ومنع تسربها إلى متاحف العدو الاسرائيلي.

6- إيقاف الحفريات غير المشروعة في القدس والمدن الفلسطينية المحتلة لحماية آثار القدس الشريف.

7- المحافظة على آثار أريحا في تل السلطان، وقصر هشام وترميمها وكذلك المسجد العمرى في غزة.

هـ/ مشروع (النظام الأساسي لاتحاد الآثاريين العرب):

1- يوافق المؤتمر على إنشاء اتحاد للآثاريين العرب الذي يعتبر مطمحا من مطامحهم دعت الى إنشائه المؤتمرات السابقة.

2- تكوين لجنة تأسيسية للاتحاد، للإعداد لجلسة يتم الدعوة إليها وتحديد مكانها وموعد انعقادها بالتعاون بين المنظمة ومكتب المؤتمر، تهتم بدراسة المشروع الأساسي للاتحاد بعد استشارة الوفود المشاركة للجهات المعنية في أقطارهم والحصول على تفويض منهم بذلك.

3- تتألف الهيئة الاستشارية من مكتب المؤتمر، ومن يرغب في الانضمام إلى هذا المكتب من الدول الأعضاء.

+ وصدر عن مؤتمر الآثار الثالث عشر في البلاد العربية بيان حول الاحتفالات الإسرائيلية في القدس وهذا نصّه :

إنّ علماء الآثار العرب المشاركين بمؤتمرهم الثالث عشر المنعقد في طرابلس في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في الفترة من1 إلى 7 أكتوبر من عام 1995ميلادي يؤكدون بأن الاحتفالات التي ستقام بمناسبة مرور ثلاثة ألاف سنة على احتلال الملك داود لأور شليم القدس يوضحون ما يلي :

إنّ هذه الاحتفالات تعتبر تحديا للعالم والشرائع الدولية لأن دخول العبرانيين المدينة المقدسة وخروجهم منها يعتبر فترة وجيزة بالنسبة لتاريخ المنطقة، إذ أنهم ساكنوا عددا من القبائل اليبوسية الكنعانية المستقرة فيها منذ عهد بعيد، وتكلموا "بشفتهم" أي بلغتهم، وكتبوا بحرفهم كما يدلّ على ذلك العهد القديم، ورغم محاولاتهم اليائسة لاكتشاف أي دليل أثري لهيكل سليمان في الحرم الشريف فإنهم لم يتوصّلوا لأي دليل علمي.

إننا اليوم نواجه تزييفا صهيونيا استعماريا جديدا بكل أبعاده وبناء على الاتفاقيات والقرارات الدولية ونخصّ منها معاهدتي لاهاي ونيودلهي وقرارات اليونسكو بشأن القدس الشريف

فإننا ندعو جميع الدول والهيئات والجمعيات والمنظمات العالمية لمقاطعة هذه الاحتفالات، ونهيب بجميع الأوساط العلمية والمؤسسات الأثرية ـ التاريخية في العالم لاستنكار هذه المغالطة التاريخية.

وصدر كذلك عن مؤتمر الآثار في دورته الحالية بيان ثان يؤكّد مساندة المشاركين

في أشغـال المؤتمر المطلقة للشعب الليبي، ويندّدون بالحصار المسلّط عليه، وهذا نصّ البيان :

بيـــان

إن علمـاء الآثار العرب الذي يعـقدون مؤتمرهم الـثالث عشـر للآثار من 1 إلى 7 أكتوبر 1995 مـيلادي، إذ يحيون وقفـة الشعب العربي الليبي وتلاحمـه وصموده في وجـه الحـصار الظالـم المسلط عليـهِ من قـوى البغـي والعدوان المعـادية لمصـالح الأمـة العربيـة، يغتنمون مناسبـة اجتماعـهم هذا على أرض الجماهيرية العظمى للتوجه إلى جـميع مناصـري العـدل في كل مكان وإلى دعاة الحـرية وحـقوق الإنسـان وإلى كل الأثاريين في العالم، والمشتغلين بقضايا التراث والحضارة البشرية لمساندة شعبنا العربي في الجماهيرية والقيام بما من شأنه أن يعري النوايا السيئة المقصودة من هذا الحصار.

وإنهم اذ يعلنون مـسـاندتهم المطلـقة للـشعب العـربي الليـبي الشـقـيق، ويبـدون إعجـابهم بشجاعـته وقدرته على التـحدي والمجابهـة يندّدون بكل من يقف وراء هذا الحصار الذي حـال مع الأسف الشديد دون مشاركة زمـلاء لنا في هذا المؤتمر، وحال دون حـصول الشـعب العـربي الليبـي ودوائره العلميـة والفكرية على المواد الـثقـافيـة اللازمة لتنفيذ مشاريعه وتحقيق تقدمه العلمي.

هذا ويعـبر المؤتمر عن ارتيـاحه وتقـديره لكل الدول العربيـة والأجنبيـة التي أعلنت مساندتها للجماهيرية في المحافل الدولية، ويدعو هذه الدول إلى بذل المزيد من السعي والجهد للإسراع برفع هذا الحصار الذي لا يستهـدف الجماهيرية وحدها وإنما يستهدف في أبعاده الكبرى الأمة العربية كلها والحيلولة دون تلاحمها وتوحّدها وتقدّمها.

وتمّ ضمن أشـغال المؤتمر الـثالث عشـر للآثار بين العرب ضـبط القانـون الأساسي والنظام الداخلي لاتّحـاد الآثاريّين العـرب، وهو قانون هام تنظيـري وإجرائي يسـهم بشكل فعّال في هيكلة أنشطة الآثار بين العرب، ونظـرا لأهميّة هذا القانون الأساسي رأينا ضبطه تاما وفي صيغته النهائية :

القانون الأساسي والنظام الداخلي لإتحاد الآثاريين العرب

القانون الأساسي

المادة الأولى :

ينشأ في الوطن العربي اتحاد للآثاريين يسمّى اتحاد الآثاريين العرب.

المادة الثانية :

يتألف إتحاد الآثاريين العرب من هيئات ومصالح ودوائر الآثار والمتاحف والمدن القديمة والمباني التاريخية والمحفوظات والوثائق والمخطوطات في البلاد العربية، ويباشر إختصاصاته بواسطة الهيئات التالية :

1- المكتب الدائم

2- الأمانة العامة

3- المؤتمر

المادة الثالثة : أهداف الإتحاد

1- العمل على وضع خطة استراتيجية لدراسة الآثار العربية

2- إعداد خطة لترميم وصيانة والمحافظة على الآثار والمدن القديمة والمباني التاريخية والوثائق والمخطوطات في البلاد العربية والتعريف بها والنشر عنها.

3- العمل على إنشاء متاحف قومية تضم نماذج من الايداعات العربية على مرّ العصور.

4- إعداد خطة لتدريب فني الآثار على كيفية ترميم وصيانة والمحافظة على الممتلكات الثقافية.

5- إعداد خطة لإنشاء دار المحفوظات والوثائق وأرشيف عربي موحد يتبع هذا الإتحاد.

6- وضع خطة لإنشاء مراكز متقدمة لترميم وصيانة والمحافظة على الممتلكات الثقافية.

7- نشر الوعي الأثري والتعارف بين الأثاريين العرب وتنمية روح الأخوّة والصداقة والتعاون بينهم

8- إقامة صلات بين إتحاد الأثاريين العرب وبين المنظمات الدولية وتوطيدها وتنظيم تعاونها في هذا السبيل.

9- العمل على استعادة الآثار والوثائق والمخطوطات المهربة والمسروقة خارج الوطن العربي.

10- العمل على وضع صيغة موحّدة للتشريعات الآثارية والوثائقية والمنهجية.

11- وضع صيغة موحّدة لعقود التنقيب والمسح الأثري ودراسة الوثائق وترميمها وخاصة للبعثات الأجنبية.

12- العمل على إنشاء مركز خاص بتجميع المعلومات عن الآثار والمتاحف والمباني التاريخية والمدن القديمة والوثائق والمخطوطات.

المادة الرابعة :

يعمل الاتحاد العربي على تحقيق أهدافه بمختلف الطرق والأساليب أهمها عقد مؤتمرات دورية باسم إتحاد الآثاريين العرب.

المادة الخامسة :

شعار الإتحاد (الأصالة والايداع) وتتألف شارته من اللون (الياجوري).

المادة السادسة :

مركز الاتحاد الدائم (. . . . .)

وينتقل المكتب الدائم أثناء انعقاد المؤتمر الدوري إلى مكان انعقاده.

المادة السابعة :

تتألف مالية الاتحاد من اشتراك الهيئات والمصالح والدوائر والأفراد والمساعدات والهبات المالية وغيرها، وينظم موارده ونفقاته وفق النظام المالي للاتحاد.

المادة الثامنة :

يجوز تعديل هذا القانون بقرار أغلبية أعضاء مؤتمر اتحاد الأثاريين العرب بناء على اقتراح يتّخذه المكتب الدائم بأكثريّة ثلثي أعضائه.

النظام الداخلي

المادة التاسعة :

يدير الإتحاد ويشرف على أعماله مكتب يدعى المكتب الدائم للأثاريين العرب ويتألف من رؤساء الهيئات والمصالح والدوائر الأثارية في البلاد العربي.

المادة العاشرة :

يختار المكتب الدائم من أعضائه أمينا عاما وأمناء مساعدين وأمينا للصندوق لمدّة سنتين غير قابلة للتجديد بالتناوب بين الدول العربية.

المادة الحادية عشر :

مركز المكتب الدائم هو مركز الاتحاد.

المادة الثانية عشر :

يجتمع المكتب في مركزه الدائم أو بالمكان الذي يحدده مرة بالسنة على الأقل، بناء على دعوة الأمانة العامة ويرأس اجتماعاته رئيس أو مدير هيئة الآثار في البلد الذي يجتمع فيه هذا المكتب.

المادة الثالثة عشر : اختصاص المكتب الدائم

-1 تحديد مواعيد انعقاد مؤتمر إتحاد الأثاريين العرب ومكانه وتحديد موضوعات البحث فيها ووضع جدول الأعمال وقبول الأبحاث والدراسات الخاصة بالمؤتمر وعضوية الباحثين.

-2 تنظيم سير جلسات المؤتمر.

-3 تعيين لجنة تحضيرية لكل مؤتمر لتسهيل انعقاده.

-4 إعداد اللوائح والنظم الداخلية للمؤتمر لعرضها عليه لإقرارها.

-5 تنفيذ قرارات مؤتمر الإتحاد وتمثيله أمام الغير والسهر على تحقيق أهدافه.

-6 إحالة الاقتراحات التي يتلقاها على اللجان المختصة التي يؤلفها المؤتمر حسب الحاجة.

-7 إعداد التقارير عن أعمال المكتب وعرضها على المؤتمر عند انعقاده.

-8 تحديد رسم الاشتراك في الاتحاد.

-9 تنظيم ميزانية الاتحاد وتحديد الموارد والنفقات ونسبة مساهمة الهيئات والمصالح والدوائر في هذه الميزانية.

-10 النظر في التقرير المالي والموافقة عليه وتطبيق الحساب الختامي.

-11 إصدار القرارات التنظيمية المتعلقة بتطبيق النظام الداخلي بأكثرية ثلثي أعضائه.

-12 اقتراح تعديل القانون الأساسي والنظام الداخلي وعرضه على المؤتمر.

-13 وضع خطة لنشر وطباعة الكتب التي تهتم بالآثار والمخطوطات وتوزيعها.

-14 نشر الأبحاث والدراسات الأثرية والوثائقية التي تهتم بالموروث الثقافي في مجلة تسمى مجلة الحضارات العربية القديمة.

-15 المشاركة في المعارض للاجتماعات والملتقيات العربية والدولية.

-16 على المكتب الدائم تشكيل اللجان الآتية من بين أعضاء الإتحاد :

أ-لجنة الحفائر والمسوحات الأثرية.

ب- لجنة المتاحف

ج-لجنة المدن القديمة والمباني التاريخية

د-لجنة البحوث والدراسات والنشر

هـ-لجنة المحفوظات والوثائق والمخطوطات.

و-اللجنة القانونية.

المادة الرابعة عشر :

تتخذ قرارات المكتب الدائم بالأغلبية، وتكون ملزمة لكل الأعضاء.

الأمانة العامة

المادة الخامسة عشر :

تتألف الأمانة العامة من الأمين العام والأمناء المساعدين وأمين الصندوق

المادة السادسة عشر : اختصاص الأمين العام

-1 تنفيذ قرارات المكتب الدائم وما يعهد إليه من الأعمال

-2 تعيين الموظفين اللازمين للاتحاد والمؤتمر والإشراف على أعمالهم وتحديد مكافآتهم ودرجاتهم وفقا للنظام الخاص الذي يقرّه المكتب.

-3 دعوة المكتب الدائم إلى الاجتماع وتحديد موعده ومكان انعقاده.

-4 تنظيم جدول أعمال المكتب والإشراف على تحضير اجتماعاته وضبط وقائع جلساته ومراسلاته وصيانة وصياغة المحاضر والمحفوظات والدراسات والوثائق وضبطها وتدوينها في سجلاتها الخاصة والقيام بجميع الأعمال الإدارية التي تتطلبها هذه الأمور.

-5 توقيع أوامر الصرف بالاشتراك مع أمين الصندوق.

-6 العمل على طبع جميع المحاضرات والأبحاث المقررة من المكتب الدائم، وكذلك تقارير مقرّري اللجان وتوزيعها على المؤتمر قبل انعقاده.

المادة السابعة عشر :

الأمين المساعد ينوب عن الأمين العام في حالة غيابه عن مركز الاتحاد أو تعذر قيامه باختصاصاته.

المادة الثامنة عشر : - اختصاصات أمين الصندوق

-1 حفظ أموال الاتحاد والمؤتمر والإشراف على تنفيذ الميزانية ومراقبة الإنفاق في

حدود الاعتمادات المفتوحة من قبل المكتب.

-2 إجراء الصرف في حدود الاعتمادات المفتوحة من قبل المكتب بموجب أوامر صرف توقّع منه ومن الأمين العام أو مساعده.

-3 تحصيل الأموال بموجب إيصالات ذات نسخ توقّع منه أو من الأمين العام أو مساعده.

المادة التاسعة عشر :

تحفظ أموال الاتحاد في مصرف عربي ولا يجوز لأمين الصندوق أن يحتفظ بأكثر من مبلغ لتأمين النفقات البسيطة المستعملة.

المادة العشرون : المؤتمر

يعتبر عضوا في مؤتمر إتحاد الآثاريين العرب :

أ- الأثاريون العرب العاملون والمتقاعدون في هيئات ومصالح ودوائر الآثار والمدن القديمة ومراكز ترميم وصيانة الأثار ودور الوثائق والمخطوطات والأرشيف.

ب-أستاذة الآثار في الجامعات والمراكز المتخصصة بالآثار والبحوث المختصة بالتراث الثقافي في البلاد العربية الحاليين والسابقين.

ج-من يرى المكتب الدائم قبولهم أو دعوتهم من اللذين لهم صلة وثيقة بالتراث الثقافي في البلاد العربية.

المادة الثانية والعشرين :

الهيئة العامة للمؤتمر من الأعضاء المشتركين فيه وهي صاحبة السلطة العليا في اتخاذ جميع القرارات وإعطاء التوجيهات التي تهدف إلى أغراض الاتحاد.

المادة الثالثة والعشرون :

جلسات المؤتمر علنية ويجوز أن تقرّر بأغلبيتها المطلقة عقد جلساتها السرية.

المادة الرابعة والعشرون : - اختصاصات الهيئة العامة

-1 مناقشة البيان السنوي للأمين العام.

-2 النظر في توصيات لجان المؤتمر وإتخاذ القرارات بشأنه.

-3 إقتراح إدارج موضوعات في جدول الأعمال المقبل.

-4 المصادقة على الميزانية والحساب الختامي الذين يقدمهما المكتب الدائم.

المادة الخامسة والعشرون :

يرأس المؤتمر رئيس أو مدير الهيئة أوالمصلحة أو الدائرة التي ينعقد المؤتمر في بلدها ويرأس جلسة الافتتاح.

المادة السادسة والعشرون :

يرأس جلسات المؤتمر الأخرى بالتناوب رؤساء ومدراء الهيئات والمصالح والدوائر المشتركة فيه أو من يمثله.

المادة السابعة والعشرون :

يعين المكتب الدائم مقررا للمؤتمر أو أكثر

المادة الثامنة والعشرون :

يختار رئيس كل جلسة للمؤتمر مقررا للجلسة يعاون مقرّري المؤتمر في تنظيم ضبط الجلسة وتسجيل وقائعها.

المادة التاسعة والعشرون : اختصاصات رئيس المؤتمر

1- تمثيل المؤتمر طيلة انعقاده

2- رئاسة اللجنة التحضيرية للمؤتمر للإشراف على أعمالها.

3- دعوة لجان المؤتمر وتنظيم اجتماعاتها.

المادة الثلاثون : - نظام الجلسات والمناقشة

1- لا يجوز لأحد أن يتكلم في جلسات المؤتمر إلا بإذن من الرئيس.

2- للرئيس أن يحدّد وقت الكلام في كل موضوع، وله أن يوجه نظر المتكلم إلى حصر الكلام في الموضوع وإلى عدم مسّ كرامة الأشخاص والهيئات.

3- للرئيس في سبل حفظ النظام في الجلسات أن يمنع من يشاء من الكلام، وله إخراج من يشاء من قاعة الاجتماع، وله حقّ رفع الجلسة إلى موعد يحدّده واتخاذ جميع الاجراءات الكفيلة بحفظ النظام.

المادة الواحدة والثلاثون :

تقدم تعديلات الاقتراحات المطروحة للبحث على المؤتمر كتابة قبل إنعقاد الجلسة بميعاد لا يقلّ عن 24 ساعة، والرئيس هو الذي يطرحها للمناقشة في الوقت الذي يراه مناسبا، وللرئيس الحق في قفل باب المناقشة في المواد المطروحة، وعليه أن يطرح طلب قفل باب المناقشة للتصديق عليه متى تقدّم إليه عضوان بذلك.

المادة الثانية والثلاثون :

يطرح الرئيس الموضوعات والاقتراحات وتعديلها على التصويت ويقوم بمعاونته أمناء السر في إحصاء الأصوات وتحديد الأكثرية، ويجرى التصويت برفع الأيدي إلا إذا اتخذ المؤتمر قرارا بإجراء التصويت في موضوع معيّن بطريقة أخرى.

المادة الثالثة والثلاثون :

تخصّص جلسة الافتتاح لسماع كلمة رئيس المؤتمر ومناقشة تقرير مكتب الاتحاد الدائم.

المادة الرابعة والثلاثون :

بعد جلسة الافتتاح ينظر المؤتمر في تقارير وتوصيات اللجان التي ينظمها المكتب الدائم طبقا للترتيب المعدّ لطرحها عليه بمعرفة كلّ من رئيس المؤتمر والأمانة العامة للمكتب الدائم ومقرّر المؤتمر ويتداول فيها ويصدر بشأنها ما يراه من قرارات.

المادة الخامسة والثلاثون :

لا يعرض على المؤتمر غير الاقتراحات الواردة في جدول الأعمال ما لم يقرّر عرضها من قبل المكتب الدائم.

المادة السادسة والثلاثون :

يعقد المؤتمر جلسات عامة لسماع المحاضرات التي ينظمها المكتب الدائم.

المادة السابعة والثلاثون :

تصدر قرارات المؤتمر بأغلبية أصوات الحاضرين فيه.

المادة الثامنة والثلاثون :

يتولّى المكتب الدائم تنسيق جهود وأعمال الهيئات والمصالح والدوائر الأعضاء في الإتحاد المشتركة في المؤتمرات الدولية وتتولى الأمانة العامة للاتحاد إمداد الهيئات والمصالح والدوائر بتوجيهات الاتحاد ورغباته للاسترشاد بها في هذه المؤتمرات.

المادة التاسعة والثلاثون :

للأمين العام أن يدعو المكتب الدائم إلى الانعقاد قبل انعقاد المؤتمرات الدولية لتنسيق الخطط وتقرير ما يلزم في هذه المناسبات.

المادة الأربعون :

للمكتب الدائم أن يطلب إلى الهيئة أو المصلحة أو الدائرة المشتركة في مؤتمر دولي

أن تتولى تمثيل الاتحاد في المؤتمر.

المادة الواحدة والأربعون :

على رؤساء وفود أثاري البلاد العربية المشتركة في المؤتمرات أن يتشاوروا فيما بينهم لتوحيد وتنسيق خططهم فيما يصون مصالح الاتحاد.

المادة الثانية والأربعون : تعديل النظام وإقراره :

يجوز تعديل هذا النظام بقرار من مؤتمر الأثاريين العرب بناء على اقتراح من المكتب الدائم بقرار يصدر بالأغلبية المطلقة.

التوصيات العامة الصادرة عن المؤتمر الثالث عشر للآثاريين العرب :

1- دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إلى تشكيل لجنة دائمة من الخبراء العرب لوضع نظام أساسي " لقائمة التراث العربي" على غرار اللجنة الدائمة لقائمة التراث العالمي، وتكون مهمّتها النظر في الملفات المقدّمة من الدول العربية لقبول مواقعها ضمن قائمة التراث العربي ومن ثم الدفع بها إلى قائمة التراث العالمي لتسجيلها.

2- يوصى المؤتمر المنظمة العربية بتزويد مشروع ترميم وصيانة المدينة القديمة في طرابلس بالجماهيرية العظمى بقائمة الأساتذة والفنيين المتخصصين في مجال الترميم والصيانة لامكانية الاستفادة منهم في تدريس بعض المواد المتخصّصة بالمعهد.

3- دعوة الدول العربية لاستحداث جوائز لتشجيع العاملين في قطاع الآثار والمتاحف والمدن القديمة حفزا للباحثين في هذا الميدان.

4- دعوة المنظمة العربية إلى تحديث الدراسة التي قدمتها والخاصة بتوثيق خمسين سنة على مؤتمر الآثار، وإضافة المؤتمر الثالث عشر إليها والعمل على طباعتها.

ويقدم المؤتمر الشكر للمنظمة العربية على ما بذلته من جهد في إعداد هذه الدراسة التوثيقية وما قامت بإعداده من وثائق أخرى للمؤتمر.

5- دعوة المنظمة العربية إلى إصدار دليل جامع شامل لمراكز التراث الحضاري بالوطن العربي بغية توفير مرجع يفيد منه المختصّون عند الحاجة إلى ذلك، والاستفادة من عمل هذه المراكز.

6- دعوة الدول العربية للانضمام إلى المنظمات الدولية التي تعنى بشؤون الآثار والمتاحف مثل أيكوم - أيكوموس - أيكروم، وغيرها من المنظمات الدولية.

وحث الدول العربية غير المنظمّة إلى اتفاقية التراث العالمي إلى الانضمام اليها.

7- دعوة المنظمة العربية للعمل على إدخال اللغة العربية كلغة رسمية في المنظمات الدولية التي تهتمّ بالآثار والتراث مثل أيكوم - أيكوموس - أيكروم - واعتماد اللغة العربية كلغة عمل في مؤتمر (أيكوم) الذي سيعقد في استراليا عام 1997.

دعوة منظمة اليونسكو إلى الحرص على استخدام اللغة العربية كلغة أساسية في جميع الندوات والمؤتمرات والدورات التي تعقد بالدول العربية.

8- دعوة المنظمة العربية لرصد اعتماد مالي في ميزانية دورتها القادمة (1997-1998) لعقد اجتماع لمكتب المؤتمر بكافة أعضائه، تتحمّل الدول تكاليف سفر ممثليها في المكتب، على أن يكون ذلك خلال النصف الأول من سنة 1997 لمتابعة

تنفيذ توصيات المؤتمر الثالث عشر، والإعداد لوثائق المؤتمر الرابع عشر.

9- الإلحاح على دوائر الآثار في الدول العربية لإيلاء ما يردها من المنظمة من مراسلات، والإجابة عنها في المواعيد المحدّدة وبالدقة العلمية المطلوبة.

10- يسترعي المؤتمر انتباه الوفود العربية بأنّ المنظمة العالمية للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) سوف تطرح اتفاقية لاهاي لسنة 1954+، والتي تتعلق بحماية الممتلكات الثقافية أثناء نشوب نزاع مسلح، للنقاش بغية تعديلها إبّان انعقاد المؤتمر العام لليونسكو الشهر القادم، ونظرا لأهمية هذا الموضوع فإنّ المؤتمر يحثّ الدول العربية على ندب خبراء عرب مختصين ومتمرّسين لحضور جلسات اللجنة المعنية، وتنسيق جهودهم بما يكفل حماية الممتلكات الثقافية العربية زمني الحرب والسلم.

11- يوصي المؤتمرون العرب بوجوب دراسة الاتفاقية الدبلوماسية لإعادة الممتلكات الثقافية إلى بلادها الأصلية والتي وقّعت بالأحرف الأولى في روما بشهر سبتمبر 1990 ميلادي دراسة عميقة وعدم اعتمادها إلاّ بعد أن تتأكد من عدم مسها لمصالح الدول العربية في إستعادة ممتلكاتها الثقافية.

- **المشروعات المقترح تنفيذها على المنظمة خلال السنوات 96-97-1998 ميلادي:**

1- إقامة دورة تدريبية في التنقيب عن الآثار بمدينة سلطان الاسلامية بالجماهيرية العظمى سنة 1996 ميلادي.

- أعرب وفد الجماهيرية عن استعداده في تحمل نفقات اقامة هذه الحفرية على أن تتحمل الدول العربية نفقة سفر مشاركيها، ودعوة الدول العربية لترشيح خبراء ومتدرّبين لهذه الحفرية على أن يحدّد موعد إقامة هذه الحفرية بالتعاون بين المنظمة والجماهيرية.

2- إقامة دورة تدريبية في التنقيب عن الآثار العربية الاسلامية في القيروان سنة 1997-1998 ميلادي.

- أعرب الوفد التونسي عن احتضان دورة تدريبية في هذا الصدد بتحمّل الجانب التونسي نفقات إقامة المشاركين فيها وتتحمل المنظمة تكاليف سفر المدعوين إليها من الدول العربية، ويتمّ تحديد موعدها بالاتفاق بين المنظمة والجمهورية التونسية.

3- تكوين فريق عربي لترميم واجهة قصر المشتى في المملكة الاردنية الهاشمية يتكوّن من أساتذة متخصّصين ومتدرّبين من البلاد العربية في سنة 1997-1998 ميلادي.

- أعرب الوفد الأردني عن استعداده لاحتضان فريق الخبراء والمتدربين المذكور على أن تتحمّل المنظمة نفقات سفر الخبراء والمتدربين في حدود 3 خبراء و 5

متدرّبين، ويتحمّل الأردن نفقات إقامة الفريق.

4- إقامة ندوات علمية في أكثر من دولة عربية في مواضيع مختلفة في مجال الآثار والصيانة وما إلى ذلك.

مكان وزمان عقد المؤتمر الرابع عشر للآثار:

أ- الموضوع المقترح:

* الاستفادة من التقنيات الحديثة في علم الآثار في الوطن العربي (المسح - التنقيب - الصيانة والترميم - المتاحف - المدن القديمة والمباني التاريخية)

* يقام على هامش المؤتمر معرض للأجهزة الحديثة المستخدمة في هذه التقنيات.

ب- مكان وزمان المؤتمر:

كلف المؤتمر المنظمة بإجراء الاتصالات اللازمة مع الدول العربية لتحديد مكان عقد الدورة القادمة للمؤتمر.

ج- الوفود المشاركة:

يدعو المؤتمر إلى أن يكون مستوى تمثيل الدول بثلاثة أعضاء على الأقل من المتخصصين في الموضوع العلمي الرئيسي للمؤتمر، وأن يرأس وفد الدولة المسؤول الأول عن قطاع الآثار في البلد، لضمان المستوى المطلوب للمؤتمر.

هذا وقد اختتم المؤتمر أعماله صبيحة يوم السبت الموافق 12 جمادي الأولى 1424 هـ / 7 أكتوبر 1995ميلادية، بكلمات من قبل الدكتور محمد صالح الجابري، مدير إدارة الثقافة، ممثل المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم الذي تقدّم بالشكر الجزيل للمشرفين على المؤتمر وأعضاء الوفود المشاركة وتمنّى لهم عودة ميمونة إلى أوطانهم، كما ألقى الدكتور محمد المنجي النيفر كلمة الوفود المشاركة شكر فيها الجماهيرية العظمى على ما وفرت من حفاوة الاستقبال وطيب الإقامة، واختتم المؤتمر بكلمة الأخ علي إمحمد الخضوري، رئيس المؤتمر ورئيس وفد الجماهيرية العظمى عبّر فيها عن سعادته باستضافة الجماهيرية للمؤتمر منوّها بالوفود المشاركة في هذا المؤتمر. ووجّه الحاضرون في خاتمة لقائهم برقية شكر وامتنان للأخ قائد ثورة الفاتح العظيم، كما وجّهوا بيانا دعوا فيه إلى رفع الحصار الظالم على الجماهيرية العظمى وبيانا آخر يشجب احتفالات الكيان الصهيوني بما يزعمه احتفالاته بالذكرى الألف الثالثة لإنشاء القدس.

المؤتمر الاستثنائي لوزراء الثقافة العرب

الذي كان مقرّرا عقده ببغداد سنة 1990

المؤتمر الاستثنائي لوزراء الثقافة العرب
الذي كان مقرّرا عقده ببغداد سنة 1990

تعذّر عقد الدورة الاستثنائية للسادة الوزراء المشرفين على الشؤون الثقافية في الوطن العربي والتي كان مقرّرا أن تعقد بالجمهوريّة العراقيّة في شهر سبتمبر 1990 ورأت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إصدار الدراسات الخاصة بموضوع هذه الدورة ضمن كتاب حمل عنوان : "**التراث الحضاري العربي الاسلامي خارج الوطن العربي**" وقد قام باعداد هذه الدراسات ضمن هذا المحور نخبة متميّزة من ذوي الاختصاص في الوطن العربي، وقدّمت هذه الدراسات تصوّرات واضحة وهامة سدّت فراغا كانت تشكو منه المكتبة العربيّة ويمكن أن تكون كذلك حافزا للمسؤولين في المطالبة باسترداد هذه الكنوز الثقافية المنهوبة والتي تمّ نقلها بأشكال مختلفة خارج المنطقة العربية.

وكانت مؤتمرات الآثار في البلاد العربيّة في دوراتها السّابقة اهتمت بهذه الممتلكات الثقافية العربية المتسربة الى الخارج وأصدرت للغرض عددا من التوصيات ولكن نظرا لأهميّة الموضوع وخطورته كان في برنامج المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم عقد مؤتمر استثنائي لمعالجة هذه المسألة بشكل مباشر.

وإذا كانت ظاهرة تسرّب الممتلكات الثقافيّة خارج أطرها الأصليّة ظاهرة عالميّة ولذلك اهتمّت بها المؤسسات الدولية وأصدرت بشأنها قرارات وتوصيات منها ما صدر عن منظمّة الأمم المتّحدة ومنها كذلك ما صدر عن منظّمة اليونسكو . . . فإنّ الظاهرة خطيرة بالنسبة الى المنطقة العربيّة وذلك لأنّه تمّ تسريب العديد من الممتلكات الثقافيّة العربيّة الى مناطق عديدة نتيجة عدم عناية بالمسألة في مرحلة أولى ونتيجة للوضع التاريخي والسياسي الذي عرفته عديد الدول العربيّة في القرن الماضي وبدأ الشعور بخطورة هذا التسرّب بشكل واضح في النصف الثاني من القرن الحالي فقامت الأصوات في الوطن العربي منبّهة إلى وجوب احترام المواثيق الدوليّة والسعي لاسترجاع العديد من هذه الممتلكات التّي تمّ نقلها خارج حدود الوطن العربي والعمل الى جانب كلّ ذلك لسنّ القوانين الواضحة لحماية هذه الممتلكات ممّا يمكن أن تتعرّض له من نهب أو تسرّب الى الخارج.

وتؤكّد وثائق هذا المؤتمر الاستثنائي الذي كان منتظرا عقده ببغداد سنة 1990(شهر سبتمبر) أنّ الباحثين يحثّون كلّ الأطراف المسؤولة على ضرورة احترام المواثيق الدولية قصد استرداد هذه الممتلكات الثقافيّة العربية والعمل على كشف طرق تسرّب هذه الممتلكات لتتمكّن الدوائر العربيّة المسؤولة من مواجهة هذا الخطر.

أمّا وثائق هذا المؤتمر الاستثنائي حول : **"التراث الثقافي العربي الاسلامي خارج الوطن العربي"** فهي موزّعة على ثلاثة محاور أساسيّة وهي:

- المحور الأوّل: الوضع القانوني للممتلكات الثقافية المتسرّبة الى الخارج.
- المحور الثاني: طرق تسرّب الممتلكات الثقافيّة في الوطن العربي.
- المحور الثالث: طرق استرداد الممتلكات الثقافية من الخرج الى الوطن العربي.

وضبطت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بالتنسيق مع جانب من الدول العربيّة قائمة بأهمّ القطع الأثرية المصريّة والرافديّة الموجودة في المتاحف العالميّة، واحتوت هذه القائمة على معلومات مفصّلة حول الآثار من حيث التاريخ والوصف والتسمية والنوع والمادة ومكان المنشأ والمتحف الموجود فيه.

دراسات المحور الأول حول : الوضع القانوني للممتلكات الثقافية المتسرّبة الى الخارج

الباحث	المندوبون	الصفــــة
ـ الدكتور محمد جمال الدين مختار	ـ رئيس هيئة الآثار المصرية سابقا والاستاذ بجامعة الاسكندرية	ـ الممتلكات الثقافية العربية والاسلامية المتسربة الى الخارج من وجهة نظر الاتفاقيات والتشريعات القانونية الدولية
ـ الأستاذة عتيقة الدراجي	ـ اخصائية بمجال الممتلكات الثقافية	ـ تنظيم مبدأ وإعادة الممتلكات الثقافية وقت الحرب وفي زمن السّلم
ـ الأستاذ محمد مسعود الشابي	ـ مدير الدراسات الاسلامية بالمعهد القومي للآثار . تونس	ـ التشريعات العربية ومدى حمايتها للمملتكات الثقافية من التسرب الى الخارج

دراسات المحور الثاني حول : طرق تسرب الممتلكات الثقافية في الوطن العربي

الباحث	المندوبون	الصفـــة
ـ الدكتور عفيف البهنسي	ـ أستاذ تاريخ الفنّ والعمارة. سوريا	ـ طرق تسرّب الممتلكات الثقافية في الوطن العربي الى الخارج
ـ الأستاذ عبد الرحمن عبد التواب		ـ طرق تسرّب الممتلكات الثقافية العربية الاسلامية الى الخارج
ـ الدكتور محمد فنطر	ـ مدير دراسات الآثار القديمة بالمعهد القومي للآثار. تونس	ـ الاستيلاء على الممتلكات الثقافية في ظروف الحماية
ـ الدكتور شوقي شعث	ـ مدير مركز الآثار والتراث الفلسطيني	ـ الاستيلاء على الممتلكات الثقافية الفلسطينية تحت الاحتلال الصهيوني
ـ الأستاذ محمد وحيد خياطه		ـ حول طرق تسرّب الممتلكات الثقافية من القطر السوري الى الخارج

دراسات المحور الثالث حول : طرق استرداد الممتلكات الثقافية من الخارج الى الوطن العربي

الباحث	المندوبون	الصفة
ـ الدكتور مؤيد سعيد	ـ مدير عام دائرة الآثار والتراث. بغداد	ـ استرداد الممتلكات الثقافية العربية (الخلفية الدولية والقانونية وشروط العمل المنتظر)
ـ الدكتور عبد العزيز الدولاتلي	ـ باحث بالمعهد القومي للآثار. تونس	ـ استرجاع الممتلكات الثقافية لبلدانها الاصلية ـ دور المنظمات الدولية المختصة
ـ الدكتور مؤيّد سعيد ـ الأستاذة ياسمين هادي مهدي	ـ دائرة الآثار والتراث. العراق	ـ آليات العمل في شعبة الاسترداد في دائرة الآثار والتراث
ـ الدكتور جواد النجار	ـ متحف الكويت الوطني	ـ استرداد الآثار الكويتية من الدانمارك
ـ الأستاذ ابراهيم شبّوح	ـ مدير بحوث. المعهد القومي للآثار والفنون. تونس	ـ مشروع أولي لحصر الممتلكات الثقافية العربية
ـ الدكتور أيمن فؤاد سيد		ـ نحو خطّة عمل عربية لاسترداد الممتلكات الثقافية

أهمّ المسائل التي أثارتها دراسات المحور الأوّل حول الوضع القانوني للممتلكات الثقافية المتسرّبة الى الخارج

أكّدت الدراسات ضخامة حجم الممتلكات الثقافية العربية التّي تسرّبت الى الخارج. ويعود هذا التسرّب في أغلب الأحيان إلى أعمال التنقيب الأثري الذي تمّ دون رقابة أو تخطيط في القرن الماضي. وكان هدف الكثير من الحفائر السلب والنّهب، وهناك عامل ثان ساعد على تسرّب الكثير من آثارنا العربية والاسلامية هو ما درجت عليه الدول العربية ومعظم الدول ذوات الحضارات القديمة من اقتسام الآثار المكتشفة بين البعثة المنقبة والسلطات المسؤولة في الدول التّي تجري عمليات التنقيب بأراضيها وتمكّن لهذه الأسباب الأجانب من الحصول على كميّات كبيرة من الآثار.

ولم يقتصر التسرّب على الآثار والتحف والقطع الفنيّة بل شمل أيضا المخطوطات والوثائق العربية والاسلامية التّي تعتبر من أهمّ مكوّنات الحضارة الاسلامية والتّي غصّت بها إلى جانب لمتاحف العديد من المكتبات ودور الوثائق في العالم.

وأكّدت الدراسات كذلك أنّ موضوع استرداد التراث موضوع صعب وبالغ التعقيد إذ تتمسّك الدول التّي حصلت على الممتلكات الثقافية وهي من الدول الكبرى والمتقدّمة مما تملكه في متاحفها من اثار وتحف البلاد الأخرى، وتتجاهل العرف الدولي، وهي تقوم بالردّ على طلبات استعادة الاثار ردودا ملتوية تحاول من خلالها تقنين الاغتصاب وتثبيته وتتعلّل تلك الدول أنّ هذه الممتلكات الثقافية قد دخلت برضاء الحكّام الوطنيّين وموافقتهم وأحيانا كهدايا منهم.

ويبقى الأمل في نظر بعض الدارسين ينحصر في استخدام الطرق الديبلوماسية والمحادثات الثنائيّة لاسترداد بعض ما سلب منّا عن طريق القنوات غير الشرعية أو نتيجة تعسّف استعماري مؤكّد أو غزو أجنبيّ غاشم.

وأدرجت مسألة " إعادة الأعمال الفنيّة الى البلدان ضحايا مصادرة الملكيّة" في جدول أعمال الجمعيّة العامة للأمم المتّحدة في عام 1973 واعتمدت الجمعية العامة القرار 3187 الذي تشير فيه الى اتفاقيّة 1970 وتؤكهد أنّ " إعادة الآثار الفنيّة فورا وبلا مقابل (. . .) تشكل تعويضا عادلا للخسارة (. . .)"، وتطلب إلى جميع الدول المعنية " أن يحرّم (تصدير الأعمال الفنيّة إلى خارج الأقاليم التّي ما زالت واقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبيّة" .

إلاّ أنه هذاالاعتراف الشرعي الأوّل بالحقّ في استرداد الممتلكات الثقافيّة لا يمثّل في النظام التقنيني أكثر من مجرّد مبدأ أخلاقي، وبالتالي فإنّ النظام القانوني يظلّ ضعيفا في نظر بعض الباحثين العرب. وهكذا فإنّ هذا القرار لا ينشئ قواعد قانونية بل يعبّر عن ضرورة سياسيّة ملحّة يشعر بها العديد من الدول.

أهمّ المسائل التّي أثارتها دراسات المحور الثاني حول طرق تسرّب الممتلكات لثقافيّة في الوطن العربي

أكّد الباحثون أنّ الحفريات الأثريّة والبحوث التاريخيّة التّي قام بها العلماء على الأرض العربيّة قد أوضحت كثيرا من معالم التاريخ والحضارة المبكرة، في الوقت الذي كان فيه العرب يعيشون تحت وطأة السيطرة الأجنبيّة التّي فرضت التخلّف والتبعيّة، ممّا سهل نقل الآثار والتحف من بلادنا إلى أوروبا خاصّة، فوجد بعضها محلّه في المقتنيات الخاصة والملكيّة، ثمّ لم يلبث أن أودع في متاحف ومكتبات عامة، وشكل فيها أساسا لثروة أوروبا التراثيّة العالميّة.

وإذا كانت اليونسكو اضطلعت بدور هام من خلال وضعها لاتّفاقيّة فرضت بموجبها مراقبة هذه الممتلكات ومتابعة قضايا العبث يها وتهريبها أو سلبها فإنّ عمليات التهريب والنقل غير المشروع قد تفاقمت في نطاق أصحاب المجموعات الخاصة الذين باتوا يمارسون تجارة الآثار ويعتبرونها الطريقة المثلى لتوظيف أموالهم.

وكانت قوانين الآثار العربية تسمح ببيع الآثار وبإجراء التبادل بها، ولكنّ قانون الآثار الموحّد الذي وضعه الأثريون العرب في مؤتمر الآثار تحت ظلّ المنظّمة العربيّة للتربية والثقافة والعلوم قد منع بيع الآثار وإجراء تبادلها، وحصر ذلك في أضيق الحدود.

ولقد عدّلت بعض الدول العربيّة قوانينها الأثريّة على ضوء القانون الموحّد، ومن الضروريّ تعميم هذا التعديل، بل من اللاّزم في نظر الباحثين المختصّين منع لترخيص بتجارة الآثار، واعتبار الآثار من الممتلكات الثقافية العامة والتي لا يجوز اخراجها وتصديرها، ولكن يمكن اقتناؤها ضمن حدود الوطن بعد اعلام السّلطة الأثريّة. ولا بدّ من تشديد العقوبات لردع عمليات لتهريب، فالدول العربيّة مسؤولة عن حماية ممتلكاتها واثارها. فليس من المقبول أن نطالب باسترداد هذه لممتلكات والتّي تسربت

بفعل ضعف العقوبات والقوانين، إذ أنّ هذه لمهمّة ستكون أصعب من مهمّة حماية التراث وقمع عمليات تهريبيّة أصلا.

وأكهد الباحثون كذلك أنّ سوء الحراسة يعدّ من أهمّ أسباب تسرّب الممتلكات الثقافيّة فعديد المناطق الأثرية والمخازن والمتاحف تشكو من هذه الظاهرة، وضعف الحراسة -كما لا يخفى- يمكن من اجراء حفائر خلسة أو نشر لوحات من المعابد أو السطو على المخازن بل والجرأة على المبيت في المتاحف وسرقتها. ولو نظمت الحراسة وتطوّرت طرقها مهما تكلّف الأمر من مبالغ طائلة فإنّ ذلك لا يساوي ضياع أنماط من الممتلكات الثقافيّة.

أمّا الممتلكات الثقافيّة الفلسطينيّة فقد عرفت مظاهر عديدة وخطيرة من الاستيلاء تحت الاحتلال الصهيوني وذلك لغرض تخريب الممتلكات الثقافيّة الفلسطينيّة وتغريبها.

أهمّ المسائل التّي أثارتها دراسات المحور الثالث حول طرق استرداد الممتلكات الثقافية من الخارج الى الوطن العربي:

أكّدت بعض الدراسات أنّ موضوع استرداد الآثار العربيّة يحتاج إلى (أخلاقيات عمل) عربيّة موحدة ولا يحتاج الى أنظمة وقوانين فقط. كما أن الموقف العربي الموحّد يحتاج الى فهم عربي موحّد للاتفاقيات الدولية وطرق عمل اللجان الدولية الحكوميّة وغير الحكوميّة... ويحتاج إلى توفير المهارات العالية للتأثير على هذه المنظّمات واللجان الدوليّة وعدم إعطاء الفرصة لاستغلالها من قبل الدول المستفيدة في حيازة آثارنا. كما يحتاج إلى فهم قانوني أوسع عربيا ودوليا وخلق الآليات القانونية العربيّة للمطالبة وعدم التنازل عنها أمام قوانين محليّة أجنبية مهما كانت.

والمهمّ هو أنّنا يجب أن نستغلّ كلّ الامكانيات والفرص المتاحة للتحرّك مع عدم نسيان إرساء قواعد العمل المشتركة وإقامة وحدة مكتبيّة عربيّة متخصّصة وبنك معلومات... ونظام إداري عربي له كيان قانوني يفوض بالعمل دوليا باسم العرب جميعا.

ودعا بعض الباحثين إلى تشجيع المبادرات الرامية الى تكوين لجان وطنيّة تابعة للمجلس الدولي للمتاحف وأخرى للمجلس الدولي للمعالم والمواقع حتّى نضمن لكلّ البلدان العربيّة حضورا شرعيا في المنظّمتين.

وقدّمت كذلك دراسة خاصة أكّدت العمل الكبير الذي قامت به شعبة الاسترداد في دائرة الآثار والتراث في الجمهوريّة العراقيّة، فبعد أن تمّ حصر جميع الحالات بدأ العمل لاسترداد القطع المعارة لأغراض الدّراسة... وتمكّنت هذه الشعبة من استرداد مجموعة كبيرة من هذه القطع تجاوزت عدّة آلاف من القطع خاصة الرقم الطينية المكتوبة بالخطّ المسماري والتّي تنقل عادة الى المعاهد والمتاحف العالمية لاستجلاء خطوطها وفكّ رموزها وقراءتها وترجمتها ونشرها ممّا يتطلب مددا طويلة ومتابعة دائمة...

وأكّدت دراسة معروضة على هذا المؤتمر الاستثنائي كيفيّة معالجة الكويت لتسرّب بعض آثارها عن طريق البعثة الدانماركية الى الخارج، وكيف استطاعت وزارة الاعلام - إدارة الآثار والمتاحف - مجابهة هذه المشكلة، والتعامل معها بتتبّع تلك الآثار الكويتيّة في الأماكن التّي نقلت إليها، ومن ثمّ إعادتها.

وتبقى المشكلة -كما تشير إلى ذلك الدراسات المختصّة - متمثّلة في عدم استجابة الدول إلى نداءات المنظّمات الدولية والقوميّة، أو ما يجده بعضها من صعوبة في الاستجابة لعدم توفّر الأطر والكفاءات والخبرات اللاّزمة للاضطلاع بهذه المهمّة لديها، لذلك فواجب المؤتمر اتّخاذ خطوات إيجابيّة في سبيل أن يضع الاتفاقيات والتوصيات التّي اتّخذت في هذا لمجال طوال أربعين عاما موضع التنفيذ.

الفصل الثاني

الاستنتاجات العامة

الاستنتاجات العامة

- لم تعالج المؤتمرات الخمسة الأولى (1947-1969) مواضيع رئيسيّة خاصة بكلّ دورة، وعالجت مقابل ذلك عددا من الموضوعات يمكن حصرها فيما يلي:

- التنقيب عن الآثار وصيانتها وترميمها.
- إنقاذ الآثار المهدّدة في البلاد العربيّة.
- وضع قانون آثار موحّد للدول العربيّة.
- العناية بالمتاحف وإدارات الآثار ودورها ونشر الثقافة الأثريّة.
- العناية بالعاملين في ميدان الآثار.
- إنشاء اتّحاد عربي للآثار.
- إنشاء اتّحاد عربي للمتاحف.
- التعاون بين البلاد العربيّة في مجال الآثار، وتبادلها بين هذه البلاد، وإنشاء هيئات عربيّة ورسميّة وأهليّة في حقل الآثار.
- الآثار وتنشيط الحركة السياحيّة.
- العلاقات مع بعثات التنقيب الأجنبيّة.
- مشروعات علميّة هامة في مجال الآثار.
- حماية الآثار في الأراضي العربية المحتلّة، ومواجهة عبث اسرائيل بها.

- **النشاط في المجال الدولي للآثار.**
- **موضوعات أخرى.**

ـ التوصيات والقرارات الصادرة بشأن كلّ موضوع من هذه الموضوعات حسب كلّ مؤتمر، وحسب المؤتمرات الخمسة، أي بالنسبة الى الفترة الممتدة بين 1947 و 1969 .

الموضوعات	المؤتمر 1 عدد التوصيات	المؤتمر 2 عدد التوصيات	المؤتمر 3 عدد التوصيات	المؤتمر 4 عدد التوصيات	المؤتمر 5 عدد التوصيات	المجموع
ـ التنقيب عن الآثار وصيانتها وترميمها	12	9	2	8	4	35
ـ إنقاذ الآثار المهدّدة في البلاد العربية	-	-	-	31	-	31
ـ وضع قانون آثار موحد للدول العربية	-	1	1	1	2	5
ـ العناية بالمتاحف وإدارات الآثار	7	5	3	6	3	24
ـ العناية بالعاملين في ميدان الآثار	1	-	-	2	5	8
ـ إنشاء اتحاد عربي للآثار	-	-	-	-	1	1
ـ إنشاء اتحاد عربي للمتاحف	-	-	-	-	1	1
ـ التعاون بين البلاد العربية في مجال الآثار	5	5	2	2	3	17
ـ العلاقات مع بعثات التنقيب الأجنبية	2	1	-	-	1	4
ـ الآثار وتنشيط الحركة السياحية	-	-	-	-	1	1
ـ مشروعات علمية هامة في مجال الآثار	3	3	3	9	8	26
ـ حماية الآثار في الأراضي العربية المحتلة	-	-	1	-	1	2
ـ النشاط في المجال الدولي للآثار	-	-	1	3	-	4

وتمّ عرض التوصيات الصادرة عن مؤتمرات الآثار الخمسة الأولى على مؤتمر الآثار في دورته السّادسة (سبتمبر 1971)، ولاحظ المؤتمر السّادس أنّ قدرا غير قليل من هذه التوصيات قد وضع موضع التنفيذ من قبل إدارات ومصالح الآثار في غالبيّة الدول العربيّة، خاصة تلك التوصيات التّي صدرت منذ سنوات غير قليلة وأوصى المؤتمر السادس بما يلي:

- تحقّقا من مدى تنفيذ كلّ التوصيات تقوم الإدارة الثقافيّة بإرسال التصنيف الذي وضعته لهذه التوصيات إلى جميع البلاد العربيّة لبيان ما نفّذته منها، وما هو جار تنفيذه، وما لم تنفذه، والعقابات التّي حالت دون التنفيذ، بغرض استخلاص نتائج محدّدة تعرض على المؤتمرات اللاّحقة.

وعملت الدول الأعضاء بهذه التوصيات فصار جدول أعمال مؤتمر الآثار منذ دورته السّابعة يضمّ محورا قارًا يتمثّل في تقديم الدول الأعضاء لتقارير حول ما نفّذته من مقرّرات وتوصيات المؤتمر السّابق، إلى جانب ضبط النشاط الذي يبذله كلّ قطر بالنسبة الى الفترة الفاصلة بين عقد مؤتمرين للآثار متلاحقين.

ـ جدول لضبط عدد التوصيات الصادرة حسب المواضيع بالنسبة الى كلّ مؤتمر بدءا بالمؤتمر السادس (سبتمبر 1971) الى آخر مؤتمر للآثار (المؤتمر الثاني عشر ـ مايو 1993)

المؤتمر السادس للآثار

الموضوع الرئيسي : «حماية الآثار وصيانتها في الوطن العربي»

الموضوعات	عدد التوصيات
ـ حماية الآثار وصيانتها في الوطن العربي	25
ـ أهمّ القواعد العامة التي أظهرتها التجارب في تطبيق استخدام العلم الحديث في علاج الآثار	8
ـ مواجهة عبث العدو الاسرائيلي بالممتلكات الثقافية في الأرض العربية المحتلة	4
ـ التوصيات الصادرة عن مؤتمرات الآثار الخمسة السابقة	17
المجموع العام	**54**

المؤتمر السابع للآثار

الموضوع الرئيسي : نشر الوعي الأثري

الموضوعات	عدد التوصيات
ـ نشر الوعي الأثري في البلاد العربية	69
ـ صندوق إنقاذ الآثار في البلاد العربية	18
ـ المدن التاريخية الكبرى المهددة في البلاد العربية	8
ـ قانون الآثار الموحّد	4
ـ انضمام الدول العربية الى الاتفاقية الدولية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي	1
ـ مشاركة الدول العربية في المهرجان الاسلامي الذي ينظم في لندن عام 1976	3
ـ توصيات عامة	6
المجموع العام	**109**

المؤتمر الثامن للآثار

الموضوع الرئيسي : حركة التنقيب في البلاد العربية (الجهود والمعوقات)

الموضوعات	عدد التوصيات
ـ إعداد العناصر البشرية الوطنية وتدريبها ـ الأساليب العلمية الحديثة واستخدامات التكنولوجيا في مسح الآثار والتنقيب عنها	6
ـ التعاون العربي في مجال التنقيب عن الآثار ـ التعاون مع البعثات الأجنبية	6
ـ الإعداد للندوة الدولية عن الآثار الفلسطينية ـ كتاب الآثار الفلسطينية	5
المجموع العام	**17**

الموضوعات	عدد التوصيات
ـ المحافظة على المدن والمواقع التاريخية	4
ـ اتجاهات وتوصيات لخدمة المدينة العربية	17
ـ الآثار العربية التي تسرّبت الى الخارج	4
ـ المركز العربي لإحياء التراث الفني	3
ـ مشروع قانون الآثار الموحّد	1
ـ الموسوعة الحضارية عن الفنّ العربي الاسلامي	1
ـ حول إيفاد وتبادل الخبراء	5
ـ الآثار الفلسطينية	2
المجموع العام	37

المؤتمر العاشر

الموضوع الرئيسي:

«المسكن والمدخن في البلاد العربية في جميع العصور»

الموضوعات	عدد التوصيات
ـ توصيات مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في مجال صيانة التراث وإحيائه	
أولا : الآثار	13
ثانيا : المخطوطات وتحقيق التراث	2
ثالثا : صيانة المدن التاريخية العربية الاسلامية	10
رابعا : في الفنون التشكيلية	1
خامسا : الفنون الشعبية	2
ـ المنظمة ومركز التراث العلمي بحلب	3
ـ مشروع صيانة القيروان وتراثها	1
ـ مشروع إنقاذ قلعة بني حمّاد	1
ـ إنقاذ مدينة فاس	1
المجموع العام	**34**

المؤتمر الحادي عشر للآثار

الموضوع الرئيسي : «علم النقائش والكتابات القديمة»

الموضوعات	عدد التوصيات
ـ علم النقائش والكتابات القديمة	
ـ في تكوين الأطر	3
ـ في البحث والحصر	3
ـ في النشر العلمي والثقافي	2
ـ في التوثيق	1
ـ في الصيانة	1
ـ التجارب وتبادل الخبرات فيما يتعلّق بالتنقيب والمسح والمتاحف والاكتشافات الأثرية	4
ـ مصادر المياه في الوطن العربي	7
ـ مشروع قرار مساعدة لبنان	1 (قرار)
ـ متحف الحضارة العربية	3
ـ البيت العربي في هافانا	1
ـ معجم مصطلحات الآثار	1
المجموع العام	**37**

المؤتمر الثاني عشر للآثار

الموضوع الرئيسي : «المسح الأثري في الوطن العربي»

عدد التوصيات	الموضوعات
	ـ المسح الآثري في الوطن العربي
5	ـ التراث الحضاري
20	ـ المسح الأثري
25	المجموع العام

الخاتمـــة

يعـدّ مؤتمر الآثار في البـلاد العربيّـة إحدى المؤسسـات الدائمة في أنشطة المنظمـة العربية للتـربية والثقافة والعلوم، وهو في استـمراره وتواتره يعتبر من أقـدم أنشطتها، فقد انعقد أوّل مؤتمر للآثار في البلاد العربيّة في دمشق سنة 1947 أي مباشرة إثر نشأة جامعة الدول العربيّة، وبلغ المؤتمر دورته الثالثة عـشرة التي أقيمت بالجماهيرية العربية الليبية سنة 1995.

وكانت الإدارة العامة للجامعـة العربية أشرفت على إعداد المؤتمرات الستّ الأولى بين سنة 1947 وسنة 1971، ثمّ تولّت المنظـمة العـربية للتـربية والثـقافـة والعلوم منذ المؤتمر السابع (سنة 1974) السّهر على تنظيم دورات هذا المؤتمر الى اليوم.

وحقـقت هذه المؤتمرات في دوراتهـا المتلاحـقة مكاسب كـبيرة وهامـة بالنسـبة إلى قطاع الآثار والمتاحف بشكل مباشر وبالنسبة إلى قطاع الثقافة بشكل عام.

وقـد سـعت كلّ الدورات التي أقـيـمت منذ سنة 1947 إلى دعم الثـقـافـة الأثرية والعناية بالمناطـق الأثرية في أرجاء الوطـن العربي إلى جـانب العـمل على اكـتشـاف مناطق أثرية جـديدة وتعـهّد المـعالم الأثرية القـديمة بالصـيـانة والترمـيم من قـبل أهل الاختصاص في مجال علوم الآثار.

وسـاهم هذا الاهتمـام بقطاع الآثار والمتاحف فـي الوطن العربي في بلوغ غـايتين هامتين :

أوّلا : تجذير انتماء الانسان العربي في المنطقة العربية وهي منطقة تشهد من خلال آثارها على ثرائهـا وعطائها ودورها الكبيـر قديما في تنمـية الحضـارة الإنسانية عـامة، وهذا البعد يحمّل جـيل اليوم مسؤولية مواصلة البذل في ضـوء خطى من سبقنا حتى نواصل المسيرة الموفّقة من أجل النموّ الشامل في كامل أطراف الوطن العربي.

ثانيا : تعريف الآخـر بآثارنا ومآثرنا والمواطن الأثرية القائمة إلى اليـوم تشهد على ذلك، وهذا التـعريف يدعو الآخـر حتـما إلى مـراجعة مـواقفـه في علاقاته بـنا حتّى نخرج إلى مجال التعامل النديّ من أجل صالح الإنسان.

ولا ننسى إلى جانب هذه المشاغل الهامة الدور الـكبير الذي اضطلعت به مختلف

المؤتمرات وخاصة في الدورات الأخيرة من أجل استرداد الممتلكات الأثرية العربية التي تمّ التفريط فيها أو تهريبها في ظروف تاريخية قديمة وحديثة.

كما تمّ عرض بحوث عديدة في مختلف المؤتمرات وثّق جلّها وتحوّل إلى مرجعيّة هامة يعود إليها : هل الاختصاص للاستفادة من هذه الأشغال وتبادل الخبرات في ضوء ما وصلت إليه البحوث العلمية في مختلف المسائل وفي أرجاء الوطن العربي.

واهتمّت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بالسّهر على متابعة العمل في مجالات الآثار والمتاحف في ضوء التوصيات العديدة الصادرة عن مؤتمرات الآثار، وحرصت المنظمة أنتجمع في هذه الوثيقة كل التوصيات الصادرة عن كلّ المؤتمرات التي تمّت إلى حدّ المؤتمر الثالث عشر (طرابلس 1995)، وبذلك تتحوّل هذه الوثيقة إلى مرجع هام للمؤتمرات اللاحقة قصد وضع أسس العمل في المرحلة اللاحقة.

ونعتبر أنّ الدورات السابقة حقّقت أهدافا مباشرة هامة في مستوى العمل الميداني في مجالي الآثار والمتاحف فقد تمّ توحيد العديد من المصطلحات الأثرية وصارت متداولة اليوم بشكل منتظم في مختلف البحوث العلمية المتصلة بمجالات الآثار والمتاحف.

أما بالنسبة إلى الجوانب القانونية والتشريعية فإذا كانت مختلف الدورات اهتمّت بهذه المسائل فإنّ الدورات الأخيرة أكّدت أنّنا خرجنا إلى مجال التنفيذ العملي والميداني لما تمّ الاتّفاق عليه وخاصة في مجال قانون الآثار الموحّد والقانون النموذجي لحماية المخطوطات في البلاد العربية، هذا إلى جانب الانخراط في عمل المنظمات الدولية المهتمّة بقطاع الآثار والمتاحف وبذلك تمّ تجذير علم الآثار والمتاحف في الوطن العربي على أسس متينة بفضل الجهود الكبيرة التي بذلتها الدول والمنظمات المختصّة والأخصّائيون، واستناد قطاع الآثار من التطوّر العلمي والتكنولوجي واعتماد نظام الاعلامية فوقع الكشف عن مناطق أثريّة جديدة ووقع التفطّن إلى ضرورة الصيانة والتعهّد بالنسبة إلى مناطق أثريّة صارت مهدّدة بالانقراض والزوال، وقامت إلى جانب ذلك المتاحف المختصّة في مختلف أرجاء الوطن العربي إلى جانب العناية المباشرة بالمتاحف المحليّة التي تجذّر العلاقة بين الانسان ومحيطه الذي ينشط به والانسان وموروثه الحضاري والثقافي الذي يحمل.

لقد أكّدت هذه المؤتمرات من خلال أعمالها وتوصياتها أنّ الاهتمام بمجال الآثار

والمتاحف ليس عنصرا مضافا للحضوز البشري بل عنصرا جوهريا يوظّف هذا الحضور فيؤثّر في حاضر الانسان العربي، وهذا الربط بين الماضي والحاضر يؤكّد إمكانية الخروج إلى وضع خطط عمل واضحة المعالم بالنسبة إلى المراحل اللاحقة حتّى نتمكّن من تأكيد خصوصيات الحضارة العربية الاسلامية وجدارتها بالانخراط في المشاريع الكبرى من أجل المساهمة في بناء الحضارة الانسانية الشاملة.

مطبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

ISBN : 9973 - 15 - 031 - 7